كلية الحقوق

الأخلاق والقانون

فى الفكر الفلسفى اليونانى القديم

الدكتور

فرج محمد البوشى محمد عبد اللّه

مقدمة

منذ خلق الله – عز وجل – الإنسان ووطئت قدماه الأرض، وبدأ يتكاثر ويعيش فى جماعات بداية من الأسرة ومرورًا بالعائلة والعشيرة والقبيلة والقرى والمدن إلى أن تكونت منها الدول، وحتى يعيش الإنسان حياة كريمة ومستقرة وآمنة وهادئة، حرص على أن يكون هناك صفات يجب أن يتصف بها بنى جنسه؛ حيث تعود عليه وعلى الجميع بالنفع والخير، وهناك صفات أخرى ضارة وغير نافعة، وبالتالى عليه أن يبتعد عنها؛ لأنها تسبب ضررًا للجميع[١].

وقد أدرك الإنسان منذ تلك اللحظة الفارق بين الخير والشر، الفضائل والرذائل، الصح والخطأ، ولما كان الإنسان يسعى إلى تحقيق السعادة والراحة لنفسه ولغيره؛ فقد اهتم بدراسة كافة العلوم التى تعينه على تحقيق الرفاهية التى يسعى إليها، وكان من أهم هذه العلوم علم الأخلاق، فبين عن طريقه الفضائل التى ينبغى أن يتحلى بها الإنسان، والرذائل التى ينبغى أن يتجنبها، لما تتركه من آثارٍ سيئة على المجتمع ككل. ففى هذه الحياة هناك صراع دائم بين الخير والشر، وما هو طيب وما هو خبيث، وتمثل الأخلاق ذلك العنصر الأهم الذى يفصل ويميز بينهما؛ حيث تنحاز إلى كل ما هو طيب، وتقف ضد كل ما هو خبيث[٢].

إن فكرة الأخلاق كامنة فى كل نفس بشرية منذ القدم، إلا أن هناك نموذجين كبيرين يصوران تلك الفكرة، النموذج الأول، تحتل فيه الغريزة والعاطفة كل شىء وطابعه خيالى مبالغ فيه وأسلوبه الأساطير، ولا ينال ذلك من اهتمام القدماء بفكرة الأخلاق. أما النموذج الثانى، فيتمثل فى النضج الفكرى والبحث النظرى الذى يشتمل على ثروة فكرية وطابع منظم وأسلوب يتميز بالتحديد والتجريد[٣].

لذلك ينظر جميع الفلاسفة والقانونيين إلى الأخلاق[٤] باعتبارها عنصر مهم وأساسى لوجود المجتمع واستمراره، فأى مجتمع من المجتمعات يحتاج لاستمرار وجوده أن تحكمه

---

(١) انظر: د. محيى الدين أحمد الصافى وآخرين، فى العقيدة الإسلامية والأخلاق، الجزء الثانى، مطبعة جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٩٣، ص ١٧٧.

(٢) انظر بالتفصيل حول مفاهيم الخير والشر والطيب والخبيث، د: فردريك نيتشه، أصل الأخلاق وفصلها، ترجمة: حسن قبيسى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، بدون تاريخ نشر، ص ١٩ – ٤٩؛ انظر أيضًا: فريدريتش نيتشه، فى جينالوجيا الأخلاق، ترجمة: فتحى المسكيني، مراجعة: محمد محجوب، منشورات دار سيناترا، المركز الوطنى للترجمة، تونس، ٢٠١٠، ص ١٩ – ٢٢؛ محمد أمين، دراسات فى النظريات الأخلاقية الحديثة، دار الثقافة العربية، ٢٠٠٤، ص ٢٦ – ٣١.

(٣) انظر: د. محمد كمال إبراهيم جعفر، فى الفلسفة والأخلاق، دار الكتب الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٦، ص ١٥٣.

(٤) إن للأخلاق مكانة عظيمة فى كافة الأديان، فقد أرسل الله – عز وجل – الرسل برسالاته إلى الناس من أجل إخلاص العبادة لله الواحد القهار، وغرس مكارم الأخلاق فى النفوس. انظر: فضيلة الإمام الأكبر الدكتور

مجموعة من القواعد التى تنظم علاقات الأفراد فيما بينهم، وهذه القواعد قد تكون قواعد أخلاقية أو قانونية أو تجمع بين الاثنين معًا[1].

أولًا: موضوع البحث.

مما لاشكَّ فيه أن هناك علاقة بين قواعد الأخلاق وقواعد القانون، إلا أن هذه العلاقة تخضع لبعض المؤثرات، فهناك نظم قانونية وضُعِت استجابة لحاجات اجتماعية تستند فى الأساس على الأخلاق، بينما هناك نظم تم فرضها بالقوة إما من محتل أو مستعمر، ليس لها علاقة بالأخلاق، وهناك كذلك نظم تتداخل فيها قواعد الأخلاق والدين[2]، كما فى الشرائع السماوية، بينما هناك نظم أخرى علمانية ليست لها علاقة لا بالأخلاق ولا بالدين[3].

ولا يمكن أن تنتج الأخلاق أثرها بشكل فورى فى المجتمعات، وإنما تحتاج لوقت طويل حتى يلتزم بها الناس، بينما على العكس من ذلك نجد أن القانون ينتج أثره بمجرد صدوره ونشره؛ حيث إنه يتسم بصفة الإلزام، ويترتب على مخالفة قواعده توقيع الجزاء على المخالف، مما يدفع الناس إلى الالتزام بقواعده القانونية جبرًا عنهم بمعرفة السلطات المختصة.

وعلى هذا فالأخلاق لوحدها لا تحقق النتيجة المرجوة؛ لأنه لابدَّ من وضعها فى قواعد قانونية يكون لها صفة الإلزام حتى يلتزم بها جميع أفراد المجتمع، وإذا تم مخالفتها استحق المخالف توقيع العقاب عليه من السلطات المختصة، وهو ما يعنى أنه يوجد ثمة علاقة بين

محمد سيد طنطاوى – رحمة الله عليه –، العقيدة والأخلاق، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، بدون تاريخ نشر، ص ٢٠٢.

بل إن الرسول – صلى الله عليه وسلم – اختصر رسالته كخاتم الأنبياء في كلمات بسيطة، حيث قال: "إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق". وكأن غاية وهدف الدين هو إصلاح المجتمع من خلال إقامة الأخلاق فيه.

روى هذا الحديث الإمام مالك فى الموطأ، وأخرجه أحمد فى المسند (٣٨١/٢)، وصححه الألبانى فى السلسلة الصحيحة، ٤٥.

([1]) انظر: د. محمود محمد على، التفكير الفلسفى عند قدماء المصريين، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الاسكندرية، ٢٠١٣، ص ١٥.

([2]) فهناك من يرى أن الدين هو الأخلاق الكريمة، والعكس صحيح؛ أى إن الأخلاق الكريمة هى الدين، حتى أن ابن عباس – رضى الله عنهما – قد فسر أن المقصود بقوله تعالى: "وإنك لعلى خلق عظيم" بمعنى أنك أيها الرسول الكريم لعلى دين قويم عظيم. انظر: فضيلة الإمام الأكبر الدكتور محمد سيد طنطاوى – رحمة الله عليه –، العقيدة والأخلاق، مرجع سابق، ص ٢٠٥ – ٢٠٦.

([3]) انظر: د. السيد العربى حسن، القانون والقيم والأخلاق فى المجتمعات العلمانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ٥.

قواعد الأخلاق والقواعد القانونية، فالأخلاق لا يمكن أن تؤمن احتياجات المجتمع وأفراده، إلا فى إطار القانون[١].

والجدير بالذكر أن القواعد القانونية كلما كانت على صلة بالأخلاق وترتبط بها ارتباطًا وثيقًا، حازت على رضا الأفراد والمجتمع معًا، والتزموا بها عن قناعة، وليس جبرًا عنهم. فأغلب الناس يحترمون القانون اعتقادًا منهم بوجود التزام أخلاقى لطاعته[٢].

كما أنه من الضرورى فى بداية البحث أن نؤكد على تداخل القواعد الأخلاقية والقواعد القانونية مع النظريات الفلسفية وآراء الفلاسفة، لذلك ستكون الدراسة خليط بين الأخلاق والقانون والفلسفة، لاسيما وأن نطاق البحث سيرتكز على حقبة زمنية محددة تتعلق بالفكر الفلسفى اليونانى. وقد أثارت هذه العلاقة بين الأخلاق والقانون فى نفس الباحث الاتجاه نحو محاولة تقديم دراسة عن ذلك الموضوع خلال حقبة زمنية محددة عن اليونان القديم تحت عنوان: **(الأخلاق والقانون فى الفكر الفلسفى اليونانى القديم).**

ثانيًا: أهمية الموضوع:

فى الحقيقة إن دراسة الأخلاق والقانون ومدى العلاقة بينهما يحتاج لمجلدات عدة، فللأخلاق أهمية كبيرة فى ضبط المجتمعات وتنظيمها، لذلك إذا رجعنا لتاريخ الفكر الفلسفى لن نجد فيلسوفًا أو مفكرًا أو فقيهًا قانونيًا أو كاتبًا فى العلوم الإنسانية والاجتماعية إلا وقد خصص جزءًا من فكره أو كتاباته لمعالجة موضوع الأخلاق[٣].لذلك ليس غريبًا أن نجد الأخلاق من الموضوعات التى ما زالتمحل دراسات متواصلة؛ لذلك يمكن وصفه بأنه موضوع قديم متجدد، ويحتاج لدراسات فى مختلف أفرع العلم ومنها علم القانون.

وتبدو أهمية الموضوع ظاهرة من حيث إنه كلما كانت القواعد القانونية أخلاقية كانت أكثر إنسانية واتفاقًا مع حقوق الإنسان، فالمجتمعات المتمدينة أكثر احترامًا لحقوق الإنسان من المجتمعات النامية؛ لأن الأخيرة لا تعير لهذه الحقوق اهتمامًا، ولا تعطى للأخلاق وزنًا سوى من الناحية النظرية بمعنى أنها حبر على ورق فقط دون توازن بين النصوص والتطبيق العملى لها.

---

(١) انظر: د. محمد تهامى دكير، "العلاقة بين الأخلاق والقانون: نظرة فقهية وحقوقية"، المؤتمر الدولى الثانى للفقه والقانون، الذى عقد فى مدينة قُم – إيران (٢٨ – ٢٩ مايو ٢٠١٥)، الناشر: مجلة الكلمة –منتدى الكلمة للدراسات والأبحاث، بيروت، السنة ٢٢ – العدد ٨٩، ٢٠١٥، ص ١٨٢.

(٢) انظر: د. دينيس لويد، فكرة القانون، تعريب: سليم الصويص، مراجعة: سليم بسيسو، عالم المعرفة مسلسل (٤٧)، الكويت، ١٩٨١، ص ٤٣.

(٣) راجع: د. أحمد السحمرانى، الأخلاق فى الإسلام والفلسفة القديمة، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٤، ص ٩؛ انظر أيضًا د. محمد ممدوح على محمد العربى، الأخلاق والسياسة فى الفكر الإسلامى والليبرالى والماركسى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٢، ص ١٩.

فالأخلاق – عند الكثيرين – ليست من الكماليات بمعنى أنها ليست ترفًا أو رفاهية للإنسان له أن يأخذ بها أو يهملها، بل إنها تعد من الضروريات لكل من الفرد والمجتمع، فالإنسان كائن تتنازعه الشهوات والرغبات والنزوات، وإذا ترك نفسه لها دون ضابط الأخلاق هبط بنفسه إلى ما دون الإنسانية، وأخل بقيم مجتمعه، ونشر فيه الفوضى والفساد، فلا يوجد حق ولا عدل فى مجتمع يفتقد للأخلاق[١]. ومع ذلك فالعدل ليس مرادف للأخلاق، وإنما هو جزء منه، فهو مجرد خاصية من خواص كثيرة يتميز بها المجتمع الفاضل الذى يحترم القيم الأخلاقية[٢].

وفيما يتعلق بفلسفة القانون نجد أنها تمثل جزءًا من الفلسفة العملية أو الأخلاق بالمعنى الواسع والتى تتناول المبادئ المنظمة للسلوك البشرى، والقانون ما هو إلا جزء من هذه المبادئ، بينما الجزء الآخر يكمن فى الأخلاق بالمعنى الضيق. وعلى ذلك يمكن القول إن الأخلاق والقانون إنما يسيران فى خطين متوازيين، وهو ما يوضح لماذا يجد دارس القانون نفسه مدفوعًا لدراسة الأخلاق؟ لذلك كان من الضرورى بالنسبة له أن يميز بين قواعد كل من الأخلاق والقانون[٣].

ودراسة الأخلاق والقانون ذات أهمية كبيرة من الناحية التاريخية؛ لأن التطور الذى لحق بكل منهما نتج عن ذات الحركة؛ فالقانون الوضعى قد لحقه نفس التطور الذى لحق بالأخلاق؛ فإذا نظرنا إلى الفكرة المثالية للقانون سنجد أنها ليست سوى أحد مظاهر الخير الأمثل فى الأخلاق[٤].

ثالثًا: صعوبة البحث:

هناك بعض الصعوبات التى واجهت الباحث خلال إعداده لموضوع البحث، منها ما يلى:

١– كثرة الدراسات التى تناولت الأخلاق وعلم الأخلاق بشكل عام، فإذا كانت قلة المصادر تعد من صعوبات البحث، فإن كثرتها أيضًا تجعل الباحث فى حيرة شديدة، من حيث أى من

---

(١) انظر: د. محمد عبد الله الشرقاوى، الفكر الأخلاقى، دراسة مقارنة، دار الجيل، بيروت، مكتبة الزهراء حرم جامعة القاهرة، ١٩٩٠، ص ٢٠.

(٢) انظر: د. السيد العربى حسن، العدل والإنصاف فى النظريات والواقع القانونى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ١٦؛ انظر أيضًا: د. حسن عبد الحميد، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، مقدمة تاريخية لمفهوم القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢، ص ١٣٨ – ١٣٩.

(٣) انظر: د. محمد محسوب، الخصام بين القانون والأخلاق، الطبعة الثانية، بدون ناشر، ٢٠٠٩، ص ٧٢.

(٤) راجع:

VECCHIO (G. Del), Philosophie du droit, Tra: Alexis d'Anac, Dalloz, Paris, 1953, pp. 22-23.

د. محمد محسوب، الخصام بين القانون والأخلاق، المرجع السابق، ص ٧٣.

التعريفات يأخذ على كثرتها، وأى من الآراء يؤيد، وأى من النظريات يتبع، وأى من الأيدلوجيات والمذاهب يأخذ.

٢- أن بعض الدراسات التى تناولت العلاقة بين الأخلاق والقاعدة القانونية كانت تركز فى الغالب على النظريات التى تبنت انفصال الأخلاق عن القاعدة القانونية، بينما جاء تناول التقارب بينهما – أى أثر الأخلاق على القاعدة القانونية – قليلًا من الناحية التطبيقية أو العملية.

٣- أن أغلب الدراسات المتعلقة بفلسفة القانون عن علاقة الأخلاق بالقانون جاءت متعلقة بالعصر الحديث، وأقدمها تعلق بالعصور الوسطى، أما الجانب التاريخى السابق على ذلك؛ فقد كان هناك إغفال شديد فى تناوله بالدراسة، لاسيما فى حضارات الشرق القديم أو الحضارة اليونانية أو الرومانية، وفى إهمال دراسة الموضوع في تلك الحضارات ظلم شديد لها. لذلك قرر الباحث أن يخوض غمار هذه المحاولة البحثية رغم الصعوبات المشار إليها، وركز فى دراسته على الأخلاق والقانون فى الفكر الفلسفى اليونانى القديم.

رابعًا: منهج البحث:

اتبع الباحث المنهج الوصفى التحليلى، من خلال معالجة البعد الأخلاقى للقاعدة القانونية فى الفكر الفلسفى اليونانى القديم من خلال اقتصار الدراسة على الأخلاق والقانون لدى كل من: السفسطائيين وسقراط وأفلاطون وأرسطو[١]. أما المدرسة الرواقية، والتى كان من مبادئها قمع الأهواء، والتحكم فى الملذات والشهوات ومحاربتها، والدعوة إلى الزهد والحرمان من أجل تحقيق السعادة، وكذلك المناداة بفكرة العالم الواحد والاتحاد فى الإنسانية والأخوة، وأنه لا تمييز بين المواطنين والأجانب، وليس هناك فوارق بين الأحرار والعبيد، فالكل يتساوى فى الصفة الإنسانية،وهى الفلسفة التى تركت آثارها على الفكر الإنسانى بصفة عامة، وعلى الفكر الفلسفى والقانونى لدى الرومان بصفة خاصة؛ لذلك فإن الباحث يجد أنه من الأفضل تناولها فى دراسة أخرى مستقلة[٢].

([١]) ذلك أنه لا يمكن فهم أى موضوع إلا من خلال تناول الإرهاصات التاريخية له بالدراسة، ولا شك أن الفكر الفلسفى اليونانى القديم كان له السبق فى الاهتمام بهذا الجانب

([٢]) وتعد المدرسة الرواقية من أهم وأشهر المدارس الفلسفية لدى اليونان القديم، وينسب تأسيسها إلى زينون عام ٣٠٠ ق.م. راجع بالتفصيل:

FESTUGIERE(A.J.), Liberté et civilisation chez Grecs, Editions de la Revue des Jeunes, January 1, 1947.

د. محمود السقا، العلاقات الدولية الرومانية خلال عصر الإمبراطورية العليا، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩١.

خامسًا: خطة البحث:

اقتضت دراسة موضوع البحث تقسيمه إلى مطلب تمهيدى وأربعة مباحث متتالية على النحو التالى:

المطلب التمهيدى: المفهوم العام للأخلاق والقانون والفلسفة اليونانية.

المبحث الأول: الأخلاق والقانون عند السفسطائيين.

المبحث الثانى: الأخلاق والقانون عند سقراط.

المبحث الثالث: الأخلاق والقانون عند أفلاطون.

المبحث الرابع: الأخلاق والقانون عند أرسطو.

المطلب التمهيدى

المفهوم العام للأخلاق والقانون والفلسفة اليونانية

قبل أن نتناول بالدراسة الأخلاق والقانون فى الفكر الفلسفى اليونانى القديم فى الفكر اليونانى القديم، كان من اللازم أن نلقى الضوء على المفهوم العام للأخلاق والقانون من خلال التطرق إلى تعريف كل من المصطلحين والجدل السائد فى هذا الشأن، وأوجه الاختلاف والاتفاق بينهما، وباعتبار أن البحث يركز على الفكر الفلسفى اليونانى القديم؛ فقد خصصنا جانبًا منه لبيان أساس الفلسفة اليونانية، ومدى تأثرها بالفكر الشرقى، وذلك فى ثلاثة فروع على النحو الآتي:

الفرع الأول: الجدل السائد حول تعريف الأخلاق والقانون

الفرع الثانى: أوجه الاختلاف والاتفاق بين الأخلاق والقانون.

الفرع الثالث: أساس الفلسفة اليونانية ومدى تأثرها بالفكر الشرقى القديم

الفرع الأول

الجدل السائد حول تعريف الأخلاق والقانون

يثور الجدل دائمًا حول تعريف أي ظاهرة من الظواهر الاجتماعية، فهناك تعريف يستند إلى عناصر لغوية بحتة يطلق عليه مدرسة التعريف الاسمى، وهى تعتمد فى الأساس على الدلالات اللغوية للمصطلح محل التعريف، إلا أن الاعتماد على دلالات الألفاظ فى تعريف تلك الظواهر لا يكفى بذاته؛ حيث تدفع فلسفة أرسطو إلى التساؤل هنا حول ما إذا كان التعريف هو تعريف للأشياء أم تعريف للكلمات؟ أى هل هو تعريف حقيقى أم تعريف كلمات يقتصر على التعريف اللفظى فقط[1].

كما أن هناك تعريف اصطلاحى لكل ظاهرة من الظواهر الاجتماعية، وتختلف تلك التعريفات باختلاف نظرة كل باحث ومجال التخصص الذى ينتمى إليه، وهو الأمر الذى ينطبق على تعريف كل من الأخلاق والقانون باعتبارهما من المفاهيم التى ينطبق عليها ما ينطبق على الظواهر الاجتماعية.

([1]) انظر: د. فايز محمد حسين، مقدمة لدراسة فلسفة القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٧، ص ٣٣؛ انظر أيضًا: د. محمد محسوب، الخصام بين القانون والأخلاق، مرجع سابق، ص ١٠ – ١١.

ونستنتج من ذلك أن بيان مفهوم الأخلاق والقانون إنما يقتضى أن نتناول بالدراسة تلك التعريفات سواء فى اللغة أم المصطلح؛ لمعرفة الجدل السائد بهذا الشأن، وهو ما نتناوله على النحو التالى:

أولًا: الجدل حول تعريف الأخلاق.

هناك تعريفات كثيرة قيلت فى تعريف الأخلاق، وقد دار حولها الجدل،ومنها ما يتصل بالمعنى اللغوى، ومنها ما يتصل بالمعنى الاصطلاحى، وهو ما نوضحه على النحو التالى:

أ- تعريف الأخلاق فى اللغة:

الأخلاق جمع لكلمة الخلق، وقد تعددت معانيها فى معاجم اللغة العربية؛ فجاء فى القاموس المحيط، أن الخلق تأتى بمعنى السجية والطبع[١] والمروءة والدين[٢]، والخلقة بمعنى الفطرة[٣].

بينما جاء فى لسان العرب ما يشير إلى معانٍ متعددة منها نفس المعنى السابق، فالخُلق بضم اللام وسكونها، هو "الدين والطبع والسجية؛ وحقيقته أنه لصورة الإنسان الباطنة، وهى نفسه، وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها ولهما أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب يتعلقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثر مما يتعلقان بأوصاف الصورة الظاهرة، ولهذا تكررت الأحاديث فى مدح حسن الخلق فى غير موضع"[٤].

---

(١) ومنه ورد فى حديث السيدة عائشة – رضى الله عنها: "كان خلقه القرآن"، أى متمسكًا بآدابه وأوامره ونواهيه، وما يشتمل عليه. أبو حامد الغزالى، إحياء علوم الدين، بيان فضيلة حسن الخلق ومذمة سوء الخلق، الجزء الثالث، دار الحديث القاهرة، ١٩٩٨، ص ٤٠.

(٢) ومنه قوله عز وجل: "وإنك لعلى خلق عظيم". وجمعه أخلاق، ولا يكسر على غير ذلك، وفى الحديث: "ما من شىء أثقل فى ميزان العبد المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق، وإن الله يبغض الفاحش البذي". صحيح سنن الترمذى – ١٩٣/٢، رقم (١٦٢٨٩). راجع الإمام النووى – رحمه الله – رياض الصالحين، باب حسن الخلق – تحقيق مجموعة من العلماء، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، المكتب الإسلامى، بيروت، ١٩٩٢، ص ٢٧٧.

(٣) العلامة اللغوى مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادى (المتوفى عام ٨١٧ هـ)، القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثامنة، ٢٠٠٥، ص ٨٨١.

(٤) الإمام اللغوى الحجة أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن على بن منظور الأنصارى الأفريقى المصرى، لسان العرب، المجلد الثانى، باب الخاء، الجزء ١٤، تحقيق: عبد الله على الكبير وآخرون، دار المعارف، القاهرة، ص ١٢٤٥.

بينما ورد فى المعجم الوجيز أن الخلق: "حال للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال من خير أو شر من غير حاجة إلى فكر وروية، وجمعها أخلاق"[١].

وهكذا يتفق علماء اللغة على أن الخلق هو: السجية والطبع؛ فهو صورة الإنسان الباطنة؛ لأن للإنسان صورتين: صورة ظاهرة: تتمثل فى شكل خلقته التى خلقه الله عليها، منها ما يكون جميل الشكل حسن الصورة، ومنها ما هو قبيح وسيئ، ومنها ما هو بين ذلك وذاك. وهناك صورة ثانية باطنة: وهى حال كامنة فى النفس راسخة تصدر عنها الأفعال، منها ما يكون خير، ومنها ما يكون شر، دون فكر أو روية؛ فهى طبع يتطبع به الإنسان، فنقول سيئ الخلق أو الطباع، وحسن الخلق أو الطباع[٢]، ولذلك من الواجب على كل إنسان أن يتطبع بالخلق الحسن[٣].

بينما فى اللغات الأجنبية يعود أصل كلمة أخلاق Moral، وأخلاق نظرية Ethique، ترجع إلى الكلمة اليونانية La Ethe، وتعنى العادات الأخلاقية، بينما ترجع كلمة الأخلاق Morale إلى الكلمة اللاتينية Mores، وتعنى الأعراف. والحقيقة أن كلمة Ethique تتسم بالسمة النظرية، وتركز على التفكير فى أسس الأخلاق، فهى تبحث فى قواعد السلوك التى تشكل الأخلاق والأحكام الأخلاقية حول الخير والشر[٤].

وتستخدم معاجم اللغة الفرنسية ثلاثة مصطلحات للتعبير عن كلمة الأخلاق، وهى: (Morale – éthique – déontologie)[٥]. ويرى البعض أن هناك فارق بين كل مصطلح من الثلاثة، فمصطلح "éthique" هو ما يهم الأخلاق، ويطلق على جزء من الفلسفة يهتم بدراسة علم الأخلاق وما يتعلق به. بينما أن المصطلح"Morale" يقصد به علم الخير والشر الذى يتحكم فى سلوك الإنسان، فهى بمثابة العلم الذى يدرس ما يجب فعله وما لا يجب فعله، أما

---

(١) المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم، القاهرة، ٢٠٠٤، ص ٢٠٩.

(٢) انظر: العلامة ناصر صلاح الدين الألبانى، صحيح الآداب والأخلاق، جمع وتعليق وتخريج: عراقى محمد حامد، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، القاهرة، ٢٠١٠، ص ٩.

(٣) يقول الرسول الكريم – صلى الله عليه وسلم –: "أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا". أخرجه أبو داوود (٤٦٨٢)، الترمذى (١١٦٢)، صحيح الجامع (١٢٣٠، ١٢٣٢)

(٤) راجع: د. أحمد عبد الحليم عطية، محاضرات فى الفكر الأخلاقى المعاصر، بدون ناشر، بدون تاريخ، ص٢.

(٥) راجع:

SERLOOTEN (P.), Morale et fiscalité des affaires, in: «Actes du colloque organisé à l'Université des Sciences Sociales de Toulouse, Le 12 Mai 1995, Montchrestien, Paris, 1996, p. 131.

د. محمد محسوب، مرجع سابق، ص ٢٦.

مصطلح "déontologie" فيقصد به العلم الذى يهتم بالواجبات أثناء إنجازها، ورغم محاولات التمييز بين هذه المصطلحات إلا أن هناك توافقًا على أن نطاق التمييز بينها دقيق جدًا، مما جعلها تستخدم كمترادفات لكلمة الأخلاق، والمصطلح السائد للتعبير عنها هو Morale[1].

ب- تعريف الأخلاق فى الاصطلاح:

نقصد بتعريف الأخلاق فى الاصطلاح ما اتفق عليه المتخصصين فى العلوم المختلفة حول تعريف مصطلح الأخلاق، ولما تعددت فروع العلم التى تناولت الأخلاق، فنجد أن العلماء قد اختلفوا فيما بينهم حول تعريفها بحسب نظرة كل متخصص والمجال الذى ينتمى إليه، فهناك: فقهاء القانون، وعلماء الاجتماع، وعلماء السياسة، وعلماء الاقتصاد، وعلماء الدين ...إلخ، وهو ما نوضحه كما يلى:

١-تعريف فقهاء القانون.

اختلف فقهاء القانون حول وضع تعريف متفق عليه للأخلاق؛ وذلك على النحو التالي:

- **تعريفها بأنها: الأخلاق الاجتماعية المقبولة فى مكان وزمان معينين.**

فقد ذهب البعض إلى أن التنظيم الاجتماعى لا يستند بالكامل على القانون، لكنه يستند أيضًا على الأخلاق، وهناك نوعان من الأخلاق: الأخلاق الاجتماعية والأخلاق الروحانية، ويقصد بهذه الأخيرة علم الأخلاق الاستعلائى الذى يهتم بالفكر وحده، والتى ليس لها علاقة بالقانون إلا فى حدود ضيقة. بينما المقصود بالأخلاق فى مجال القانون هو الأخلاق الاجتماعية المقبولة فى مكان وزمان معينين، وهى عبارة عن أخلاق الشرف والكرامة والعزة والشهامة والرجولة والمروءة، والإيثار، والإحسان، والصدق، فهى تدعو إلى الخير والفضيلة ونبذ الشر والرذيلة[2].

---

(١) راجع:

SERLOOTEN (P.), Morale et fiscalité des affaires, op. cit., p. 131.

أمين أعزان، الأخلاق والقانون، مجلة الإحياء، الرابطة المحمدية للعلماء، المغرب، العددان ٣٢ – ٣٣، ٢٠١٠، ص ١٥٧، انظر أيضًا: د. محمد محسوب، مرجع سابق، ص ٢٧.

(٢) راجع:

CAPITANT (H.), Introduction à l'étude du droit civil, Notions générales, quatrième édition, A. Pedone, Paris, 1921, pp. 27 – 28.

انظر أيضًا: د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون المدنى القطرى، الجزء الأول: نظرية القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٥، ص ٣٤ – ٣٥؛ د. محمد جمال مطلق الذنيبات، المدخل لدراسة القانون، دراسة مقارنة، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، ٢٠١٢م، ص ٦٧.

وهكذا فإن قواعد الأخلاق هى مجموعة من قواعد الآداب والسلوك التى يستحب اتباعها لانسجام الجماعة؛ فهى قواعد سلوك مُسلَّم بها باعتراف واتفاق الغالبية العظمى من أفراد المجتمع، وهى ملزمة، لذلك يجب على كل فرد فى المجتمع احترامها تحت تهديد العقوبة المتمثلة فى الاستهجان العام لمن يخالفها[١].

فالأخلاق كما يقول البعض هى: مجموعة أفكار عن الخير والشر تعبر عن ضمير الجماعة فى عصر من العصور[٢]، وهو ما يوحى أن الأخلاق تختلف من عصر إلى آخر؛ حيث إن نظرة الخير والشر تختلف من مجتمع إلى آخر، حتى فى المجتمع الواحد من عصر إلى آخر. فمفهوم الأخلاق ليس واحدًا بالنسبة لكل المجتمعات، فهو يتطور ويتغير بتغير المكان والزمان، وهو يتأثر فى ذلك بالعادات والتقاليد وقواعد الدين السائدة فى المجتمع، كما يتأثر مفهومها بوجهة نظر الناس والدولة وما تعتنقه من أيدولوجيات[٣].

- **عدم سهولة وضع تعريف للأخلاق.**

ذهب أصحاب هذا الرأى إلى أنه ليس من السهل وضع تعريف للأخلاق[٤]، وأن مفهومها ينصرف إلى أنها عبارة عن المبادئ والأفكار التى تدور حول تحديد ما هو خير وما هو شر، فيدخل فى الأخلاق كل ما يحمل الخير ويخرج عنها كل ما فيه شر، والمشكلة التى تثور هنا هى صعوبة تحديد ما يمكن تسميته خير وما يمكن تسميته شر؛ حيث تختلف الآراء بشأن معيار التفرقة بينهما[٥].

- **مجموعة القواعد التى تسعى بالفرد لبلوغ درجة الكمال.**

---

(١) راجع:

CAPITANT (H.), Introduction à l'étude du droit civil, Notions générales, op. cit., pp. 27 – 28.

انظر أيضًا: د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون المدنى القطرى، مرجع سابق، ص ٣٤ – ٣٥.

(٢) د. عبد الفتاح عبد الباقى، نظرية القانون، مطابع السعادة، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٨٣، ص ٢٠.

(٣) انظر: د. مصطفى رحيم ظاهر حبيب، مفهوم الأخلاق العامة وخصائصها، مجلة الجامعة العراقية، المجلد ٢٨ – العدد ٢، ٢٠١٢، ص ٢٢٢.

(٤) د. سالم على سالم الشلباق، الأخلاق من منظور القانون الوضعى، مجلة القلعة، جامعة المرقب – كلية الآداب والعلوم بمسلاته، العدد ٦، نوفمبر ٢٠١٦، ص ٣٤٦.

(٥) انظر: د. جميل الشرقاوى، دروس فى أصول القانون، الكتاب الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٠، ص ٣٢؛ انظر أيضًا د. سالم على سالم الشلباق، الأخلاق من منظور القانون الوضعى، مرجع سابق، ص ٣٤٦.

بينما عرفها البعض أخيرًا بأنها مجموعة من القواعد التى تسعى بالإنسان لبلوغ درجة الكمال، وذلك من خلال توجيهه نحو الالتزام فى كل تصرفاته بعمل الخير وتجنب كل فعل فيه شر، والالتزام بسلوك معين اتجاه نفسه واتجاه غيره، ويطلق على الالتزام بسلوك معين اتجاه النفس بالأخلاق الفردية، بينما يطلق على السلوك فى مواجهة الغير بالأخلاق الاجتماعية[1].

٢- تعريف علماء الدين:

ومن علماء الإسلام الإمام الغزالى الذى عرف الأخلاق، بقوله: إن الخلق والخلق عبارتان مستعملتان معًا، يقال: فلان حسن الخلق والخلق، أى حسن الباطن والظاهر، فيراد بالخلق الصورة الظاهرة، ويراد بالخلق الصورة الباطنة. وذلك لأن الإنسان مركب من جسد مدرك بالبصر، ومن روح ونفس مدركتين بالبصيرة. ولكل واحد منهما، والمراد بالروح والنفس فى هذا المقام واحد، فالخلق عبارة عن هيئة فى النفس راسخة، عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة عقلًا وشرعًا، سميت تلك الهيئة خلقًا حسنًا، وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة، سميت الهيئة التى هى المصدر خلقًا سيئًا[2].

٣ - تعريف علماء الفلسفة:

ليس من الغريب أن نجد أن الأخلاق ضمن أهم أقسام الفلسفة إلى جانب الطبيعة والمنطق، ويبدو أن هذا التقسيم الثلاثى للفلسفة يعود إلى أشهر فلاسفة اليونان، فالفيلسوف أرسطو ذهب إلى أن الطبيعة ظهرت أولًا، بينما أضاف سقراط إليها قسم الأخلاق، فى حين يعود لأفلاطون الفضل فى إضافة ما يسمى "الديالكتيك" ومنها جاء المنطق[3].

أما عن تعريف الأخلاق من وجهة نظر الفلاسفة، فهى تعنى السلوك الصائب عند الفرد، وقد تناول الفيلسوف الكبير بوزايدونيوس فيها قائمة من الموضوعات على هيئة الفصول الآتية: الغريزة – الخير والشر – الانفعالات – الفضيلة – غاية السلوك – القيمة الأولى والأفعال الجزئية – الواجبات الإيجابية والسلبية[4].

([1]) انظر: د. أحمد سلامة، المدخل لدراسة القانون، المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٦٣، ص ١١؛ انظر أيضًا د. السيد عبد الحميد فودة، مبدأ حسن النية فى القانون الرومانى، دار الفكر الجامعى، الإسكندرية، ٢٠٠٧، ص ٧.

([2]) أبو حامد الغزالى، إحياء علوم الدين، الجزء الثالث، مرجع سابق، ص ٤٣.

([3]) راجع: أولف جيجن، المشكلات الكبرى فى الفلسفة اليونانية، ترجمة: عزت قرنى، مكتبة سعيد رأفت، القاهرة، ١٩٨٣، ص ٢٥.

([4]) راجع: أولف جيجن، المشكلات الكبرى فى الفلسفة اليونانية، المرجع السابق، ص ٢٧.

٤ – تعريف علماء السياسة:

يذهب بعض علماء السياسة إلى تعريف الأخلاق بأنها: الدستور الذى ينطوى على قواعد السلوك الذى يستند فى تقييمه إلى الخير والشر، فالحكم الأخلاقى إذن هو حكم على سلوك الفرد أو الجماعة – ما دامت هناك أخلاق اجتماعية على حسب ما يرى علماء الاجتماع – على مستوى الخير والشر، كما أن الحكم الجمالى إنما يستند إلى قيمتين هما: الجمال والقبح[١].فالأخلاق وفقًا لهذا المفهوم تستند فى أصلها إلى قيم السلوك الفردى أو الاجتماعى، وهو ما يعنى أن أحكام الأخلاق قيمية أى معيارية[٢].

٥ – تعريف الأخلاق عند علماء الاجتماع:

اهتم علماء الاجتماع بوضع تعريف للأخلاق، وركزوا فيه على أنها قيم أو منظومة قيم، استطاع الإنسان أن يتعرف عليها باعتبارها جالبة للخير وطاردةً للشر[٣]. بينما عرفها البعض الآخر بمفهوم قريب من ذلك بأنها: التصورات التى يمكن للإنسان عن طريقها إدراك الخير والشر أو الصواب والخطأ[٤].

ولهذا قيل عن الأخلاق أنها شكل من أشكال الوعي الإنسانى تتمثل فى مجموعة من القيم والمبادئ التى تحكم سلوك الأفراد والمجتمعات، كالعدل والحرية والمساواة، بحيث ترتقى إلى درجة عالية تصبح بمقتضاها الدستور والمرجع لتلك المجتمعات؛ فهى تمثل السند القانونى الذى تستقى منه الدول الأنظمة والقوانين[٥].

ومما سبق يمكن القول إن الأخلاق – بصفة عامة –هى مجموعة من السلوكيات التى تستند إلى الصواب والخطأ وفقًا للمعايير التى يضعها علم الأخلاق؛ فالسلوك الإنسانى ينقسم إلى نوعين، أولهما: السلوكيات الخاطئة، وثانيهما: السلوكيات الصائبة؛ وهو ما يفترض وجود مقياس يمكن من خلاله التمييز بين هذين النوعين من السلوكيات، بحيث نقول إنها صواب كلما اقتربت من التطابق مع المقياس الذى حدده علم الأخلاق، ونقول إنها خطأ كلما ابتعدت عنه[٦].

---

(١) انظر: د. محمد ممدوح على محمد العربى، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ١٩.

(٢) انظر: د. محمد ممدوح على محمد العربى، الأخلاق والسياسة، نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

(٣) على زين الدين، الأخلاق والقيم فى المعنى والمصطلح والتجربة، مجلة الاستغراب، عدد ٤، السنة الثانية – يوليو ٢٠١٦م، ص ٣٣٦.

(٤) انظر: جيل فيريول، معجم مصطلحات علم الاجتماع، ترجمة: أنسام محمد الأسعد، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ٢٠١١، ص ٨١.

(٥) انظر: على زين الدين، الأخلاق والقيم فى المعنى والمصطلح والتجربة، مرجع سابق، ص ٣٣٦.

(٦) انظر: د. محمد محسوب، الخصام بين القانون والأخلاق، مرجع سابق، ص ٣٧.

ثانيًا: الجدل السائد حول تعريف القانون

تضمنت القوانين منذ نشأتها مجموعة من القواعد العامة التى وضعتها السلطة المختصة، وتملك توقيع جزاء على من يخالفها، وتهدف من وراء ذلك إلى تنظيم العلاقات التى تنشأ بين أفراد المجتمع لتحقيق مصلحة الفرد والمجتمع معًا، ويحافظ على استقرار المجتمع وأمنه ونظامه[١].

ورغم إمكانية الحديث عن فكرة القانون والهدف من وجوده، إلا أن هناك صعوبات تتعلق بتعريفه، فليس من السهل – كما يبدو للبعض– وضع تعريف محدد جامع مانع لكلمة "قانون"[٢].

وترجع صعوبة وضع تعريف محدد للقانون إلى ما يلى:

أ–أن كلمة "القانون" لها معان متعددة؛ فقد يقصد بها فى مجال العلوم الطبيعية والفلسفية والاقتصادية كل علاقة مضطردة بين ظاهرتين تؤدى إلى نتائج ثابتة لا تتغير؛ مثل: قانون الجاذبية الأرضية، وقانون العرض والطلب، وقانون الطفو، وتعاقب الليل والنهار، والقانون هنا يكون تقريريًا أى إنه يقرر ما هو واقع فعلًا متى تحققت أسبابه، فالقوة قانون الطبيعة، والخير قانون الأخلاق، وقانون العدالة هو الحكم بالقسط[٣].

بينما يقصد بها فى مجال العلوم القانونية، مجموعة القواعد القانونية التى تنظم سلوك الأفراد فى المجتمع، والتى تقترن بجزاء مادى حال توقعه الدولة جبرًا على من يخالفها[٤]. والقانون هنا تقويميًا وليس تقريريًا؛ لأنه يهدف إلى الارتقاء بسلوك الأفراد إلى الأفضل، فهو لا يصف ما يحدث، وإنما يبين ما يجب أن يحدث[٥].

ب–قد يحدث خلط بين أمرين القاعدة القانونية La règle de droit والقانون ذاته Le droit lui–même، وذلك عندما ينظر إلى القانون باعتباره مجموعة من قواعد السلوك التى

---

(١) قد تكون هذه السلطة هى المجتمع نفسه عن طريق مجموعة يتم اختيارها من أفراده تختص بسلطة التشريع، وقد تكون السلطة الحاكمة هى من تضع هذه القواعد القانونية، وقد ينفرد شخص واحد مستبد يسيطر على السلطة بوضع تلك القواعد، وقد تكون مستمدة من أعراف وعادات وتقاليد المجتمع ذاته.

انظر: د. يعقوب المليجى الأخلاق فى الإسلام مع المقارنة بالديانات السماوية والأخلاق الوضعية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٨٥، ص ١٤.

(٢) راجع:

VALERY (P.), Regards sur le Monde actuel, Paris, 1962, p. 37.

VILLEY (M.), Philosophie du droit, Dalloz, Paris, 2001, p. 9.

(٣) انظر: د. فايز محمد حسين، مقدمة لدراسة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٣٣؛ انظر أيضًا د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون، مرجع سابق، ص ١٢.

(٤) انظر: د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون، المرجع السابق، ص ١٢.

(٥) انظر: د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون، المرجع السابق، ص ١٣.

يلتزم الأفراد باحترامها[1]، أو مجموعة القواعد التى تصدر عن السلطة التشريعية وتنظم مجالًا معينًا، مثل: قانون الضرائب، وقانون الاستثمار، وقانون العقوبات ...إلخ[2].

كما أن اللغة الفرنسية نفسها قد استعملت كلمتين للدلالة على مصطلح القانون: فهناك كلمة Droit وتدل على مجمل القانون بصفة عامة، بينما هناك كلمة أخرى وهى Loi أى التشريع، وتدل على القانون الذى يصدر عن السلطة التشريعية[3].

كذلك كلمة قانون "Droit"لها معان عدة في مجال العلوم القانونية ذاتها، فكلمة "droit" باللغة الفرنسية على سبيل المثال لها معنيان؛ ففضلًا عن أنه يقصد بها "القانون" مجموعة القواعد التى تنظم سلوك الأفراد في المجتمع، فإنه يقصد بها الحق، أى الميزة التي منحها القانون لشخص ما، وللتمييز بينهم ايضا فلكلمة "droit" كلمة أخرى هى "objectif" لتدل على معنى القانون أو الحق الموضوعى، بينما للدلالة على كلمة الحق الذى يقصد به السلطة أو الرخصة التى يخولها القانون لشخص ما بهدف تمكينه من القيام بأعمال معينة تحقيقًا لمصلحة يحميها القانون، يسمى الحق الشخصى "Droit subjectif"[4].

جـ –قد تعنى كلمة القانون فى نظر البعض العلم أو الدراسة؛ مثل: القول كلية الحقوق أو كلية القانون، أو كتب القانون، أو طالب الحقوق أو طالب القانون[5]، وقد يكون هناك خلط لدى البعض بين القانون الطبيعى[1] والقانون الوضعى أو بين القانون ومصادر القانون[2].

([1]) انظر: د. فايز محمد حسين، مقدمة لدراسة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٣٣.

([2]) انظر: د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون، مرجع سابق، ص ١٣.

([3]) وهناك أيضًا اللغة الألمانية التى استعملت كلمتين هما: RechtGesetz, وكذلك اللغة الإيطالية استعملت Legge, Diritto، ويعد هذا النهج فى استعمال كلمتين للإشارة إلى القانون يعد استمرارًا لما كان متبعًا فى اللغة اللاتينية؛ حيث استعمل الرومان كلمة Jus للدلالة على القانون، بينما استعملوا كلمة Lex لتدل على التشريع. ويفرق فقهاء العصر العلمى عند الرومان بين القانون Jus وبين التشريع Lex فالأول أساسه العرف بينما الثانى التشريع لم يكن سوى مصدرٍ احتياطى للقانون لا يتم اللجوء إليه إلا استثناءً.

انظر: د. محمد عبد المنعم بدر، د. عبد المنعم البدراوى، القانون الرومانى، الجزء الأول: فى الأشخاص والملكية والحقوق المقررة على مال الغير، دار النيل للطباعة، ١٩٥٠، ص ٣٧، انظر أيضًا: انظر كذلك، د. محمد محسوب، الخصام بين القانون والأخلاق، مرجع سابق، ص ٥٤.

([4]) راجع:

CAPITANT (H.), Introduction à l'étude du droit civil, op. cit., p. 24 et s.

د. محمد محسوب، الخصام بين القانون والأخلاق، مرجع سابق، ص ٥٤؛ انظر أيضًا: د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون المدنى القطرى، مرجع سابق، ص ١١.

([5]) راجع:

CAPITANT (H.), Introduction à l'étude du droit civil, p. 1-2.

د –عدم اتفاق فقهاء القانون على تعريف واحد للقانون؛ ففقهاء القانون المدنى والجنائى يعرفونه بأنه مجموعة من القواعد التى تصدر عن الدولة ويترتب على مخالفتها جزاء، بينما يعرفه فقهاء القانون الدولى والدستورى بأنه مجموعة من القواعد التى تنظم سلوك الأفراد والدول، وحتى وإن لم تكن صادرة عن الدولة[٣].

هـ –أن تعريف القانون يختلف باختلاف الفكر السائد فى المجتمع؛ وذلك بحسب ما إذا كان يقوم على اعتبارات سياسية أم دينية أم اجتماعية؛ فما يعد قانونى فى الفكر الرأسمالى ليس كذلك فى الفكر الإسلامى أو الاشتراكى أو الاجتماعى[٤].

ويذهب البعض إلى أنه يمكن تعريف علم القانون بأنه ذلك العلم الذى يدرس القانون من حيث نشأته ووظائفه وتأثيره على الإنسان والمجتمع، والقانون بشكل عام؛ والقانون مجموعة من القواعد العامة المجردة المكتوبة التي تنظم جانب من جوانب حياة الإنسان، والتى تقترن بجزاء مادى حال توقعه الدولة جبرًا عند الاقتضاء[٥].

ولا يعد القانون فى رأى البعض مصدرًا للقيم، وإنما نجده يختار من بين تلك القيم ما يضفى عليها حمايته؛ وهناك قيم أخرى لا تمتد إليها حماية القانون، وهذه تبقى كما هى فى نطاق الأخلاق دون أن يكون ذلك بمثابة إلغاء لها[٦]؛ لذلك نجد أن البعض يُعرف علم الأخلاق بأنه ذلك العلم الذى يبين معنى الخير والشر، ويسعى لبيان ما يجب أن يكون عليه سلوك الناس فى علاقاتهم ببعضهم البعض، ويبين لهم الغاية التى يجب أن يقصدوها فى أعمالهم، كما أنه ينير لهم الطريق نحو ما هو صواب[٧].

انظر أيضًا: د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون المدنى القطرى، مرجع سابق، ص ١٢.

(١) ويمكن تعريف القانون الطبيعى بأنه قانون غير مكتوب ويمثل الصورة أو النموذج المثالى للعدل والنظام والذى يجب أن يحتذى به القانون المكتوب. راجع فى ذلك:

PASQUIET (T.), Stoïcisme Antique et Droite Naturel, mémoire de recherche par: Université Panthéon Assas, Paris, Année universitaire 2007–, pp. 49–80.

(٢) انظر: د. فايز محمد حسين، مقدمة لدراسة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٣٤.

(٣) انظر: د. فايز محمد حسين، مقدمة لدراسة فلسفة القانون، المرجع السابق، ص ٣٥.

(٤) انظر: د. فايز محمد حسين، مقدمة لدراسة فلسفة القانون، المرجع السابق، ص ٣٦.

(٥) انظر: د. سمير كامل، المدخل للعلوم القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ص ١٠ – ١٤؛ انظر أيضًا: د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون المدنى القطرى، الجزء الأول: نظرية القانون، مرجع سابق، ص ١٢ – ١٣، انظر: د. دينيس لويد، فكرة القانون، مرجع سابق، ص ٥٤.

(٦) انظر: د. محمد محسوب، الخصام بين القانون والأخلاق، مرجع سابق، ص ٧٦.

(٧) انظر: أحمد أمين، كتاب الأخلاق، مؤسسة هنداوى للتعليم والثقافة، القاهرة، ٢٠١٢، ص ٩.

وفى الختام يمكن القول إن تعريفات ومعانى كل من الأخلاق والقانون قد تعددت واختلفت؛ مما أدى إلى نوع من اللبس وعدم الوضوح حول معنى كل من المصطلحين، وبالتالى الاختلاف حول مدى علاقة كل منهما بالآخر[١].

الفرع الثانى

أوجه الاتفاق والاختلاف بين الأخلاق والقانون

الأصل أن القواعد القانونية لا ترتبط بالأخلاق، والدليل على ذلك أنها قد تتجاوز عن أمور تعتبر من قواعد الأخلاق، وقد يرجع ذلك لعجزها عن معاقبة من يخالف قواعد الأخلاق أو لعدم إيمانها بها، فعلى سبيل المثال لا يوجد عقاب على الكذب والرياء والنفاق والدهاء والخبث رغم أنها سلوكيات منبوذة من الناحية الأخلاقية[٢].

والحقيقة أنه رغم هذا الانفصال بينهما إلا أنه نسبى؛ فهناك نقاط مشتركة يمكن أن يلتقيا فيها، ذلك أن القانون قد يعاقب على أفعال لا أخلاقية، لا سيما تلك التى تحرم الاعتداء على النفس أو المال أو العرض، أو التى تدعو إلى الوفاء بالعهود، أو التى تحرم الإثراء بغير سبب مشروع، وكذلك بعض صور الكذب، مثل: شهادة الزور، أو التزوير أو إفشاء السر المهنى، كل ذلك دون أن يؤدى إلى اختلاط القانون بالأخلاق؛ حيث إن لكل منهما نطاقه وغايته[٣].

ويرى البعض أن هناك ما يسمى "الوجدان الاجتماعى"، وهو يمثل القوة التى تصنع القانون الأخلاقى، كما أن النظام العام له أهمية فى عملية صياغة القانون، وله أيضًا علاقة بالأخلاق الحسنة، وهناك حاجة لوجود مفهوم جديد يجمع بين العوامل المشتركة بين كل من النظام العام والأخلاق، وفى نفس الوقت يمكن من خلاله التعرف على عوامل الانفصال بين النظام العام والأخلاق[٤].

لكن مما يجب الإشارة إليه وفقًا لهذا الرأى أن تنمية وتطوير نفوذ القانون فى مختلف الجوانب مرهون بالأصول الأخلاقية، وقسمًا من هذه الأخيرة يعد من الأصول الأساسية

---

(١) ولا نريد أن نخوض أكثر من ذلك حول الاختلاف بشأن معانى كل من الأخلاق والقانون حتى لا نبتعد أكثر عن موضوع الدراسة الأصلى، ولمزيد من التفصيل حول تلك الاختلافات يمكن الرجوع إلى د. محمد محسوب، الخصام بين القانون والأخلاق، مرجع سابق، ص ١٠ – ٨٣.

(٢) انظر: فاطمة الزهراء، القانون والأخلاق أية علاقة، مجلة قوت القلوب، الرابطة المحمدية للعلماء، العدد ٢ – ٣، أبريل ٢٠١٣، ص ٤.

(٣) انظر: فاطمة الزهراء، القانون والأخلاق أية علاقة، المرجع السابق، ص ٤، انظر أيضًا: د. أحمد محمد الرفاعى، برنامج الدراسات القانونية، المدخل للعلوم القانونية، نظرية القانون، كلية الحقوق – جامعة بنها، ٢٠٠٨، ص ٤٩.

(٤) انظر: محمد تهامى دكير، العلاقة بين الأخلاق والقانون، مرجع سابق، ص ١٨٦.

والضرورية لكل نظام اجتماعى، أما إذا تم تجاهل القيم الأخلاقية فى جميع المجالات عند وضع القواعد القانونية، سيترتب على ذلك آثار سلبية لاسيما فى مجال البحث العلمى وبعض تطبيقاته مثلما فى مجال الطب[١].

والواقع أن الأخلاق تضفى على القانون الصفة الشرعية، بينما يضفى القانون على الأخلاق الصبغة التشريعية، وعندما يتم تقنين الأخلاق فهذا يعطى الثقة فى أخلاقية القواعد القانونية، وهو ما يخلق فى نفس الفرد التزامًا شخصيًّا باحترامها بصرف النظر عن صفة الإلزام التى تتميز بها[٢].

كما أن أغلب المجتمعات لم تكن تعرف التفرقة بين الأخلاق والقانون، فقواعدهما مختلطة ومتداخلة، فالقواعد منها ما هو مستمد من الدين أو الأخلاق أو القانون، وظل الأمر يسير على نفس النهج؛ فكان قدماء اليونان ينظرون إلى القواعد التى تصدر عن الدولة باعتبارها قواعد أخلاقية هدفها تحقيق الخير العام. بينما جاء الرومان واتجهوا إلى التفرقة بين كل من قواعد الأخلاق والقانون، وذلك بتأثير من سيادة النزعة الفردية فى المجتمع الرومانى، فنطاق كل منهما مختلف، وهو ما دفع بالفقيه "Paul" إلى القول بأنه: "ليس كل ما يبيحه القانون تقره الأخلاق"[٣].

فإذا كان هناك ارتباط وثيق بين قواعد الأخلاق وقواعد القانون من عدة نواحٍ، إلا أن هناك اختلاف بينها من نواح أخرى، وهو ما يمكن بيانه على النحو التالى:

أولًا: مظاهر الاتفاق والارتباط بين قواعد الأخلاق والقانون.

أ – تتفق قواعد الأخلاق مع قواعد القانون فى أن كليهما يستعملان لغة واحدة، فهما عبارة عن قواعد اجتماعية تضع ضوابط ومعايير لتنظيم السلوك الإنسانى فى المجتمع[٤]. وهو ما يعنى أن كليهما لا يوجدان إلا إذا وجدت الجماعة؛ لأن الغاية منهما واحدة تتمثل فى تنظيم سلوك

---

(١) انظر: محمد تهامى دكير، العلاقة بين الأخلاق والقانون، المرجع السابق، ص ١٨٧.

(٢) انظر: نفس المرجع السابق، نفس الصفحة.

(٣) د. السيد عبد الحميد فوده، مبدأ حسن النية فى القانون الرومانى، دار الفكر الجامعى، الإسكندرية، ٢٠٠٧، ص ٧ – ٨.

(٤) انظر: د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون المدنى القطرى، مرجع سابق، ص ٣٨؛ انظر أيضًا: موزة أحمد راشد العبار، البعد الأخلاقى للفكر السياسى الإسلامى عند الفارابى والماوردى وابن تيمية– دراسة تحليلية نقدية فى فلسفة السياسة رسالة كلية الآداب جامعة الاسكندرية، ٢٠٠٠، ص ٣٥؛ د. سالم على سالم الشلباق، الأخلاق من منظور القانون الوضعى، مرجع سابق، ص ٣٤٧ – ٣٤٨.

الأفراد داخل الجماعة، كما أن الخطاب فى كلتا القاعدتين عبارة عن قواعد عامة مجردة، تخاطب كافة أفراد المجتمع، وليس لشخص محدد بذاته[١].

ويعبر عن هذا التنظيم فى القواعد القانونية أو الأخلاقية بمصطلحات مثل: الالتزامات والواجبات، وما هو صواب أو خطأ، وما يجب فعله وما يجب الابتعاد عنه[٢]، فاللغة المستخدمة بين القانون والأخلاق هى لغة مشتركة، وهو ما يعنى أن هناك تداخلًا بين المجالين فى اللغة المستخدمة فى كل منهما[٣].

ب – أن كليهما له صفة الإلزام ويقترن بجزاء وإن اختلفا فى نوع الجزاء والسلطة التى توقعه[٤]. فقد وجدت الأنظمة القانونية لكى تحافظ على الحد المقبول للمستويات الأخلاقية فى المجتمع، فالواجب الأخلاقى بطاعة القواعد القانونية أمر مقبول، ويلعب دورًا كبير الأهمية فى إرساء سلطة القانون وضمان الالتزام بقواعده دون اللجوء إلى استخدام وسائل قمعية[٥].

جـ – وجود صلة بين قواعد الأخلاق والقانون، تتمثل فى أن بعض القواعد والمبادئ القانونية ليست سوى قواعد أخلاقية التزم بها المجتمع فى وقت ما، ورأى المشرع بعد ذلك ضرورة الأخذ بها ضمانًا لاستقرار المجتمع وتقدمه، فتكفل بها وأصبغ عليها صفة الإلزام ووضع على مخالفتها جزاء؛ لإجبار الناس على احترامها، على سبيل المثال: قاعدة منع التعسف فى استعمال الحق، أو بطلان العقد الذى يكون سببه غير مشروع، وهو ذلك الفعل الذى يخالف الأخلاق الحميدة أو النظام العام أو القانون[٦].

وعلى ذلك يمكن القول إن العلاقة بين القاعدة الأخلاقية والقاعدة القانونية علاقة تداخل وتكامل لقوة الروابط بينهما، فالقواعد الأخلاقية تسعى لتصبح قواعد قانونية، بينما الأخيرة تستمد أغلب نصوصها من القواعد الأخلاقية، والبعض ينظر إلى أن القاعدة القانونية ما هى إلا قواعد

---

(١) انظر: فاطمة الزهراء علاوى، القانون والأخلاق أية علاقة، مرجع سابق، ص ٦٣.

(٢) فالأخلاق والقانون يسعيان إلى وجود مجتمع أفضل يسود فيه العدل والأمن بعيدًا عن الظلم والفساد، وكلاهما يسعيان إلى إصلاح الفرد والجماعة واتباع السلوك الحسن.

انظر: د. حسين حمزة شهيد، الأخلاق فى فكر أفلاطون الفلسفى، العدد العاشر، ٢٠٠٨، جامعة الكوفة – كلية الآداب، العراق، ص ٢٦١.

(٣) انظر: د. دينيس لويد، فكرة القانون، مرجع سابق، ص ٥٤.

(٤) انظر: د. محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون المدنى القطرى، مرجع سابق، ص ٣٨؛ انظر أيضًا: موزة أحمد راشد، البعد الأخلاقى، مرجع سابق، ص ٣٥؛ د. سالم على سالم الشلباق، الأخلاق من منظور القانون الوضعى، مرجع سابق، ص ٣٤٧ – ٣٤٨.

(٥) انظر: د. دينيس لويد، فكرة القانون، مرجع سابق، ص ٥٤.

(٦) انظر: د. فاطمة الزهراء علاوى، القانون والأخلاق، مرجع سابق، ص ٦٧، انظر أيضًا فى نفس المعنى د. محمد جمال مطلق الذنيبات، المدخل لدراسة القانون، مرجع سابق، ص ٦٨.

أخلاقية تتمتع بصفة الإلزام والجزاء حال مخالفتها، فكما يقال إن القانون يكون مثاليًا عندما يتبنى القاعدة الأخلاقية[1].

ثانيًا: مظاهر الاختلاف بين قواعد الأخلاق والقانون:

رغم مظاهر التقارب بين الأخلاق والقانون – المذكورة آنفًا – إلا أن قواعدهما تختلفان من عدة نواحٍ، سواء من حيث المصدر أم الهدف والغاية أم النطاق أم الجزاء، وكان الرومان أول من عرفوا التفرقة بينهما، ثم شاع الخلط بينهما مرة أخرى فى العصور الوسطى، وفى بداية القرن الثامن عشر ظهرت مرة أخرى بوادر التفرقة بينهما، وكان الهدف رد كل ما يتعلق بالفكر والاعتقاد والضمير إلى الأخلاق وليس إلى القانون. وكان "توماسيوس" أول من أشار إلى هذه التفرقة ووضع معيار دقيق لها؛ حيث يرى أن الأخلاق تسعى إلى توجيه أوامرها إلى الضمير الإنسانى، بهدف تحقيق أمن وسلامة الإنسان داخليًا، بينما على العكس لا يسعى القانون إلى توجيه خطابه إلى الضمير، وإنما ينظم علاقات الأفراد بعضهم ببعض، ويهدف لتحقيق أمن وسلامة المجتمع ككل؛ فالأخلاق تسمو بالإنسان إلى درجة الكمال، أما القانون فيهدف إلى تنظيم العلاقات داخل المجتمع[2].

ويمكن أن نفرق بين الأخلاق والقانون من عدة جوانب، وذلك على النحو التالى:

أ – من حيث المصدر.

إن مصدر القواعد الأخلاقية يبدو واضحًا فيما استقر عليه معنى الخير والشر،الصواب والخطأ[3] أو كما يقول البعض أن مصدرها يجد أساسه فى النصوص الدينية، أو فى الضمير الفردى[4]. بينما القاعدة القانونية تتوقف على إرادة السلطات العامة المختصة البرلمان والحكومة والعدالة[5].

([1]) راجع:

JOSSERAND (L.), Cours de droit civil positif français, op. cit., p. 3.

انظر أيضًا: د. فاطمة الزهراء علاوى، القانون والأخلاق، مرجع سابق، ص ٦٧.

([1]) انظر: د. رمضان أبو السعود، الوسيط في شرح مقدمة القانون المدنى "المدخل إلى القانون وبخاصة المصرى واللبنانى – القاعدة القانونية"، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨٢، ص ٨٣ – ٨٤؛ انظر أيضًا: د. عمر ممدوح مصطفى، أصول تاريخ القانون، تكوين الشرائع وتاريخ القانون المصرى"، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٣، ص ١٨، مشار إليه د. السيد عبد الحميد فودة، مبدأ حسن النية، مرجع سابق، ص ٧ – ٨.

([3]) انظر: د. محمد جمال مطلق الذنيبات، المدخل لدراسة القانون، مرجع سابق، ص ٦٨.

([4]) اختلف العلماء حول المصدر الذى تستمد منه القاعدة الأخلاقية أساسها بحسب نظرتهم وتخصصهم، كما سبق القول سواء فقهاء القانون أم علماء الدين أم علماء الاجتماع أم الفلاسفة ...إلخ.

([5]) راجع:

ب – من حيث النطاق أو المجال.

يختلف نطاق ومجال قواعد الأخلاق عن قواعد القانون، ويرجع ذلك لكون الغاية ليست واحدة فى كليهما، فبينما نجد الأخلاق تهتم بالنوايا فقط وبالبعد الداخلى للإنسان، أى الجوانب الباطنية فى النفس، مثل: الشعور والضمير؛ فهى تتعلق بعلاقات الناس مع الله ومع الآخرين ومع النفس[١]. فى حين أن القانون يهتم بالبعد الخارجى فقط دون الاهتمام بالنوايا والبواعث الداخلية[٢] أو كما عبر البعض عن ذلك بأن مجال القانون ينصب على الأعمال التى يتخذها سلوك الإنسان سواء تلك التى يتم تنفيذها فعلًا أم تلك التى شرع فى تنفيذها، فالقانون يعاقب على جرائم القتل والسرقة والنصب إذا قام بتنفيذها الجانى أو شرع فى تنفيذها لكن لم تتم الجريمة لسبب خارج عن إرادة الجانى[٣].

والواقع أن هذا الاتجاه منتقد؛ لأن القانون فى كثير من الحالات يعتد بالنوايا والبواعث ويعاقب عليها؛ حيث يبحث عن القصد من وراء ارتكاب العمل الخارجى[٤]، فالقانون يشترط القصد الجنائى للقول بقيام الجريمة.

لذلك يمكن التأكيد على أن نطاق قواعد الأخلاق أكثر اتساعًا من قواعد القانون الذى ينحصر فى تنظيم علاقة الناس بعضهم ببعض[٥]، فالأخلاق تأمر بعمل كل ما ينفع والابتعاد عن كل ما يضر، بينما القانون ليس كذلك؛ حيث نجد أن هناك أعمالًا نافعة، لكن القانون لا يأمر بها، مثل: الإحسان للفقير، وحسن معاملة الزوج لزوجته، وهناك أعمال ضارة ولا ينهى القانون

TERRE (F.), Introduction générale au droit, Dalloz, Paris, 2e édition, 1994, p. 11.

STARCK (B.), ROLAND (H.), BOYER (L.), Introduction au droit, Litec, Paris, 4e édition, 1971, p. 12.

انظر: د. محمد جمال مطلق الذنيبات، المدخل لدراسة القانون، مرجع سابق، ص ٦٨.

(١) راجع:

TERRE (F.), Introduction générale au droit, op. cit., p. 11.

د. سالم على سالم الشلباق، الأخلاق من منظور القانون الوضعى، مرجع سابق، ص ٣٤٨.

(٢) انظر: د. سالم على سالم الشلباق، الأخلاق من منظور القانون الوضعى، المرجع السابق، ص ٣٤٨؛ انظر أيضًا: د. يعقوب المليجى الأخلاق فى الإسلام، مرجع سابق، ص ١٥.

(٣) انظر: د. يعقوب المليجى الأخلاق فى الإسلام، المرجع السابق، ص ١٥.

(٤) انظر: موزة أحمد راشد العبار، البعد الأخلاقى للفكر السياسى الإسلامى، مرجع سابق، ص ٣٥.

(٥) راجع:

TERRE (F.), Introduction générale au droit, op. cit., p. 11.

JOSSERAND (L.), Cours de droit civil positif français, T.I, Paris, 1930, p. 3.

عن اتيانها، مثل: الكذب والحسد، ويرجع ذلك أن القانون لا يأمر ولا ينهى عن أفعال معينة إلا إذا كان فى استطاعته أن يعاقب المخالف لأوامره ونواهيه[1].

جـ – من حيث الغرض:

تهدف القواعد الأخلاقية إلى إصلاح الفرد والوصول به إلى درجة الكمال الداخلى أو كما عبر البعض "الكمال الشخصى" للفرد؛ فهى تسعى للمثالية، وتستهدف تحقيق الخير للفرد وإصلاحه وترتبط بضميره[2]؛فالأخلاق تتجه إلى تحقيق غايات وأهداف معنوية[3]. بينما تركز القاعدة القانونية على المجتمع وتوطيد العلاقات بين أفراده؛ لذلك تستهدف تحقيق خير المجتمع بشكل عام، ولا ترتبط بضمير الفرد[4]؛ فهى تهدف إلى تحقيق قيم اجتماعية ونفعية[5].

ويظهر الفرق بين الأخلاق والقانون هنا فى أن المتمسك بالأخلاق ينكر المنفعة التى تتناقض مع القيم الخلقية، بينما المتمسك بالقانون لا ينظر للقيم إلا بالقدر الذى يحقق له المنفعة؛ فهو لا يعبأ بالخير والشر أو الصواب والخطأ.

د – من حيث الجزاء:

يجمع الفقه على أهمية الجزاء فى حال مخالفة قواعد كل من القانون والأخلاق، لكن من المؤكد أن الجزاء المترتب على عدم احترام القاعدة القانونية يختلف عنه فى القاعدة الأخلاقية، فالجزاء المترتب على مخالفة القاعدة الأخلاقية داخلى ينتظره الفرد من الله عز وجل فى الدنيا والآخرة، وكذلك يتمثل فى الذنب والندم وتأنيب الضمير، أو فى استهجان الجماعة؛ فالفرد يحكم ضميره، وبالتالى يكون خصمًا وحكمًا فى آن واحد[6]، أو كما يقول البعض أن المتهم هو النفس والقاضى هو الضمير، وهو ما يجعلنا نقرر أن الجزاء لا يكون ماديًا وإنما معنويًا داخليًا[1].

([1]) انظر: موزة أحمد راشد العبار، البعد الأخلاقى للفكر السياسى الإسلامى، مرجع سابق، ص ٣٥.

([2]) راجع:

BUFFELAN–LANORE (Y.), Droit civil, premier année, 10 édition, Paris, 1997, p. 15.

ROUBIER (P.), Théorie générale du droit. Histoire des doctrines juridiques et philosophie des valeurs sociales, Recueil Sirey, Paris, 1951, p. 50.

([3]) انظر: د. يعقوب المليجى الأخلاق فى الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٢.

([4]) راجع:

BUFFELAN–LANORE (Y.), Droit civil, premier année, op. cit., p. 15.

ROUBIER (p.), Théorie générale du droit. op. cit., p. 50.

([5]) انظر: د. يعقوب المليجى الأخلاق فى الإسلام، مرجع سابق، ص ٢٢.

([6]) راجع:

بينما الجزاء المترتب على مخالفة القاعدة القانونية، هو جزاء مادى ملموس[٢] توقعه السلطة المختصة[٣] وهو أهم ما يميز القاعدة القانونية عن القاعدة الأخلاقية، إلا أن ذلك لا يعنى كما سبق القول وجود قطيعة أو تناقض بينهما، فهناك حد أدنى للأخلاق فى أى نظام قانونى يجب على الجميع احترامه[٤].

الفرع الثالث

أساس الفلسفة اليونانية ومدى تأثرها بالفكر الشرقى القديم

قبل أن نتناول مفهوم الأخلاق والقانون لدى فلاسفة الفكر الفلسفى اليونانى القديم، فضلنا أن نتناول مسألة مهمة ألا وهى الأساس الذى تستند عليه الفلسفة اليونانية، ثم نتبع ذلك بدراسة مدى تأثر الفلسفة اليونانية بالفكر الشرقى، ذلك أن البعض كان يرى أنها فلسفة يونانية خالصة نابعة من داخل المجتمع اليونانى، بينما يرى البعض الآخر أنها لم تكن كذلك، بل لقد تأثر فلاسفتها في بدايات نشأتها بالفكر الشرقى القديم، وهو ما انطبع على الفلسفة اليونانية بشكل عام، وهو ما يمكن تناوله فى إيجاز على النحو الآتى:

أولًا: أساس الفلسفة اليونانية:

ومما لاشكَّ فيه أن موضوع الأخلاق كان من بين الموضوعات التى أخذت حيزًا كبيرًا فى الفلسفة اليونانية – بصفة عامة – ولدى كثير من الفلاسفة اليونانيين على تنوع أفكارهم؛ فهم من وضعوا أسئلة تنم على أنهم شعوب فريدة من نوعها؛ حيث تساءلوا عما إذا كانوا على خطأ

STARCK (B.), ROLLAND (H.), BOYER (L.), introduction au droit, op. cit., p. 13.

انظر: د. سالم على سالم، الأخلاق من منظور القانون الوضعى، مرجع سابق، ص ٣٤٩؛ انظر أيضًا: د. يعقوب المليجى الأخلاق فى الإسلام، مرجع سابق، ص ١٦ – ٢٢.

(١) انظر: موزة أحمد راشد العبار، البعد الأخلاقى للفكر السياسى الإسلامى، مرجع سابق، ص ٣٧ – ٣٨.

(٢) هذا الجزاء قد يكون جزاء إدريًا فى حال مخالفة قواعد القانون الإدارى، بينما يكون جزاء مدنيًا فى حال مخالفة قواعد القانون المدنى، وجزاء جنائيًا فى حال مخالفة قواعد القانون الجنائى. والجزاء نفسه قد يكون عينيًا أو نقديًا أو عينيًا ونقديًا فى آن واحد.

(٣) راجع:

TERRE (F.), Introduction générale au droit, op. cit., p. 12.

CAPITANT (H.), Introduction à l'étude du droit civil, Notions générales, op. cit., p. 28.

(٤) انظر: د. سالم على سالم، الأخلاق من منظور القانون الوضعى، مرجع سابق، ص ٣٥٠.

أم الآخرون؟ وهل هناك مثل أعلى أخلاقى وسياسى فى ظل التنوع فى التقاليد والأعراف؟ والحقيقة أنهم قد خاضوا مناقشات موضوعية للإجابة عن تلك الأسئلة الأخلاقية[١].

ولكن ما الأساس الذى استندت إليه الفلسفة اليونانية فى مناقشة هذه الأسئلة الأخلاقية؟ لقد كانت الديانة اليونانية القديمة تعد من الديانات الوثنية، وقد تعددت فيها الآلهة حتى أنه يصعب حصرها، إلا أنه يأتى على رأسها كبير الآلهة عندهم هو الإله زيوس، بينما باقى الآلهة أقل شأنًا منه، وكان لكل مدينة آلهتها الخاصة بها على حدة، ومعتقداتها التى تختلف عن غيرها من المدن الأخرى[٢].

ولم يكن الدين ذا أثر كبير فى الأخلاق عند اليونان القديم؛حيث كان مجموعة من قواعد السحر، وليس لها علاقة بقواعد الأخلاق، حتى أن الآلهة نفسها – فى الديانة اليونانية – لم تكن تعطى مثالًا طيبًا عن الأمانة والعفاف ودماثة الأخلاق، وإن كان ينظر إلى كرم الأخلاق باعتباره العامل الأساسى للنجاة من العذاب[٣].

ورغم ذلك فقد كان الدين يعين الأفراد والدولة معًا فى أكثر الشئون الأخلاقية الحيوية، كما كانت الآلهة حريصة على الفضيلة والأخلاق بشكل عام، وإن كان الأمر غير واضح؛ حيث كانت تغضب على كل شرير وتنتقم منه وتحمى الغريب، وتستجيب لمن يلجأ إليها، وتحمى بجبروتها وقوتها قدسية الإيمان[٤].

ولكن من المؤكد أن الدين لم يكن ذا صلة وثيقة بالأخلاق عند اليونان القديم، حتى أن منشئ الفلسفة الخلقية فى اليونان كان الفيلسوف الكبير سقراط، والذى كان معروفًا عنه أنه لا يؤمن بدين أثينا[٥]. عمومًا فإن الفلسفة اليونانية لا تؤمن إلا بالعقل وحده، بينما تكذب كل ما لا يتفق معه حتى وإن كان يؤيده الحس، فالمنطق عندهم أصدق من الواقع[٦].وكان هناك شعور قوى

([١]) انظر: غنار سكيربك ونلز غيلجى، تاريخ الفكر الغربى من اليونان القديمة إلى القرن العشرين، ترجمة: د. حيدر حاج اسماعيل، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١٢، ص ٨٩.

([٢]) انظر: د. جلال شمس الدين، الفضائل والقيم لدى الشعوب القديمة ذوات الأديان الإنسانية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٦، ص ١٤٤.

([٣]) ول وايريل ديورانت، ترجمة: محمد بدران، اليونان، الجزء الأول من المجلد الثانى، ٦، دار الجيل للطبع والنشر والتوريد، بيروت وتونس، ١٩٨٨، ص ٣٦٥.

([٤]) ول وايريل ديورانت، المرجع السابق، ص ٣٦٥.

([٥]) انظر: د. جلال شمس الدين، الفضائل والقيم لدى الشعوب القديمة، مرجع سابق، ص ١٤٨.

([٦]) انظر: أنور الجندى، الإسلام فى مواجهة الفلسفات القديمة، دار الكتاب اللبنانى، بيروت، ١٩٨٧، ص٥٠.

فى الفكر الفلسفى اليونانى بضرورة التزام الإنسان – على الأقل – من الناحية الأدبية بطاعة واحترام القانون الذى وضعته الدولة حتى لو كان يعتقد أنه قانون ظالم أو غير أخلاقى[١].

والحقيقة أنه كان يوجد خلط – كما سبق القول – بين قواعد كل من الأخلاق والقانون فى أغلب المجتمعات القديمة، وهو ما حدا بكثير من الفقهاء إلى الدعوة إلى ضرورة التفرقة بينهما، ويرجع هذا الخلط بسبب اختلاط كل القواعد ببعضها البعض، فهناك منها ما يرجع إلى الدين أو الأخلاق أو القانون، وفى بعض هذه المجتمعات لم يكن هناك حاجة إلى وضع قوانين تنظم العلاقات بين الأفراد ببعضهم البعض أو بين الأفراد والمجتمع بشكل عام؛ حيث كانت التقاليد وقواعد الدين هى القواعد السائدة، وكان يترتب على مخالفتها عقوبات شديدة كفيلة بحفظ النظام داخل المجتمع، وقد ظل الأمر كذلك لدرجة أن اليونانيين كانوا ينظرون إلى قواعد الأخلاق باعتبارها تهدف إلى تحقيق الخير العام[٢].

ومع ذلك فقد وجد القانون مكانة كبيرة فى الفكر الفلسفى اليوناني؛ حيث حظى باهتمام كبير من الفلاسفة اليونانيين، مثل: السفسطائيون وسقراط وأفلاطون وأرسطو؛ وقد شكلت العادات والأعراف الموروثة الأساس الذى يستندون إليه فى وجود قانون غير مكتوب أرادته الآلهة ليحكم البشر، وبالتالى فإن أى خروج على قواعده، هو خروج على إرادة الآلهة، وفيه ظلم واعتداء على العدالة[٣]؛فقد كان القانون يشكل فى البداية جزءًا من الديانة، وكانت قوانين المدينة ما هى إلا عبارة عن مجموعة من الطقوس والشعائر والأوامر الدينية والأدعية والنصوص الشرعية فى ذات الوقت[٤].

ثانيًا: مدى تأثر الفلسفة اليونانية بالفكر الشرقى القديم[٥]

تنازع الرأى فى مسألة مدى تأثر الفلسفة اليونانية بالفكر الشرقى القديم اتجاهان؛ حيث إن الفلسفة اليونانية[١] لم تكن من الناحية التاريخية أقدم الفلسفات فى العالم من حيث النشأة، فقد

([١]) انظر: د. دينيس لويد، فكرة القانون، مرجع سابق، ص ٤٩

([٢]) انظر: د. السيد عبد الحميد فودة، مبدأ حسن النية في القانون الرومانى، مرجع سابق، ص ٧.

([٣]) انظر: د. حسن عبد الحميد، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، مرجع سابق، ص ٤٢.

([٤]) على سبيل المثال كانت قواعد كل من حق الملكية وحق الإرث خليط من القواعد المرتبطة بالقرابين وبدفن وعبادة الموتى. انظر: د. حسن عبد الحميد، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، المرجع السابق، ص ٤٢.

([٥]) انظر حول حجج القائلين بمدى تأثر الفلسفة اليونانية بالشرق من عدمه، د. محمود محمد على، الفكر الشرقى القديم بين الرفض والقبول، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ٢٠١٤، ص ١٣١ وما بعدها، ولمزيد من التفصيل حول الموضوع انظر: د. سامى سعيد الأحمد، حضارات الوطن العربى القديمة أساسًا للحضارة اليونانية، بيت الحكمة للإعلام والنشر والتوزيع، بغداد، ٢٠٠٣.

سبقتها العديد من الفلسفات فى الحضارات القديمة، مثل: الحضارة الفرعونية، والصينية[٢]، والهندية، وبلاد ما بين النهرين، لكن الغرب نسب نشأة الفلسفة إلى اليونانيين بتحيز شديد متناسين فضل الشرق القديم فى هذا المجال، رغم أن الفلسفة اليونانية ليست سوى مرحلة فى سلسلة طويلة من تاريخ الفلسفة عمومًا، وقد تأثرت بما سبقها من فلسفة الحضارات القديمة، كما تأثرت بها العصور اللاحقة لها[٣].

فمن الجدير بالذكر أن الملك فيليب استطاع أن يمد سيطرة مقدونيا إلى المدن اليونانية الأخرى، وأكمل الإسكندر الأكبر – تلميذ أرسطو – المسيرة؛ حيث استطاع أن يُكوِّن إمبراطورية مترامية الأطراف تضم دول العالم القديم: مصر وبابل وفارس أو حتى الهند، وذلك قبل أن يموت وهو فى سن الثالثة والثلاثين من عمره[٤].

ومما لاشكَّ فيه أنه فى وضع كهذا؛ فقد حدث امتزاج بين الفلسفة اليونانية وفلسفة العالم القديم، وتأثر كل منهما بالآخر. لكن الفلسفة اليونانية قد تأثرت أكثر بفلسفة العالم القديم لدرجة أن المعتقدات الدينية والأخلاقية وكثير من النظم القانونية لتلك الحضارات القديمة قد وجدت طريقها إلى اليونان نفسها، حتى أنه يقال إن جميع الفلاسفة الرواقيين المعروفين فى القرن الثالث قبل الميلاد كانوا أغراب ودخلاء، وكانوا من أصول شرقية، مثل: زينون، وبرسيوس، وهما من

---

(١) يقسم المؤرخون الفلسفة اليونانية إلى عصرين كبيرين هما: العصر الهللينى، ويمتد من بداية ظهور الفلسفة اليونانية على يد طاليس في القرن السادس قبل الميلاد وحتى وفاة أرسطو عام ٣٢٢ ق.م، ثم تأتى الحقبة الثانية والتى يطلق عليها العصر الهللينستى، وتبدأ منذ وفاة أرسطو وظهرت فيها مدارس فلسفية جديدة، مثل: الرواقية والأبيقورية واستمرت حتى انتشار المسيحية فى العالم الرومانى.

انظر: د. مصطفى النشار، الفلسفة القديمة بعد أرسطو، دار الثقافة العربية، القاهرة، بدون تاريخ، ص ٥-٦.

(٢) فقد اهتدى الفكر الصينى ممثلًا في الفيلسوف كنفوشيوس إلى ضرورة قيام فكرة المجتمع الفاضل أو المدينة الفاضلة قبل أفلاطون، وتقوم على وجود حاكم فيلسوف يحكم شعبه على أساس من الفضيلة والأخلاق، وكانت معالم المدينة الفاضلة تقوم على وجود مجتمع صالح، وحاكم صالح صاحب أخلاق.

انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة القانون، مدخل فلسفى وتاريخى لدراسة فكرة القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨، ص ٢٧٦.

(٣) انظر: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الأول: السابقون على السوفسطائيين، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٨، ص ١١؛ انظر لنفس المؤلف، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الثانى: السوفسطائيون – سقراط – أفلاطون، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٩.

(٤) انظر: د. مصطفى النشار، الفلسفة القديمة بعد أرسطو، مرجع سابق، ص ٥.

قبرص، وكريسبوسمن مدينة بريبه، وهيرلوس القرطاجى، وبؤثيوس الصيدونى[١]. وهو ما أدى فى نهاية الأمر – كما يقول البعض – إلى امتزاج الفكر الشرقى بالفكر اليونانى، وبالتالى لم يعد فكرًا يونانيًا خالصًا[٢].

ومما نؤكد عليه أن الفلسفة العامة من العلوم التى لا يعرف متى بدأت تاريخيًا، حتى ينسبها أحد إلى اليونانيين فقط؛ فإذا كان من السهل القول إن علوم مثل: الطب والفلك والشعر وجدت مع وجود الإنسان؛ فإن الفلسفة على العكس لم تكن قائمة فى كل الأوقات، كما أن تحديد موضوعها صعب جدًا[٣].

لكن ما يمكن قوله إن فلسفة القانون قد نبتت أول بذرة لها فى ظل الفكر الفلسفى اليوناني؛ حيث تتميز عقليتهم الجدلية بمناقشة وطرح العديد من المسائل التى ما زالت محل بحث حتى تاريخنا الحالى[٤]، ويرجع ذلك لطبيعة المجتمع اليونانى الذى كان مجتمعًا ديمقراطيًا، لكل فرد فيه دور يساهم به فى الحياة السياسية، وكانت المناقشات والمحاورات بينهم تدور حول مسائل متعددة تتعلق بالعدالة والقضاء والقانون والسياسة والأخلاق، وقد ساهم الفلاسفة فى تدعيم تلك المناقشات والمحاوراتعلى نطاق واسعترك أثره على الفكر الإنسانى للمجتمع اليونانى والمجتمعات الأخرى[٥].

كما لعب الأدب اليونانى دورًا كبيرًا فى نشأة فلسفة القانون؛ حيث أضفى عليها طابع مثالى فى أغلب مراحلها، لكنها افتقدته فى بعض الفترات من التاريخ اليونانى[٦]؛ لذلك نجد أن المجتمع اليونانى القديم لم يكن خاليًا من وجود انتهاكات لحقوق الإنسان أو ارتكاب أفعال أو تصرفات لا أخلاقية[٧]، بل كان الوضع عكس ذلك تمامًا كما سيرد لاحقًا.

وقد شغلت الأخلاق حيزًا كبيرًا من مناقشتهم، سواء عند السفسطائيين أم سقراط أم أفلاطون أم أرسطو، وهو ما يمكن نتناوله فى الأربعة مباحث اللاحقة.

---

(١) انظر: د. مصطفى النشار، الفلسفة القديمة بعد أرسطو، المرجع السابق، ص ١٢ – ١٣.

(٢) انظر: د. مصطفى النشار، الفلسفة القديمة بعد أرسطو، المرجع السابق، ص ١٣.

(٣) انظر: أولف جيجن، المشكلات الكبرى فى الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ٧.

(٤) انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٧، ص ٥١.

(٥) راجع في ذلك:

VILLEY (M.), La formation de la pensée juridique moderne, Montchrestien, Paris, 1968, pp. 15 – 16, PRELOT (M.), Histoire des idées politiques, Paris, Dalloz, 1966, p. 15 et s.

(٦) انظر: فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٥٨.

(٧) راجع:

VILLEY (M.), Le droit et les droits de l'homme , PUF, Paris, 1990, P.62.

المبحث الأول
الأخلاق والقانون عند السفسطائيين[1]

حتى يمكن فهم الأخلاق والقانون فى الفكر السفسطائى؛ فإنه يلزم فى البداية أخذ نبذة عن نشأة الفلسفة السفسطائية فى الفكر اليونانى القديم، ثم تناول علاقة الأخلاق بالقانون، ونتبع ذلك ببيان أبرز ملامح تلك العلاقة وأثرها، وأخيرًا نعرض لبعض الأفكار غير الأخلاقية لديهم، وهو ما يمكن تناوله فى ثلاثة مطالب على النحو الآتى:

المطلب الأول
نشأة الفلسفة السفسطائية

ظهر السفسطائيون في القرن الخامس قبل الميلاد، وكان فكرهم يقوم على الفهم المادى للطبيعة، فهم يرفضون الدين، ويستندون إلى التفسير العقلى للظواهر الطبيعية، ويتمسكون بنسبية الأخلاق، ومن مبادئهم أن لكل إنسان طريقته فى النظر للأشياء ومعرفتها، وهو ما يؤدى إلى القول بأنه لا يوجد علم موضوعى له طابع عام[2].

ويرجع السبب لتخصيص جزء من البحث لدراسة نشأة الفلسفة السفسطائية، إن هذه الفلسفة تعد علامة فارقة فى الفكر الفلسفى اليونانى، لدرجة أن البعض يميز بين الفلسفة اليونانية

---

(1) السفسطائى Sophist لفظ مشتق من Sophos وتعنى الحكمة أو المهارة، وهو ما يعنى أن السفسطائى هو ذلك الشخص المعلم والحكيم والبارع فى مجال معين، مثل اللغة والخطابة والجدل والفن والعلم... وعلى ذلك فلقب سفسطائى لا يحمل أى معنى سيئ أو بغيض، ثم تحول إلى معنى سيئ وبغيض، ويرجع ذلك لآرائهم الجريئة والمتحررة وغير المتحفظة فيما يتعلق بأصل الأخلاق ومعنى الفضيلة.

انظر: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٣٣، ٣٤، ٣٦؛ نفس المؤلف، تطور الفكر السياسى القديم من صولون حتى ابن خلدون، القاهرة، ١٩٩٩، ص ٤٧؛ انظر أيضًا: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، ترجمة: حنا عبود، الطبعة الأولى، الأهالى للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ١٩٩٩، ص ٧٠.

KERFERD (G.B.), The Sophistic Movement, Cambridge University . press, London, 1984, pp. 15 et ss.

(2) راجع:

AUBERT (G.), Le fondement du droit chez les sophistes, I.R.D.S, Paris, 1974, pp. 589 et ss ; BATIFFOL (H.), Problèmes de base du Philosophie du droit, L.G.D.J., Paris, 1979, p. 32 et ss.

د. فايز محمد حسين، الوضعية القانونية التحليلية الجديدة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة المنوفية، ١٩٩٩، ص ٤٦.

قبل الفكر الفلسفى السفسطائى وبعده؛ لأن الفكر الفلسفى اليونانى قد تغير على أيديهم؛ حيث تحول من الاهتمام بالتركيز على مسائل الطبيعة وما ورائها إلى البحث فى مشاكل وقضايا الإنسان[١]؛ حيث ركزت على قيمة الإنسان ومكانته الحقيقية فى هذا الكون[٢].

ولا يمكن فهم كيف تم ذلك التحول إلا من خلال التعرف على النظام السياسى لليونان فى ذلك الوقت؛ فقد كانت بلاد اليونان تنقسم إلى مدن مستقلة تحكم نفسها بنفسها، وكان لكل مدينة الحق فى أن تضع القوانين كما يحلو لها، وكان عدد سكان كل مدينة يبدو ضئيلًا، حتى أنه كان يمكنهم الاجتماع معًا لمناقشة أمور الدولة وتعديل القوانين والنظم المعمول بها؛ فلم يكن هناك مجالس نيابية تمثلهم، بل كان كل واحد من السكان يمثل نفسه، لكن عندما تفرق السكان وعاشوا فى مدن متعددة، كان كل واحد منهم يميل إلى مصلحة مدينته على حساب الدولة ككل، فبدأ الفرد يميل إلى نحو العصبية لصالح مدينته، ثم تطور الأمر بالعصبية لشخصه على حساب المواطنين الآخرين فى مدينته[٣].

ثم حدث انحلال فى العقيدة الدينية، وبدأ الناس يهملون الدين، واتجه الفلاسفة إلى نقد الآلهة نفسها، لتتجه الفلسفة نحو الديمقراطية على حساب هدم قواعد الدين الجامدة، وقد ترتب على ذلك انحلال الأخلاق والعادات، وتحطمت القوانين والأخلاق باعتبارها أغلالًا تقيد الإنسان وتعوق استمتاعه بغرائزه الطبيعية، وكما يقول البعض إن السفسطائيين هم المرآة التى انعكست عليها ملامح وأحداث هذا التحول فى المجتمع اليونانى نحو تفضيل مصلحة الفرد على حساب مصلحة المجتمع[٤].

ويمكن التعرف على تعاليم الفلسفة السفسطائية من "بروتاجوراس"، وغيره من أعلام الحركة السفسطائية وفلاسفاتهم[٥]، وبروتاجوراسهو ذلك المشرع المستنير للمجتمع اليونانى، الذى

---

(١) انظر: أحمد أمين وزكى نجيب محمود، قصة الفلسفة اليونانية، السلسلة الفلسفية، الطبعة الثانية، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٣٥، ص ٩٠؛ انظر أيضًا: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ١٠.

(٢) انظر: ماريا لوندا بريزى، المدينة الفاضلة عبر التاريخ، ترجمة: د. عطيات أبو السعود، مراجعة: د. عبد الغفار مكاوى، الكويت، ١٩٧٧، ص ٣١.

(٣) انظر: أحمد أمين وزكى نجيب محمود، قصة الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ٩١ – ٩٢.

(٤) انظر: أحمد أمين وزكى نجيب محمود، قصة الفلسفة اليونانية، المرجع السابق، ص ٩٢ – ٩٣؛ انظر أيضًا: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ١٤.

(٥) أمثال: جورجياس وأنطيفون وبروديقوس وهيباس، انظر حول فلسفتهم عن الأخلاق بالتفصيل: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٥٠ – ٥٢، ٦٥ – ٧٠، ٧٥ – ٧٧، ٨٢ – ٨٤.

آمن أن العدالة أمر تعاقدى وأن القوانين من خلق الإنسان[١]، ويقول إن: "الإنسان مقياس الأشياء جميعًا، وهو مقياس ما يوجد منها، ومقياس لا وجود مالا يوجد"، وهو ما يعنى أن الإنسان معيار كل شىء، فما يراه موجودًا فهو موجود، وما لا يراه موجودًا، فهو غير موجود؛ أى إن الإنسان هو الحكم الأول والأخير على الأشياء[٢].

المطلب الثانى

العلاقة بين الأخلاق والقانون عند السفسطائيون

ركز الفكر السفسطائى على مناقشة مسائل عدة من أهمها الأخلاق والقانون، وقد اتضح من خلال قولهم إن المعرفية نسبية وليست مطلقة، وكذلك من خلال عرضهم للنظرية الأخلاقية وعلاقتها بالقانون وفهمهم للعدالة، وهو ما يمكن تناوله على النحو التالى:

أولًا: نسبية المعرفة

ينطلق الفكر السفسطائى من فكرة أساسية تتمثل فى كون الإنسان مقياس جميع الأشياء، لذلك نجدهم قد بحثوا عن القاعدة البديلة للأخلاق والسياسة بعيدًا عن التقاليد والعادات القديمة وركزوا جُل اهتمامهم على القوانين التى يرجع لها الأساس فى إنشاء المؤسسات الحقوقية وبيان طريقة عملها[٣].

من أجل ذلك نجدهم قد ركزوا على مسألة المعرفة وارتباطها الوثيق بالإنسان، وذهبوا إلى أن كل شىء يمكن أن يكون له وجهان أو ثلاثة أو أكثر، وذلك حسب رؤية كل واحد، وهو ما يعنى أنه لا توجد حقيقة أو معرفة مطلقة فى نظرهم، وهذا هو مضمون نظرية بروتاجوراس

---

(١) انظر: د. مصطفى النشار، تطور الفكر السياسى القديم، مرجع سابق، ص ٤٧ – ٤٨.

(٢) راجع:

AUBERT (G.), Le fondement du droit, op. cit., pp. 589 – 606.

BATIFFOL (H.), Problèmes de base du philosophie, op. cit., p. 32 et s.

انظر: ولتر ستيسن، تاريخ الفلسفة اليونانية، ترجمة: مجاهد عبد المنعم مجاهد، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٨٤، ص ١٠١؛ انظر أيضًا: د. عبد الرحمن بدوى، ربيع الفكر اليونانى، من خلاصة الفكر الأوروبى، سلسلة الينابيع، الطبعة الثالثة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٤٢، ص ١٧٣؛ انظر كذلك: د. محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفى والفلسفة اليونانية، الجزء الأول: الفلسفة اليونانية من طاليس إلى أفلاطون، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٥، ص ١٠١، انظر أيضًا: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٧، د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٥٩.

(٣) انظر: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٧٢.

فى "نسبية المعرفة"، وقد طبقها السفسطائيون فى مجال الأخلاق والقانون، ففى مجال القانون نجدهم قد أنشأوا فلسفة قانونية تقوم فى الأساس على نفس أفكار المذهب الوضعى[١].

ثانيًا: النظرية الأخلاقية وعلاقتها بالقانون الوضعى والقانون الطبيعى.

ركز السفسطائيون فى مناقشتهم الأخلاقية حول مصطلحات، مثل: الطبيعة والقانون، وهو ما كان له أثره فى العلاقة بين الأخلاق والقانون، لكنهم اختلفوا فيما بينهم حول النتائج التى توصلوا إليها، وهو ما نبينه عند أبرز فلاسفة الفكر السفسطائى: بروتاجوراس، وأنطيفون، وهبياس، وكاليكزوتراسيماخوس، وذلك على النحو الآتى:

أ – بروتاجوراس:

يذهب "بروتاجوراس" إلى إنكار وجود مبدأ طبيعى غير قابل للتغيير، ووفقًا لهذا الرأى يلزم قبول عادات وعقائد المدينة، كما يجب المحافظة عليها[٢].

وتبعًا لهذا الفكر يذهب بروتاجوراس – وهو من أصحاب الفكر المعتدل لدى السفسطائيين – إلى أن البشرية تحولت من مرحلة البربرية والوحشية إلى مرحلة الحضارة والمدنية، وكان ذلك عن طريق القوانين، وهو يقصد بذلك القوانين الوضعية[٣]، وأن تلك الأخيرة قادرة على كبح جماح النزعات والشهوات والغرائز، وهذا القانون ليس مفروضًا من الخارج، وإنما شرعه مجموع الناس؛ أى إنه نابع من المجتمع ومن مجموع إرادة الأفراد، وبالتالى على الجميع أن يلتزم به؛ فالقانون عنده فوق الطبيعة[٤].

ويرى أن الإنسان ليس كائنًا اجتماعيًا بطبعه، ولكنه اضطر إلى العيش فى جماعة، حتى يتجنب المخاطر والأضرار التى قد يتعرض إليها إذا عاش فى عزلة، وكان من الطبيعى أن يكون هناك صراعات بين الأفراد لاختلاف مصالحهم، وكان السبيل لمكافحة تلك الصراعات، أن اتفق الأفراد على وضع قوانين تحكمهم، من صنع البشر، وليست الآلهة هى من سنتها[٥].

---

(١) انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٥٩ – ٦٠؛ انظر لنفس المؤلف، الوضعية القانونية التحليلية الجديدة، مرجع سابق، ص ٤٦.

(٢) انظر: د. محمد كمال إبراهيم جعفر، فى الفلسفة والأخلاق، مرجع سابق، ص ١٧٧.

(٣) وتلك القوانين كانت عبارة عن القواعد التى تم الاتفاق عليها بين الناس، أى أنها من وضع البشر. راجع:

KERFERD (G.B.), The Sophistic Movement, op. cit., pp. 140 et ss.

(٤) انظر: د. عبد الرحمن بدوى، ربيع الفكر اليونانى، مرجع سابق، ص ١٧٤.

(٥) راجع:

KERFERD (G.B.), The Sophistic Movement, op. cit., pp. 140 et ss.

ب – أنطيفون:

والجدير بالذكر أن أنطيفون وهو أحد فلاسفة السفسطائية يرى أن القانون هو مجرد تعارف واتفاق، وهو ما يعنى – فى رأيه – أنه مخالف للطبيعة، لكنه يرى– فى الوقت ذاته – أن الفرد عليه أن يحترم القانون أمام الناس لكى يستطيع أن يعيش حياة أفضل. فإذا لم يكن هناك رقيبٌ عليه فله أن يتبع ما تمليه قواعد الطبيعة، أى يراعى فى تصرفاته مصلحته الخاصة قبل أى شىء آخر، وبالتالى لا بأس أن ينتهك القانون إذا رأى ذلك[١].

لذلك ذهب إلى التمييز بينما يسميه قواعد الطبيعة وقواعد القانون الوضعى، مؤكدًا على أن العدالة تتحقق عندما تأتى قواعد القانون الوضعى متوافقة مع قواعد الطبيعة، وخضوع جميع المواطنين لها. وفى حال وجود تعارض بين قواعد كلٍ من القانونين؛ فإن قواعد القانون الطبيعى هى الأولى بالتطبيق أو كما يقول أنها الأكثر حتمية[٢].

وهذا الفكر لدى أنطيفون هو ما جعله يتمسك ببعض القيم الأخلاقية[٣]، والتى يرى أنها أساس فى تحقيق العدالة[٤]، وأهمها:

١– رفض التمييز بين الناس، ورفض التقسيم الطبقى للمجتمع.

٢– أنه من الضرورى أن يحترم الأفراد بعضهم البعض.

٣– أن الناس جميعًا متساوون أمام الطبيعة لا فرق فى ذلك بين اليونانى والأجنبى، وبالتالى رفض أى تمييز عنصرى بينهما.

جـ – هبياس:

أعطى "هبياس" – كما هو الحال عند أنطيفون – أهمية كبيرة للطبيعة، أى القانون الطبيعى، فهى عنده تعلو على القانون الوضعى؛ حيث يرى أن الطبيعة هى الأساس الذى يجب

---

(١) فالطبيعة فى نظر أنطيفون تعنى الأنانية وحب الذات، لكن من الملاحظ أنه كان يضع المصلحة الخاصة للفرد كمبدأ أخلاقى يتعارض مع ما يسمى الأخلاق؛ فمن يتبع الطبيعة يبذل لصالح نفسه غاية الجهد المستطاع. انظر: جورج سباين، تطور الفكر السياسى، الكتاب الأول، ترجمة: حسن جلال العروسى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، بدون تاريخ، ص ٧٢.

(٢) انظر: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٦٥ – ٦٦.

(٣) انظر حول تلك القيم الأخلاقية: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٦٩.

(٤) راجع:

TRIGEAUD (J.M), Humanisime de la liberté et philosophie de la justice, Tome.I, éd. Biére, Bordeaux, 1985, p.43.

أن يتبعه الإنسان، بينما القانون يقيد إرادته، ومن ثم عليه أن يتخلص منه[١]، لذلك نجده قد ذهب إلى تأسيس الواجب الأخلاقى على قانون طبيعى غير مكتوب، باعتباره قانون أزلى إلهى[٢].

وكان يحلم أن يكون هناك مجتمع عالمى يعيش فيه الجميع سواسية دون تفرقة بينهم، على أساس أن الجميع يعود إلى أصل واحد بحكم الطبيعة، لأن الجميع أقارب وأخوة، وليس بحكم القانون، والذى يعتبره الطاغية المستبد المتحكم فى البشر، ويرغمهم على فعل أمور كثيرة ضد الطبيعة[٣].

د – كاليكز وتراسيماخوس:

يرى كلاهما أن القانون الطبيعى يوحى بأن القوة هى الحق، فمن يملك القوة هو من يملك الحق، وأن العدالة الاجتماعية ليست سوى حل سطحى من صنع الضعفاء يحمون به أنفسهم ضد الأقوياء[٤].

لذلك يعتبر كل منهما من فلاسفة الفكر السفسطائى الأكثر تشددًا؛ حيث كانا يناديان بأن تساس أمور الدولة بالقوة والسلطة والنفوذ؛ لأن الطبيعة تخبرنا دائمًا أن العدل يتطلب أن ينال الأخيار أكثر من الأشرار، وأن ينال الأقوياء أكثر من الضعفاء، فالعرف من صنع الأغلبية الضعيفة التى صاغت القوانين حتى تحمى نفسها ومصالحها، فالقوة عندهم هى كل شىء؛ فمن يملك القوة يملك الحق[٥].

وقد ترتب على ذلك أن مفهوم العدالة من وجهة نظرهم أنها تحقيق مصلحة الأقوى، وقد ترتب على ذلك أنها تسير مع ما يراه الحاكم، ففى الغالب تضع حكومات الدول القوانين لصالحها؛ ففى الحكومات الديمقراطية توضع قوانين ديمقراطية، بينما فى الحكومات الملكية توضع قوانين ملكية... وهكذا، وبعد سن هذه القوانين تعلن الحكومات أن تلك القوانين عادلة

---

(١) انظر: د. عبد الرحمن بدوى، ربيع الفكر اليونانى، مرجع سابق، ص ١٧٤.

(٢) انظر: د. محمد كمال إبراهيم جعفر، فى الفلسفة والأخلاق، مرجع سابق، ص ١٧٧.

(٣) راجع:

BLOCH (E.), droit naturel et dignité humaine, critique de la politique Payot, trad : De l'allemand par Denis Authier et Jean Lacost, mars 2002, imprimé en France., pp. 19 – 20.

(٤) انظر: د. محمد كمال إبراهيم جعفر، فى الفلسفة والأخلاق، المرجع السابق، ص ١٧٧.

(٥) انظر: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٧، انظر: د. عبد الرحمن بدوى، ربيع الفكر اليونانى، مرجع سابق، ص ١٧٤؛ انظر أيضًا غنار سكيربك ونلز غيلجي، تاريخ الفكر الغربي من اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٩٢.

لرعاياها، وهى فى حقيقة الأمر ليست سوى فى صالحها هى كنظام للحكم، ولإلزام الناس باحترامها تفرض عقوبات على من يخالفها باعتباره خارج على القانون والعدالة[١].

والحقيقة أن أغلب فلاسفة السفسطائيين يتميزون بروح تنويرية، وقد ظهر ذلك من خلال فكرهم المتحرر إذا ما تم استبعاد المتشددين منهم، أمثال: كاليكزوتراسيماخوس.

وقد نتج عن هذه الفلسفة عدة نتائج منها:

- الاعتقاد أن التشريعات التى تصدر فى المجتمع اليونانى لا يرجع مصدرها إلى الآلهة، وإنما مصدرها الملوك الحكام، من هنا ظهرت التفرقة بين نوعين من القوانين، القوانين الإلهية والقوانين الوضعية، وكذلك بين كل من العدالة والطبيعة[٢].
- أن النظم الإنسانية يجب أن تتكيف مع مطالب الإنسان المتغيرة، وكانت هذه الفكرة محل نقد من أفلاطون الذى رأى أن فكرة العدالة أبدية، ولا تفهم بدراسة التاريخ، إنما من خلال التفكير الخالص[٣].وهذه الأفكار ما هى إلا تطبيق لفكرة نسبية الأخلاق التى ترى أنه لا فرق بين الفضائل والرذائل؛ لأن ما يراه البعض فضيلة قد يراه آخرون على أنه رذيلة[٤].

وبسبب هذه الأفكار السفسطائية وما أدت إليه من نتائج سابقة يرى بعض السفسطائيين أن ما يسمى أخلاق صالحة ما هى إلا تعبير خفى عما يحبه الناس، وبما أن الناس تختلف فى حبها للأشياء؛ فإنه يمكن تعريف الأخلاق بطرق مختلفة. أما الأخلاق – بصفة عامة – فهى عدم، فلا وجود إلا لأحاسيس وعواطف تتعلق بالمحبة أو الكراهية والأنانية[٥].

وقد ترتب على هذا الجدل وتلك الاختلافات والمناقشات إظهار تصور وفهم أكثر وضوحًا للطبيعة، ولكل ما هو طبيعى، وهذا التصور لا ينظر إلى الطبيعة على أنها مجرد حالة بدائية خالية من أى هدف أو مكسب اجتماعى، بل هو تصور يقوم على إدراك كامل لقدرات الإنسان وفهم لطبيعته الاجتماعية. فالفلسفة السفسطائية تقوم على تغليب مصلحة الفرد على

---

(١) انظر: أفلاطون، الجمهورية، ترجمة: د. فؤاد زكريا، طبعة الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٥، ص ١٩١؛ انظر أيضًا: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٥٠؛ د. أميرة حلمى مطر، جمهورية أفلاطون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٤، ص ١٦ – ١٧.

(٢) راجع:

VILLEY (M.), La formation de la pensée juridique moderne, op. cit., p. 17.

(٣) انظر: د. مصطفى النشار، تطور الفكر السياسى القديم، مرجع سابق، ص ٤٨.

(٤) انظر: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٥٠.

(٥) انظر: غنار سكيربك ونلز غيلجي، تاريخ الفكر الغربى من اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٩٢.

غيرها من مصالح أخرى، وهو ما دفع الفلاسفة اللاحقين لمراعاة الملاءمة بين متطلبات الفرد ومصلحته، وبين الصالح العام للمجتمع[١].

المطلب الثالث

أبرز ملامح العلاقة بين الأخلاق والقانون عند السفسطائيين وأثرها

بعد عرض أفكار السفسطائيين عن الأخلاق والقانون، يمكن القول إن هناك علاقة بين الأخلاق والقانون فى الفكر السفسطائى، وكان لها أثر إيجابى فى الفكر الفلسفى، ومع ذلك لم يكن السفسطائيون بعيدين بفكرهم عن بعض الأفكار غير الأخلاقية، وهو ما نتناوله على النحو التالى:

الفرع الأول

أبرز ملامح العلاقة بين الأخلاق والقانون عند السفسطائيين

تظهر أهم ملامح تلك العلاقة فيما يلى:

١-أن القيم والمبادئ فى مجال الأخلاق متغيرة بتغير الزمان والمكان، كما هو الحال فى أن الحقائق فى مجال المعرفة نسبية ومتغيرة، وليست مطلقة أو ثابتة، فلا يوجد جوهر عالمى للقانون، وهو ما دعاهم إلى تحريض الناس على عدم احترام القانون[٢]، كما أن الطبيعة البشرية عندهم هى أيضًا متغيرة، وليست إلا مجموعة من الأهواء والشهوات، وبالتالى فغاية الإنسان هى إشباع رغباته وملذاته[٣].

٢- أن القوانين الوضعية تم تشريعها من أجل تحقيق أهداف واضعيها؛أى السلطات الحاكمة، وبالتالى على الفرد الواعى ألا يلتزم بهذه القوانين الوضعية والتى تعتبر عقبات غير طبيعية أمام إشباع رغباته، ومن ثم للفرد أن يثور عليها وعلى الحكام الذين وضعوا تلك القوانين[٤].

---

(١) انظر: د. محمد كمال إبراهيم جعفر، فى الفلسفة والأخلاق، مرجع سابق، ص ١٧٧ - ١٧٨.

(٢) راجع:

VERGNIERES S., Ethique et politique chez Aristote, P.U.F, Paris, 1995, pp. 15 et s.

انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٦٠ - ٦١؛ انظر أيضًا: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٧.

(٣) انظر: د. محمود حمدى زقزوق، مقدمة فى علم الأخلاق، دار القلم، الكويت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣، ص ٤٩.

(٤) راجع:

BURGESS. J. B., Introduction to History of Philosophy, p. 68

٣ – أنه ينبغىعلى الفرد أن يعمل بما يحقق منفعته الخاصة، فتكون الغلبة للقوانين الطبيعية على القوانين الوضعية التى سنتها الدولة؛ لأن هذه الأخيرة ليست إلا من صنع البشر، وبالتالى لا سيادة لما هو مصنوع على ما هو طبيعى"[١]، وبالتالى على الناس أن يقوموا بثورة على تلك القوانين الوضعية التى ما هى إلا تجسيد للأعراف التى تستمد قوتها وإلزاميتها من حكم القوة[٢].

٤ – يرى السفسطائيون أنه يجب الفصل بين القانون والدين وكل المفاهيم الميتافيزيقية؛ فالقانون يرتبط ارتباطًا وثيقًا بظروف المجتمع والإنسان، فهو ليس صادرًا عن الآلهة، وإنما من وضع البشر، وقد أوجدته الحاجة الإنسانية، لذلك فهو قابل للتغيير بتغير تلك الحاجات وبتغير الإرادة الإنسانية[٣].

٥ – أن هناك اختلاف بين القوانين، ولا يرجع ذلك إلى اختلاف الظروف والحاجات، وإنما سببه اختلاف الآراء والأهواء[٤].

مشار إليه: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٧، انظر أيضًا: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٦١.

(١) انظر: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٧.

(٢) انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٦١.

(٣) انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، المرجع السابق، ص ٦٢.

(٤) انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، المرجع السابق، ص ٦٢.

الفرع الثانى

الأثر الإيجابى للفكر السفسطائى على الأخلاق والقانون

للفكر السفسطائى جوانب إيجابية كثيرة فى مجال الأخلاق والقانون، يلزم بيانها؛ لأنها غيرت بلا شك كثيرًا من شكل المجتمع، وهو ما يمكن بيانه على النحو الآتى:

١- أن الفكر السفسطائي كان له فوائده من حيث توجيه نظر المجتمع نحو ضرورة مراجعة القيم الخلقية السائدة، والتقاليد المتوارثة، إذا رغب لها أن تحظى باحترام الإنسان واقتناعه[١].

٢- أن الفكر السفسطائى كان له جانب أخلاقى آخر؛ حيث كان يرفض نظام الرق وينكر الفوارق الاجتماعية التى تستند إلى المولد حتى لو كان الأمر يتعلق بالرقيق[٢]؛ فالناس ينتمون لأصل واحد، ويتمتعون بنفس القدرات، وكانوا ينادون بالحرية الفردية[٣]؛ فنجد يوريبيدس أحد فلاسفتهم كان يفرق بين ما جرت عليه التقاليد وما يجب اتباعه حقًا؛ حيث يذهب إلى أن شىء واحد هو الذى يجلب العار على الأرقاء وهو الاسم، ولا يختلف الأحرار عنهم إلا فى ذلك، مبررًا هذا فى أن كل واحد منهم خلق بروح سليمة[٤].وهذا الرأى هو نفس ما أكد عليه الخطيب القيداماس؛ حيث ذهب إلى أن الإله قد خلق كل الناس أحرارًا، وأن الطبيعة لم تفرق بينهم؛ لأنها لم تجعل منهم عبيدًا وأحرارًا. وقد وصل الأمر لديهم أن أحد السفسطائيين وهو أنطيفون قد أنكر أى فارق طبيعى بين اليونانيين والبرابرة[٥].

٣- كان له الفضل فى توجيه الناس إلى الإيمان بالتقدم المستمر نحو الغاية الأصلية للإنسان.

٤- جعل التفكير العقلى هو أساس كل شىء، حتى فى مجال العقائد والعادات والتقاليد الموروثة والقانون والأخلاق والسياسة والدولة والمجتمع.

---

(١) انظر: د. محمد كمال إبراهيم جعفر، فى الفلسفة والأخلاق، مرجع سابق، ص ١٧٨.

(٢) فقد عرف اليونان نظام الرق، واعتبر أن الرقيق ما هم إلا أدوات أو أشياء، وبالتالى لا يتمتعون بأية حقوق؛ فلا يجوز لهم أن يتزوجوا أو يتملكوا، باعتبارهم غير أهل للتمتع بتلك الحقوق، لأنهم غير مخاطبين بأحكام قانون المدينة، حتى وصل الأمر إلى أنه لكي يمكن الأخذ باعترافاتهم أو بشهادتهم أمام القضاء لابد أن يحصلوا عليها بعد تعذيبهم حتى يمكن إضفاء صفة الشرعية عليها. كما كان يتم تعذيب العبد للحصول على اعترفات منه ضد سيده لعدم جواز تعذيب السيد فى القانون اليونانى القديم.راجع:

MELLOR (A.), La Torture, son histoire – son abolition– sa réapparition au XXe siècle, Horizons Littéraires, Paris, 1949.P.43.

(٣) د. مصطفى النشار، تطور الفكر السياسى، مرجع سابق، ص ٥٣.

(٤) د. مصطفى النشار، تطور الفكر السياسى، المرجع السابق، ص ٤٨ – ٤٩.

(٥) انظر: جورج سباين، تطور الفكر السياسى، مرجع سابق، ص ٧١ – ٧٢؛ انظر أيضًا: د. مصطفى النشار، تطور الفكر السياسى، مرجع سابق، ص ٤٩.

٥- كان له الفضل فى توجيه الأنظار نحو كون النزعة الفردية هى أساس تمتع الأفراد بالحرية وكعامل أساسى فى أى تقدم واستقلال[١].

كل ذلك جعل البعض يصف عصر السفسطائيين بأنه عصر التنوير الفكرى الفلسفى، الذى انتقل من النظرة العالمية الطبيعية إلى النظرة العالمية الإنسانية[٢].

وهكذا يتضح أن معيار صحة القوانين والعادات والأخلاق لدى السفسطائيين إنما هو أمر نسبى وليس مطلق؛ فالقوانين عبارة عن نظم تعاقدية وضعها أناس أذكياء من أجل أن يسيطروا على المجتمع من النواحى الأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية، لذلك فإن مبدأ سيادة الفرد يقوم فى الأساس على الحق الطبيعى للقوة،كما أن الإنسان هو مقياس كل الأشياء وليس القانون الوضعى ولا الدولة، وهو الأمر الذى يعنى أن مبدأ سيادة الحكام عند السفسطائيين يستند إلى الحق الطبيعى للقوة[٣].

ختامًا، يمكن القول أن الفلسفة السفسطائية – بصفة عامة –كان لها الفضل فى وضع البذرة الأولى للوضعية القانونية التى ذاع صيتها فيما بعد فى القرن التاسع عشر[٤].

الفرع الثالث

الأفكار غير الأخلاقية عند السفسطائيين[٥].

هناك أفكار وسلوكيات غير أخلاقية لجأ إليها السفسطائيون جعلت الناس تبتعد عنهم، مثل نظرية النسبية التى تعرضت لهجوم شديد من أغلب فلاسفة اليونان – كما سيرد تناوله لاحقًا – لا سيما عند سقراط وأفلاطون وأرسطو.

كما أنهم كانوا يأخذون مقابل مادى عن تعليم الناس فن المناقشة والحوار والإقناع، حتى أنهم اضطروا لاستخدام أسلوب الجدال لصالح مسائل معينة أو ضدها بحسب المصلحة

---

(١) انظر: د. حربى عباس عطيتو، ملامح الفكر الفلسفى عند اليونان، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٢، ص ١٩٩.

(٢) انظر: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٧٢؛ انظر أيضًا: د. حربى عباس عطيتو، ملامح الفكر الفلسفى عند اليونان، مرجع سابق، ص ١٩٩.

(٣) انظر: د. عبد الرحمن بدوى، ربيع الفكر اليونانى، مرجع سابق، ص ١٧٣؛ انظر أيضًا: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٨، انظر أيضًا: د. يوسف كرم، تاريخ الفلسفة اليونانية، مطبعة لجنة التاليف والترجمة والنشر، القاهرة، ط ٥، ١٩٦٦، ص ٤٧.

(٤) انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٦٣.

(٥) انظر: غنار سكيربك ونلز غيلجي، تاريخ الفكر الغربي، مرجع سابق، ص ٩٢.

التى تعود عليهم، وكان همهم الأكبر الحصول على الربح دون السعى نحو الحقيقة، وهو ما حولهم فى نهاية الأمر إلى مخادعين ومراوغين مما أدى فى النهاية لانحطاطهم[1].

أنه ما دام أن الإنسان هو مقياس جميع الأشياء فى الفكر السفسطائي؛ فقد ترتب على ذلك أن القيم الأخلاقية فى المجتمع اليونانى أخذت تتهاوى وتخضع لنزوات الأفراد ورغباتهم وحب التسلط والسيطرة[2] إيثارًا للمصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة[3]، ذلك أن أفكارهم كانت تدعو إلى الثورة على القوانين الوضعية، وهو الأمر يترتب عليه – بلا شك –انتشار الفوضى والصراعات وتغذية العنصرية والعصبية والأنانية. مما يؤدى فى النهاية إلى عدم احترام النظام والأمن فى المجتمع، بل يهدد كيان الدولة والمجتمع ككل.

([1]) انظر: غنار سكيربك ونلز غيلجي، تاريخ الفكر الغربي، المرجع السابق، ص ٩٢.

([2]) ومما لا شكَّ فيه أن أفكارًا كهذه قد أدت إلى هدم القيم الإنسانية في مجالى الدين والأخلاق وعدم احترام القوانين، وكذلك التشكيك في أنظمة الحكم والسلطات الدينية والأسرة والدولة. انظر: د. حربى عباس عطيتو، ملامح الفكر الفلسفى عند اليونان، مرجع سابق، ص ١٩٨.

([3]) انظر: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٣.

المبحث الثانى

الأخلاق والقانون عند سقراط[1]

ينظر البعض إلى سقراط باعتباره مؤسس علم الأخلاق، فهو واضع القواعد التى تمخضت عنها الفلسفة الأخلاقية فى اليونان[2]، وكان أول من أدرك أن علم الأخلاق يتميز تمامًا عن قواعد الدين[3]. كما أنه كان يتجه بفلسفته نحو بناء معاملات الناس على أساس علمى، فالأخلاق والمعاملات لا تكون صحيحة فى نظره إلا إذا كانت مبنية على العلم، فالإنسان الصالح يريد الخير دائمًا ويعرف خيره وماهيته، ويهرب من الشر، بينما الشهوانى أو الفاسد رجل يجهل حقيقة نفسه وخيره، لذلك كان سقراط يذهب إلى أن الفضيلة هى العلم، بينما الرذيلة هى الجهل[4].

ويرى سقراط أيضًا أن الإنسان لا يعمل الشر باختياره، وقد يفهم البعض أن الإنسان ليس له دخل فى عمل الشر وأنه فعله على غير إرادته، لكن فى حقيقة الأمر أن سقراط يتجه بفهمه إلى أن الإنسان عليه أن يسلك السبل المؤدية إلى الخير والسعادة بعد معرفة طبيعتها بشكل واضح، أما الشر فعليه الابتعاد عنه، فسلوك طريق الشر يكون بسبب جهله بمعرفة طريق الخير[5].

([1]) سقراط مواطن أثينى ولد عام ٤٧٠ ق.م لأسرة أثينية متوسطة الحال، فكان أبوه يعمل نحاتًا وربما قاطع أحجار، أما والدته فقد كانت تعمل قابلة، ولا نعرف الكثير عن أصل سقراط وإن كان أفلاطون قد حدثنا عن أصله وأعماله، ومع ذل يشكك البعض في وجوده ويعتبره شخصية خيالية قد تكون من صنع أفلاطون. انظر بالتفصيل: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ١٠٧ – ١٢٠؛ انظر أيضًا د. مصطفى غالب، سقراط، فى سبيل موسوعة فلسفية مسلسل (١٤)، دار ومكتبة الهلال، القاهرة، ١٩٨٩، ص ١١ وما بعدها.

([2]) انظر: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، ترجمة: الإمام عبد الحليم محمود والأستاذ أبو بكر ذكرى، مطابع دار الشعب، القاهر، ١٩٧٩، ص ٧١؛ انظر أيضًا: د. محمد ممدوح على محمد العربى، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٨.

([3]) وإن كان البعض أشار إلى أن مذهب سقراط الأخلاقى لم يخل من قواعد الدين؛ حيث إنه كان يدعو إلى الاعتقاد بوجود الآلهة وتقديسها. انظر: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، مرجع سابق، ص ٨٢.

([4]) انظر: د. محمود حمدى زقزوق، مقدمة فى علم الأخلاق، مرجع سابق، ص ٤٩؛ انظر أيضًا: د. محمود محمد على، الفكر الشرقى القديم بين الرفض والقبول، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ٢٠١٤، ص ١٠٣؛ د. مصطفى غالب، سقراط، مرجع سابق، ص ٣٠.

([5]) انظر: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، مرجع سابق، ٧٨.

وقد رد سقراط الأخلاق إلى مبادئ عامة تنطبق على كل زمان ومكان، وأن على الأفراد احترام القوانين عكس ما كان ينادى به السوفسطائيون؛ لذلك نجده قد وجه نقدًا شديدًا لأفكار السوفسطائيين[١]. كما وضع أساسًا للعلاقة بين الأخلاق والقانون، إلا أنه كان ينادى ببعض الأفكار غير الأخلاقية، وهو ما يمكن تناوله فى ثلاثة مطالب على النحو الآتى:

المطلب الأول

موقف سقراط من الفكر السفسطائى

بدأ سقراط فلسفته من خلال محاربة الفكر السفسطائى، الذي كان يرى عدم وجود حقائق ثابتة، وأن الإنسان هو معيار كل شىء، فالحق هو ما يراه الفرد حقًا والباطل ما يراه باطلًا دون نظر إلى أى رأى آخر[٢]؛ لذلك كان يدعو إلى أن المعرفة واحدة عند كل الناس، وربط بين المعرفة والفضيلة، مدعيًا أن كل إنسان يمكنه التفكر والتأمل فى أعماق ذاته ليعرف نفسه، وبالتالى يعرف طريق الفضيلة[٣]. حتى أنه كان يذهب إلى أن الحكام هم هؤلاء الذين يعرفون كيف يحكمون، فالمعرفة والفضيلة عنده هما أساس المبدأ الرئيسى لفلسفته الأخلاقية، وما ذلك إلا لأن الدولة تجسيدًا للعقل والعدالة[٤].

وقد أعاد سقراط إلى القوانين الوضعية قدسيتها واحترامها عند قوله أن القوانين المكتوبة ليست سوى صورة أو نموذج من القوانين الإلهية التى أودعها الله فى قلوب البشر، وأن فى احترامها احترام للقوانين الإلهية[٥]؛ فالعدالة ليست سوى إطاعة القوانين[٦]، ومصلحة الفرد لا تختلف عن مصلحة الجماعة، والخير الفردى لا ينفصل عن الخير العام؛ مما يفرض على الأفراد احترام القوانين دون النظر إلى المصلحة الخاصة، وذلك عكس ما كان يدعو له السفسطائيين[٧].

---

(١) انظر: د. محمد ممدوح على محمد العربى، الأخلاق السياسية، مرجع سابق، ص ٥٨.

(٢) انظر: د. محمود حمدى زقزوق، مقدمة فى علم الأخلاق، مرجع سابق، ص ٥٠.

(٣) راجع:

VILLEY (M.), La formation de la pensée juridique moderne, op. cit., p. 20.

TRIGEAUD (J.M), Humanisime de la liberté, op. cit., p. 22.

د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص 63

(٤) انظر: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٩٨.

(٥) انظر: د. على عبد المعطى، الفكر السياسى الغربى، دار الجامعات المصرية، ١٩٥٨، ص ٤٣ مشار إليه د. محمد ممدوح على محمد العربى، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٨؛ انظر أيضًا: د. مصطفى النشار، تطور الفكر السياسى، مرجع سابق، ص ٥٨.

(٦) انظر: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٩٧.

(٧) راجع:

كما انتقد سقراط السفسطائيين لأنهم – كما سبق القول – كانوا يتاجرون بالعلم، ويأخذون مقابل عن الدروس التى يلقونها على الناس؛ مما دفع سقراط إلى وصف أعمالهم بالدعارة؛ حيث ذهب إلى أن بيع الفكر ليس أفضل من بيع الجسد، فهو عمل لا أخلاقى؛ لذلك نجده كان يعطى الدروس دون مقابل رغم فقره وحاجته وبيته للمال، لدرجة أن أحد السفسطائيين ويدعى "أنطيفون" أراد أن يغيظه فكان يقول إن العبد لا يستطيع أن يتحمل البؤس الذى يعيشه سقراط[1].

المطلب الثاني

أساس العلاقة بين الأخلاق والقانون عند سقراط

من الجدير بالذكر أن سقراط قد تأثر بالفكر الفلسفى للشرق، رغم أنه لم يسافر إلى خارج اليونان؛ لكن يروى أنه التقى فى أثينا بأحد حكماء الهند، وتحدثا طويلًا عن الشئون الإنسانية والشئون الإلهية، وقد بين الحكيم الهندى فى حديثه إليه أنه لا يمكن فهم الشئون الإنسانية إلا بإدراك الشئون الإلهية أولًا[2].

وكان لسقراط أثر كبير على نظرية المعرفة؛ فقد كان يرى أن المعرفة واحدة لدى كل الناس، وأن المعرفة ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالفضيلة، وعلى الإنسان أن يتحراها داخل نفسه حتى يكتشفها ويعرف طريق الفضيلة[3].

ويذهب البعض إلى أن سقراط قد اهتدى إلى الحقائق الثابتة فى مجال المعرفة عن طريق العقل، الذى توصل من خلاله إلى القيم المطلقة فى مجال الأخلاق، كما أن الطبيعة البشرية تبدو فى نظره جسمًا وعقلًا تسيطر على دوافع الحس ونزواته، وليست مجرد مجموعة من الشهوات كما كان يراه االسفسطائيين، وإذا كانت قوانين الأخلاق تتعارض مع الجانب الحيوانى،

PLATON, La république, Trud. BACCOU (R.), éd. Flammerion, Paris, 1966, p. 77 et s.

انظر: د. فايز حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٦٤، انظر أيضًا: د. محمد كمال إبراهيم جعفر، فى الفلسفة والأخلاق، مرجع سابق، ص ١٧٩.

(١) انظر: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٩٤.

(٢) انظر: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ١٢٥.

(٣) راجع:

VILLEY (M.), La formation de la pensée juridique moderne, op. cit., p. 20.

د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٦٣.

فإنها تتماشى مع طبيعتها الإنسانية العاقلة، وهى شريعة العقل، ومن هنا كانت عادلة، وطاعتها احترام العقل، وعصيانها جزاؤه العقاب إن لم يكن فى الدنيا ففى الحياة الآخرة[١].

وقد أظهر سقراط أن الرأى التقليدى القائل بأن العدل هو: "إعطاء الإنسان حقه" أو ما يلزمه، لا يتفق والعدالة وغير قابل للتطبيق، لذلك كان عليه أن يوجه جهوده نحو إثبات أن الأخلاق ليست كما يزعم البعض مجرد قصد واع إلى تحقيق المصلحة الشخصية[٢].

وتبعًا لذلك؛ فقد رد سقراط الأحكام والقيم والمبادئ الخلقية إلى مبادئ عامة تصدق فى كل زمان ومكان، كما أوجد بذلك مقياسًا ثابتًا، تقاس به خيرية الأفعال وشرها[٣]؛ فكما يرى البعض أن فلسفة سقراط انحصرت فى دائرة الأخلاق[٤].

وقد كان لفكر سقراط الفلسفى أثر كبير على فلسفة القانون؛ حيث يعود إليه الفضل فى أنه جعل الإنسان والأخلاق والفضيلة أساسًا للقانون[٥]، ورتب على ذلك نتيجة فى غاية الأهمية ألا وهى أنه تبعًا لذلك يجب على الإنسان أن يحترم القانون ويلتزم به حتى لو كان فيه ظلم، وقد برر ذلك بأن الفضيلة تلزم الإنسان باحترام النظام متمثلًا فى قواعد القانون، فأعاد بذلك الاحترام للقانون الذى كان مفقودًا عند السفسطائيين[٦].

ويفرق سقراط بين نوعين من القوانين؛ حيث يختلف مصدر كلٍ منهما، النوع الأول: القوانين المكتوبة، وهذه وضع قواعدها الناس حتى يسود السلام والأمان والعمران (التقدم) فى المدينة. والنوع الثانى: القوانين غير المكتوبة، ويقصد بها القوانين الصادرة عن الآلهة، والفرق بين نوعى القوانين عند سقراط، أن الأولى وهى قوانين إنسانية تتصف بأنها خاصة بزمن وإقليم محددين، كما أن الخروج عليها ما هو إلا تقويضًا وهدمًا لسلام وأمن المدينة. فى حين أن

---

(١) توفيق الطويل، الفلسفة الخلقية، نشأتها وتطورها، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٧، ص ٣٣ – ٣٤.

(٢) راجع:

PLATON, La republique, op. cit., p. 77 et s.

انظر: د. محمد كمال إبراهيم جعفر، في الفلسفة والأخلاق، مرجع سابق، ص ١٧٩.

(٣) انظر: د. محمد ممدوح على محمد العربى، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٨.

(٤) انظر: د. مصطفى غالب، سقراط، مرجع سابق، ص ٢٩.

(٥) ويعبر عن ذلك شيشرون بأن سقراط قد أنزل الفلسفة من السماء إلى الأرض، بمعنى أنه قد حول اتجاه الفلسفة اليونانية من الاهتمام بدراسة الطبيعة وما يتصل بها إلى دراسة النفس البشرية والأخلاق والعقل والسياسة. انظر: د. محمد عبد الله الشرقاوى، مدخل نقدى لدراسة الفلسفة، مرجع سابق، ص ٩٣ – ٩٤؛ انظر أيضًا، د. مصطفى غالب، سقراط، مرجع سابق، ص ٢٩.

(٦) انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٦٤ – ٦٥؛ انظر أيضًا: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٩٥.

القوانين الإلهية هى قوانين عامة تصلح لكل زمان ومكان، مثل قوانين: تقديس الآلهة واحترام الأبناء للآباء وتحريم زواج الأمهات والآباء بأبنائهم، ومن حاد عن هذه القواعد تعرّض للجزاء فى الدنيا قبل الآخرة[١].

ويظهرمن ذلك أن احترام القانون أصبح أكثر فعالية فى المجتمع اليونانى لأن سقراط أسس فكرة القانون الطبيعى على أساس دينى؛ حيث كان يرى أن هناك قوانين غير مكتوبة تسود العالم بأسره، ولا يتصور أن يكون الناس قد اجتمعوا فى نفس المكان لوضعها، لأنه يصعب عليهم ذلك، بالإضافة إلى اختلافهم فى اللغة، فهذه القوانين وضعتها الآلهة وأملتها على الناس[٢].

وهكذا يتبين أن سقراط قد ربط بين الدين والقانون والأخلاق فى إطار فلسفة القانون بعد أن كان قد انفصلوا عن بعضهم فى الفكر الفلسفى السفسطائى[٣]. فالأخلاق عند سقراط سياسة والسياسة أخلاق، وأرقى الفضائل هو فن السياسة الذى يشتمل على الحكمة فى إدارة الدولة وإدارة المنزل، ويجعل من الناس سياسيين صالحين، بمعنى خلق مواطنين مفيدين، وهو ما يؤدى إلى النجاح سواء فى إدارة الشئون العامة للدولة أم إدارة رب المنزل لشئون منزله وأسرته، والفارق بين نوعى الإدارة يتعلق فقط بالعدد الخاضع لهذه الإدارة أو تلك[٤].

ويذهب كذلك إلى أن الإنسان يسعى – منذ وجوده – نحو الكمال المثالى ومحاولة تطبيق ذلك في سلوكه الأخلاقى، وقد كان فكر سقراط – وتبعه فى ذلك أفلاطون – يتجه نحو المثل الأعلى فى الأخلاق ويطابقان بين الحكمة والمثل الأعلى الأخلاقى، فالفضيلة عندهما أعلى درجات الخير[٥].

ومما يشار إليه كذلك أن سقراط كان يرى أن الدولة وهى الكيان الكبير الواجب احترامه، هى تجسيد للأخلاق، وبالتالى فهناك التزام على جميع الأفراد باحترام قوانينها ونظمها ومحاكمها،

---

(١) انظر: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، مرجع سابق، ص ٨٠، انظر أيضًا: د. مصطفى النشار، تطور الفكر السياسى القديم، مرجع سابق، ص ٥٨ – ٥٩.

(٢) راجع:

KERFERD (G.B.),, Protagoras, doctrine of justice and virtue in the Protagoras of Plato, in: Journal of Hellenic Studies, 1953, pp. 43 – 45.

انظر أيضًا: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٦٤.

(٣) انظر: إليه د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، المرجع السابق، ص ٦٥.

(٤) انظر: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٩٥.

(٥) د. فايزة أنور شكرى، المذاهب الأخلاقية بين الإسلاميين والغربيين، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية، ١٩٩٨، ص ١٤ – ١٥، مشار إليه موزة أحمد راشد العبار، البعد الأخلاقى للفكر السياسى الإسلامي، مرجع سابق، ص ١٢.

وهو التزام أدبى وأخلاقى وقانونى فى نفس الوقت[1]. لذلك يذهب سقراط إلى أن التنظيم الأخلاقى للمدينة لا يمكن أن يتحقق دون وجود القوانين المنظمة للحياة فيها، فالقوانين هى أساس وجود المدينة وأساس الحياة فيها بنظام[2].

وهذه الدعوة من سقراط بضرورة احترام القانون إنما يرجع للظروف السائدة وقتها؛ حيث كان السفسطائيون ينادون بعدم احترام القوانين والخروج عليها؛ لذلك فقد كان من الفضيلة لديه أن يحترم المرء القوانين.

وهكذا يمكن القول إن القانون عند سقراط قد احتل مكانة كبيرة؛ فهو أساس التربية ومصدر الفضيلة وبه يتحقق الثبات والنظام فى وسط عالم متغير تتحكم فيه الأهواء والشهوات[3].

ورغم ما سبق فقدكان سقراط يعتبر أن ضرورة احترام القوانين ليس معناه أن كل أمر أو قرار يصدر من سلطات المدينة هو قانون يجب طاعته وفرض احترامه على العامة، وإنما ليتحقق ذلك يجب أن يكون قائمًا على احترام العقل الموجود فى المثل العليا، وفيه احترام للقانون والعدالة معًا[4]، وعلى ذلك فإنه فى الحالات التى يفرض فيها أحكام وقواعد تتنافى مع الأخلاق؛ فإن الواجب الأخلاقى يتجه نحو رفض تلك القواعد بدلًا من إطاعتها، وذلك مهما كانت قيمتها[5].

ونفهم من ذلك أن هناك سمات مشتركة بين قواعد القانون والأخلاق، إلا أنه ليس معنى ذلك أن يكون هناك توافق بينهما؛ فقد تكون قواعد القانون مخالفة للأخلاق، ورغم ذلك هناك واجب أخلاقى بإطاعتها، إلا أنه إذا وصل حد عدم التوافق بينهما إلى التعارض غير المقبول؛ فإن الأخلاق تنهض وتفرض وتجد المبرر لعدم طاعة القواعد القانونية مهما كانت قيمتها.

المطلب الثالث

النظم غير الأخلاقية عند سقراط

رغم هذا الفكر الأخلاقى لسقراط؛ فقد تعددت الأفكار غير الأخلاقية التى كان ينادى بها؛ حيث كان ينادى بالحرية الجنسية، واتهم بمعاداته للديمقراطية والإلحاد، كما كان له نظرة دونية عن المرأة، وهو مانتناوله على النحو التالى:

أولًا: المناداة بالحرية الجنسية.

---

(1) انظر: دينيس لويد، فكرة القانون، مرجع سابق، ص ٥٢.

(2) انظر: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٩٧.

(3) انظر: د. مصطفى النشار، تطور الفكر السياسى، مرجع سابق، ص ٦٠.

(4) انظر: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٩٨.

(5) انظر: دينيس لويد، فكرة القانون، مرجع سابق، ص ٥٢.

كان سقراط ينادى بالحرية الجنسية[1]، وقد عرّضه ذلك للنقد الشديد حتى أن البعض كان يتهمه أنه يميل إلى حد الاعتراف بالشذوذ الجنسى واحتقار جسد المرأة، وإعلاء جسد الرجل، ويبدو أنه قد قتل من أجل الدعوة إلى هذه الأفكار وما تركته من أثر على الحضارة اليونانية، حتى أن الشذوذ الجنسى قد انتشر فى المجتمع اليونانى لسنوات طويلة حتى بعد وفاته[2].

والحقيقة أن الشذوذ الجنسى كان منتشرًا فى المجتمع اليونانى قبل سقراط وبعده، يرجع السبب الأول فى انتشار هذه الظاهرة غير الأخلاقية إلى وجود فارق كبير فى المستوى العقلى والثقافى بين الذكر والأنثى؛ حيث كانت المرأة تعيش فى جزء من بيت الأسرة ولا تخالط إلا الجوارى، وكانت محرومة من التعليم ووسائل الثقافة؛ فكان الرجل ينظر إليها باعتبارها فى مركز منحط. لذلك لم يكن يجد فيها شريكًا فعليًا يستطيع أن يشبع رغبته الجنسية، فكان السبيل أمامه فى رجل مثله[3].

ثانيًا: معاداة الديمقراطية والإلحاد.

أثار سقراط الشكوك حول نفسه بأنه معادٍ للديمقراطية عندما جمع حوله عدد من الشباب الأثرياء مثل: كريتياس وثيرامين وأفلاطون؛ حيث كان يحرضهم ضد كثير من رجال الديمقراطية لاسيما طوائف الصناع والسياسيين والفنانين، بحجة أنهم من أصحاب الحكمة[4]. وهو الأمر الذى

([1]) فقد أدت هذه الأفكار إلى انتشار الشذوذ الجنسى في المجتمع اليونانى القديم، والذى يتمثل في اتصال الذكر بذكر مثله، والأنثى بأنثى مثلها، فرغم أنه كان يوجد قانون في أثينا ينص على أن الغلام الذى يفعل ذلك للحصول على المال يجرد من الجنسية، وقد يصل الأمر إلى الإعدام. وهناك قانون آخر في إسبرطة كان يعد الغلام الذى يقبل بهذه الفاحشة من أجل كسب المال يحكم عليه بالنفى أو الإعدام. لكن قد يفهم من ذلك أنه إذا تم ارتكاب هذا الفعل من أجل اشباع الرغبة وليس من أجل المال، فإنه لا يعد الفعل مجرمًا، وبالتالى لا مسئولية عليه ولا عقوبة. ليس هذا فقط بل وصل الأمر إلى أن مثل هذه العلاقات الشاذة عند كثير من اليونانيين – مشرعين وحكماء وفلاسفة وأفراد الشعب – كانت مصدر فخر واعتزاز لديهم. ومن المستغرب كذلك أنهم كانوا يرون أن أشد الشعوب قوة وصلابة في الحروب هى تلك التى ينتشر فيها الشذوذ الجنسى وحب الذكر لمثله؛ حيث يستطيع أن يغزو العالم كله جنبًا إلى جنب.

انظر: د. على عبد الواحد وافى، غرائب النظم والتقاليد والعادات، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، ١٩٨٤، ص١٧٩ – ١٨٠.

([2]) انظر: أنور الجندى، الإسلام فى مواجهة الفلسفات القديمة، مرجع سابق، ص ٥٠.

([3]) انظر: د. على عبد الواحد وافى، غرائب النظم والتقاليد والعادات، مرجع سابق، ص ١٩٧.

([4]) اشتم اليونانيون عدم احترام سقراط للديمقراطية مما ورد في محاورة الدفاع؛ حيث ذهب أفلاطون إلى أن سقراط أثناء توليه لرئاسة الجمعية الشعبية قد امتنع عن الموافقة على محاكمة قادة الأسطول البحرى فى حملة "الأرجينوساى"؛ لأنهم تركوا الأسطول يغرق بالبحارة والجنود؛ حيث اعتبر أن المحاكمة غير قانونية؛ مما جعل الناس ينظرون إلى هؤلاء القادة كخونة ومعادين للديمقراطية. انظر: د. أميرة مطر، الفلسفة عند اليونان، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٧، ص ١٤٢ – ١٤٣.

جعل من سقراط يظهر وكأنه مفسد ومعادٍ للديمقراطية، أراد بأفكاره التأثير على عقول الشباب الأثينى بما يهدد ويهدم أسس الديمقراطية فى المجتمع اليونانى.

وتظهر معاداة سقراط للديمقراطية فى عدم احترامه للآلهة ذاتها، وتبين ذلك من عدم مشاركته فى إقامة الشعائر الدينية التى فرضتها الديمقراطية؛ لأن الإيمان بالديمقراطية اليونانية كان يقتضى الالتزام بتلك الشعائر، وقد ترتب على عدم مشاركته فيها أن وجهت إليه تهمة خيانة الديمقراطية[1].بينما يذهب البعض أنه كان يعتبر ملحدًا، ويظهر ذلك من خلال عدم احترامه للآلهة؛ فكانت النتيجة أن حُكِم عليه بالإعدام[2].

وأيًا كان أنه لا يحترم الديمقراطية أم ملحدًا[3] فقد تمت محاكمته عن تهمتين، الأولى تمثلت فى محاولة قلب نظام الحكم وعدم إظهار الاحترام للآلهة، والثانية كانت تتمثل فى إفساد الشباب فى أثينا، حتى حكم عليه أن يموت منتحرًا عن طريق التجرع بالسم[4].

والحقيقة أن سقراط قد منعته أخلاقه من أن يهرب قبل تنفيذ الحكم عليه بالإعدام بل فضل أن يحترم الدولة والقوانين السارية بها[5]. مما يعنى أن الأخلاق فى نظر سقراط تفرض على الفرد أن يحترم القوانين ويلتزم بها حتى لو كانت جائرة.

ثالثًا: النظرة الدونية للمرأة.

كان سقراط ينظر إلى المرأة نظرة دونية، ويبدو أنه كان يكرهها، وربما يرجع ذلك إلى ظروفه الشخصية ذاتها؛ حيث كان كثير الشكوى من زوجته لأنها سيئة الطباع، فنجده يقول

([1]) انظر: د. أميرة مطر، الفلسفة عند اليونان،، المرجع السابق، ١٩٧٧، ص ١٤٣.

([2]) انظر: د. مصطفى غالب، سقراط، مرجع سابق، ص ٢١.

([3]) والحقيقة التى نراها أن سقراط لم يكن ملحدًا ولا ضد الآلهة، لكنه كان يرفض ولا يصدق ما يقال عن شهوات الآلهة وصرعاتهم؛ حيث كان يرى أنه لو صدق ذلك فيهم لانهار الدين من أساسه، فلم يكن الناس يعلمون أى الأعمال يعد حسنًا عند الآلهة ويروق لهم، وأيها يعد سيئًا، وما هو حسنًا عند بعض الآلهة قد يكون رذيلة عند البعض الآخر. وقد كان هذا دافعًا لمن يختلفون معه لكى يتهموه بعدم احترام الآلهة والالحاد. والدليل على احترام سقراط للآلهة أنه كان يرى أن الدين ليس مجرد تقديم القرابين وأداء الصلوات ثم إتيان الرذيلة، بل إنه فضلًا عن ذلك هو تكريم الضمير النقى للعدالة الإلهية وفعل الخير، كما أنه كان يؤمن بالخلود ويفرق بين الروح والبدن؛ حيث تنفصل عند الموت عن البدن وتعود إلى صفاء طبيعتها كما ولد الإنسان بها. انظر: د. مصطفى غالب، سقراط، مرجع سابق، ص ٣٠.

([4]) انظر: د. حربى عباس عطيتو، ملامح الفكر الفلسفى عند اليونان، مرجع سابق، ص ٢٠٦؛ انظر أيضًا: ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، مرجع سابق، ص ٩٤ – ٩٥.

([5]) فقد ألح عليه صديقه المقرب "أقريطون" أن يهرب من السجن حتى لا ينفذ فيه حكم الإعدام، لكنه رفض الهرب احترامًا للقوانين. انظر: د. مصطفى غالب، سقراط، مرجع سابق، ص ٩.

لتلامذته تزوجوا فإما أن تكونوا سعداء، أو تصبحوا فلاسفة مثلى، وكأن زوجته بسبب سوء طبعها هى السبب فى تعاسته وكونه فيلسوفًا[١].وهو الأمر الذى كان له أثر على نظرته للمرأة بصفة عامة.

وكان يذهب إلى أن الشمس يمكنها أن تجفف مياه الأوقيانوس، لكنه لا يمكنها أن تجفف دموع المرأة[٢]، وذلك دلالة على أنه كان يرى أن المرأة مخادعة.

والحقيقة أن النظرة الدونية للمرأة ترجع إلى أن الحضارة اليونانية قد قامت على أكتاف الرجال دون النساء، ولم يكن للمرأة سوى دور ضئيل في بنائها[٣].

---

(١) انظر: د. إمام عبد الفتاح إمام، أفلاطون والمرأة، من سلسلة الفيلسوف والمرأة (١)، مكتبة مدبولى، القاهرة، بدون تاريخ، ص ٩؛ انظر أيضًا: د. مصطفى غالب، سقراط، مرجع سابق، ص ١١.

(٢) راجع: حسين فوزى، المرأة وآراء الفلاسفة، الطبعة الأولى، مطبعة عطايه بمصر، ١٩٢٥، ص ٢٢.

(٣) راجع:

WEST. D. J, "Homosexuality", penguin Books, London, 1968, p. 24.

المبحث الثالث

الأخلاق والقانون عند أفلاطون[1]

يُعد أفلاطون أحد أعظم الفلاسفة اليونانيين الذين كان لهم دور بارز فى فلسفة القانون، بل إن مكانته لم يرق لها أحد منهم، فهو الفيلسوف الأعظم شأنًا بينهم؛ حيث أسهمت أفكاره بشكل كبير فى بناء أسس فلسفة القانون التى ما زال صداها وأثرها مسيطرًا على أغلب النظم القانونية[2].

وكان من بين أهم الموضوعات التى ركز عليها أفلاطون الأخلاق والقانون، لذلك نجده قد بدأ بتوجيه النقد للفكر السفسطائى حول الأخلاق والقانون، وفى نفس الوقت نجده قد تأثر بشكل كبير وواضح بفكر أستاذه سقراط، وقد ظهر ذلك واضحًا فى كتبه لاسيما فى الجمهورية والقوانين[3]، لكن رغم هذا الفكر الأخلاقى الراقى وحرصه على التوجيه نحو احترام القوانين، إلا أن ذلك لم يمنع أفلاطون من تبنى بعض الأفكار غير الأخلاقية، وهو ما يمكن تناوله بالتفصيل فى ثلاثة مطالب على النحو التالي:

المطلب الأول: نقد أفلاطون لفلسفة السفسطائيين عن الأخلاق والقانون وتأثره بسقراط

---

(1) هناك خلاف حول مولد أفلاطون؛ حيث يقال أنه فى عام ٤٢٧ ق.م، أو ٤٢٨ ق.م، أو ٤٢٩ ق.م، وينحدر من طبقة أرستقراطية، وكان يمتلك ثروة كبيرة ورثها عن والده، وعاش حتى بلغ الثمانين عامًا، وتوفى فى عام ٣٤٧ ق.م، ومسقط رأسه هو جزيرة إيجينا بالقرب من أثينا، ويقال أن اسمه الحقيقى "أرسطوقليس"، ولقب بأفلاطون لأنه عريض الجبهة أو الأكتاف، أو الصدر، أو الفكر والأسلوب، وكان أصغر أخوته، وكان يهوى الفنون الجميلة: النقش والتصوير والنحت، والشعر وكتابة التمثيليات، ولم ينقطع للفلسفة إلا عندما قابل سقراط؛ حيث تأثر به لدرجة كبيرة.

انظر بالتفصيل حول سيرة أفلاطون: د. أحمد فؤاد الأهوانى، نوابغ الفكر الغربى، أفلاطون، الطبعة الرابعة، دار المعارف، القاهرة، ١٩٩١، ص ٩ – ٢١؛ انظر أيضًا: د. مصطفى غالب، أفلاطون،فى سبيل موسوعة فلسفية، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٧٩، ص ١٣ – ٢٤؛ انظر أيضًا: ولتر ستيسن، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ١٤٣ وما بعدها.

(2) راجع:

VILLEY (M.), La formation de la pensée juridique moderne, op. cit., p. 35.

انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٧٤؛ د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ١٥١.

(3) راجع:

REDSLOB (R.) , Histoire des grandes principes du droit des Gens, depuis l'Antiquité jusqu'à la Veille de grande guerre. ROUSSEAU, Paris. 1923, p.61.

المطلب الثانى: علاقة الأخلاق بالقانون وربطها بفكرة العدالة عند أفلاطون

المطلب الثالث: الأفكار والنظم غير الأخلاقية عند أفلاطون

المطلب الأول

نقد أفلاطون لفلسفة السفسطائيين عن الأخلاق والقانون وتأثره بسقراط

بدأ أفلاطون فلسفته عن الأخلاق بانتقاد الفكر السفسطائى – بصفة عامة وانتقاد فكرهم عن الأخلاق والقانون – بصفة خاصة –، لكنه فى نفس الوقت لم يخف تأثره الشديد بأفكار أستاذه سقراط، وهو ما نتناوله على النحو التالى:

الفرع الأول

انتقاد أفلاطون للسفسطائيين

مثلما كان الفكر السفسطائى محل نقد من جانب سقراط، نجد أن أفلاطون– هو الآخر – قد وجه النقد إلى النظرية الأخلاقية عند **السفسطائيين**[1]، مبررًا ذلك بأنها نسبية ولا تعطى أى استقلالية ذاتية للسلوك الأخلاقى سواء خير أم شر، وجاء انتقاده لها من عدة جوانب[2]، وأهمها ما يلى:

١ – أن قول السفسطائيين أن الفضيلة هى اللذة يؤثر بلا شك على الأخلاق ويهدمها من أساسها، كما أن هذه النظرة تهدم موضوعية الأخلاق وتجعلها نسبية، فالخير والشر يكون من منظور شخصى؛ أى يختلف من شخص لآخر، فلا يوجد معيار موضوعى للخير، يمكن للجميع اتباعه، كما أن نظرية السفسطائيين تهدم التفرقة بين الخير والشر؛ لأن الخير وفقًا لها هو ما يلذ للفرد حتى لو سبب ذلك ألمًا أو شرًا للغير، فالخير والشر هنا هما شىء واحد لا يمكن التمييز بينهما[3].

٢ – أن نظرية السفسطائيين تقيم الأخلاق على المشاعر والوجدانيات الخاصة بالفرد، إلا أنه من غير الممكن تأسيس الأخلاق الموضوعية على تلك المشاعر والوجدانيات؛ لأنها تخص

---

(١) فقد ذهب السفسطائيون إلى أن الأخلاق اعتبارات شخصية، والخير هو ما أريد أن أفعله والشر ما لا أريد أن أفعله، ومعنى ذلك أن الأخلاق نسبية في نظر الأفراد، كما أنها تتغير من زمن لآخر.

انظر: د. حسين حمزة شهيد، الأخلاق فى فكر أفلاطون الفلسفى، مرجع سابق، ص ٢٦١.

(٢) حول هذه الانتقادات انظر بالتفصيل: د. حسين حمزة شهيد، الأخلاق في فكر أفلاطون الفلسفى، المرجع السابق، ص ٢٦١ – ٢٦٢، انظر أيضًا: د. أحمد أمين، زكي نجيب محمود، قصة الفلسفة اليونانية، ص ٤٥ – ٤٦.

(٣) انظر: د. حسين حمزة شهيد، الأخلاق فى فكر أفلاطون الفلسفى، مرجع سابق، ص ٢٦١.

هذا الشخص أو ذاك، وقانون الأخلاق لكى يكون ملزمًا بالنسبة للكافة يجب أن يكون عامًا مشتركًا بين الناس جميعًا، يدركه العقل.

٣ – أن الأخلاق عند السفسطائيين هى وسيلة وليست غاية، بمعنى أنها وسيلة تتحقق بها غاية أخرى هى التمتع باللذة، فهم يرون أن فعل الخير ليس لذاته وإنما من أجل اللذة، بينما الصحيح وفقًا لأفلاطون أن غاية الأخلاق لابدَّ أن يكون لها قيمة فى ذاتها؛ أى إنه يجب فعل الخير لأنه خير، وليس من أجل شىء آخر، كما يلزم تحقيق حالة التوازن والتوافق مع الطبيعة[١].

٤ – أن القانون الخلقى عند السفسطائيين الذى يخشاه الناس ويلتزمون به إنما هو من وضع البشر، كما هو الحال بالنسبة للقانون المدنى، فهو ليس من وضع الطبيعة، بل إنه يتعارض مع الطبيعة التى تأباه. فالقواعد القانونية والقواعد الأخلاقية من وضع الضعفاء والغالبية العظمى من الناس الذين وجدوا مصلحتهم الخاصة فى تخويف الأقوياء وصدهم عن التفوق والتميز عليهم، فقرروا أن الظلم يتمثل فى إرادة التميز والتعالى على الآخرين، لكن الطبيعة تقوم على أن العدالة الصحيحة تكون فى سيادة القوى على الضعيف، وبالتالى خضوع الضعيف لسيادة القوى، كما أن السعادة عندهم تتمثل فى أن يستخدم الإنسان ذكاءه وشجاعته فى إرضاء شهواته مهما كانت قوتها مع التظاهر بالصلاح تجنبًا لانتقاد العامة وإسكاتهم، وهو ما يميز الأقوياء[٢]، فالعامة تعجز عن فعل ما يقوم به الأقوياء؛ لذلك يلجأون إلى القوانين لتقييد الأقوياء، والقول بأن السعادة فى الخلو من الحاجات والبعد عن الشهوات لا يتفق والحقيقة، فلو كان هذا حق لكانت الأحجار والأموات سعداء[٣].

٥ – أن السفسطائيين ينكرون الحقائق الثابتة، كما أنهم يرون أن الدين والأخلاق هما نتاج للعرف، ويذهبون إلى أن القوة هى الحق وأن القانون لا يعتمد على أصل فى الطبيعة. وهو ما جعل أفلاطون ينتقد ذلك باعتباره يدفع إلى فساد الشباب وهدم الأسر والمدينة؛ حيث يدفع بهم إلى الإلحاد[٤].

---

(١) انظر: أحمد أمين وزكى نجيب محمود، قصة الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ٤٦؛ انظر أيضًا د. حسين حمزة شهيد، الأخلاق فى فكر أفلاطون الفلسفى، مرجع سابق، ص ٢٦٢، ٢٦٧.

(٢) انظر: د. مصطفى غالب، أفلاطون، مرجع سابق، ص ٦٤ – ٦٥؛ انظر أيضًا: أفلاطون، محاورة بروتاغوراس، ترجمة: د. محمد كمال الدين على يوسف، مراجعة، محمد صقر خفاجة، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٧، ص ٢؛ د. حسين حمزة شهيد، الأخلاق فى فكر أفلاطون الفلسفى، مرجع سابق، ص ٢٦١.

(٣) انظر: د. مصطفى غالب، أفلاطون، مرجع سابق، ص ٦٥ – ٦٦.

(٤) انظر: د. أحمد فؤاد الأهوانى، أفلاطون، مرجع سابق، ص ١٢٧.

مما سبق يظهر أن أفلاطون كان يسعى إلى انتقاد أفكار السفسطائيين التى تتجه نحو ضرب الحائط بكافة القيم والفضائل والأخلاق؛ لذلك نجده قد دخل معهم فى محاورات وجدل كبير[١].

الفرع الثانى

تأثر أفلاطون بأفكار سقراط عن الأخلاق والقانون

مما لاشكَّ فيه أن أفلاطون قد تأثر فى شبابه بفكر أستاذه سقراط؛ حيث كان مصاحبًا له لفترات طويلة من حياته، ولما كان سقراط قد خصص حيز كبير من فكره للاهتمام بالأخلاق؛ فبحث فى الشجاعة بالذات، والتقوى بالذات، والعدالة بالذات، وهكذا، أى بحث فى المعنى الكلى الذى ينطبق على أمور كثيرة مختلفة، فهناك أشياء كثيرة من الممكن أن يشملها معنى واحد، وهذا المعنى الكلى يدخل فيه أجزاء كثيرة، وقد عبر سقراط عن هذا المعنى الكلى "بحسب الكل" Kata olou؛ أى إنه ينظر إلى الأشياء ككل أو فى مجموعها[٢].

وقد تأثر أفلاطون بهذا المفهوم، وركز فكره على ما يتعلق بالأخلاق الفردية والأسرة والسلوك الإنسانى[٣]؛ فقد كان يرى أن الأخلاق من الأمور المعنوية التقديرية غير المحسوسة؛ أى لا يمكن رؤيتها أو لمسها، لكن يمكن أن يعبر عنها باللفظ، وذلك الأخير يدل على معناها، ويستطيع السامع إدراك هذا المعنى، لكن يشترط لفهمه أن يكون المعنى محدودًا؛ بحيث إذا أطلق اللفظ انطبق على أمور معينة بالذات، وبالتالى لا يكون هناك غموض أو اختلاط[٤].

كما تأثر أفلاطون – أيضًا – بفلسفة سقراط عن الأخلاق والقانون، فذهب إلى أن الفضائل والقوانين الأخلاقية يتم استنباطها من جوهر الذات الإنسانية، وهذا هو ما دفع أفلاطون إلى استخدام أسلوب الحوار فى معظم كتاباته؛ حيث يمكن من خلاله استنباط الفضائل والقوانين الأخلاقية[٥].

ومن الجدير بالذكر أن أفلاطون قد تأثر بفكرة سقراط عن السعادة، فجعل الفضيلة العليا هى فضيلة العدالة عن طريق إيجاد توافق وانسجام بين قوى النفس من خلال العقل؛ بحيث لا

([١]) انظر: د. مصطفى غالب، أفلاطون، مرجع سابق، ص ٧٤.

([٢]) انظر: د. أحمد فؤاد الأهوانى، أفلاطون، مرجع سابق، ص ١٠٩؛ انظر أيضًا: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، مرجع سابق، ص ٨٤.

([٣]) انظر: د. مصطفى غالب، أفلاطون، مرجع سابق، ص ٢٥.

([٤]) انظر: د. أحمد فؤاد الأهوانى، أفلاطون، مرجع سابق، ص ١٠٩ – ١١٠.

([٥]) انظر: د. أسعد السحمرانى، الأخلاق فى الإسلام والفلسفة القديمة، دار النفائس، بيروت، ط ٢، ١٩٩٤، ص ٩.

تطغى إحداهما على الأخرى[١]. لكنه ذهب – فى نفس الوقت – إلى أن العدالة هى مصلحة الأقوى[٢].

لكن مما يشار إليه أن أفلاطون قد اختلف عن سقراط فى موضوع صلة الفضيلة بالعلم؛ حيث أنكرها تمامًا ورأى أن العلم ينتقل من عقل لعقل عن طريق الأدلة والبراهين، بينما الفضيلة ليست كذلك لأنها لا تورث، وإنما ترجع إلى الإلهام والبصيرة[٣]. كما أنه كان مهتمًا بالدين؛ فجعل للدين فى الأخلاق مكانًا أكثر أهمية من سقراط؛ حيث تعرض لأمور دينية كثيرة على خلاف أستاذه[٤].

المطلب الثانى

علاقة الأخلاق بالقانون وربطها بالعدالة عند أفلاطون

أثار أفلاطون العديد من القضايا، مثل: العلم والمعرفة والفن والسياسة واللغة والمنطق[٥]، بالإضافة إلى الأخلاق والقانون محل دراستنا، وقد أدلى برأيه فى هذه القضايا جميعًا. وربما يرجع سبب اهتمامه وتركيزه على الأخلاق وضرورة إصلاح القوانين بعدما رأه من الحكم على أستاذه سقراط، فبحث عن السبب فى فساد المدن وكيفية إصلاحها، فوجد ضالته فى إصلاح الأخلاق، وكان يرى أنها تقوم فى الأساس على مفهوم أعمق من مجرد العمل الصالح، فاتجه أيضًا إلى البحث عن طبيعة النفس البشرية ونصح فى كتابه الجمهورية بضرورة الاعتدال واحترام القوانين[٦].

ونعرض للفكر الأفلاطونى عن الأخلاق والقانون من خلال دراسة النظرية الأخلاقية، ثم نتبعها بنظرية القانون، وذلك على النحو التالى:

الفرع الأول

النظرية الأخلاقية والعدالة عند أفلاطون

تجد فلسفة أفلاطون عن الأخلاق أساسها فى نظريته عن المُثل، التى تقوم على إدراك الإنسان لمُثل الفضائل المختلفة، بل لمثال المُثل "مثال الخير"[٧]، والخير عنده هو أعلى المثل،

---

(١) انظر: د. محمود حمدى زقزوق، مقدمة فى علم الأخلاق، مرجع سابق، ص ٥٠.

(٢) انظر: د. مصطفى غالب، أفلاطون، مرجع سابق، ص ٢٥.

(٣) انظر: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، مرجع سابق، ص ٨٥.

(٤) انظر: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، المرجع السابق، ص ٨٥.

(٥) انظر: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ١٥١.

(٦) انظر: د. أحمد فؤاد الأهوانى، أفلاطون، مرجع سابق، ص ١٣٥.

(٧) انظر: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٢٥٣.

ويطلق عليه الخير الأعلى، وخير الأفعال هو ما يساعد النفس على الوصول إلى عالم أسمى هو عالم المثل، ولذلك لا خير فى أذية الآخرين[١].

ولكى يحيا الإنسان حياة طيبة، لابدَّ أن يتسامى فوق الشهوات والملذات، وأن يحرص على ما يحقق استمرار الحياة، وفى المقابل يلتفت كليًا إلى النفس ليزكيها ويطهرها عن طريق توجيهها نحو تحصيل المعرفة والحكمة، فالمعرفة والفضيلة يرتبط كل منهما بالآخر، وبالتالى إذا أردنا القضاء على الرذيلة فإنه يلزم محاربة الجهل أولًا، من خلال اقتران الفضيلة بالمعرفة تتحقق فى الإنسان الطبيعة الإنسانية والإلهية[٢].

وتقوم الأخلاق عند أفلاطون على المبادئ العامة والقيم المطلقة، كما أن الخير[٣] هو السعادة التى تتحقق من وراء كل فعل أخلاقى، ثم ذهب إلى ربط السعادة بالعدالة؛ فتحقيق الخير فى الدولة إنما يتمثل فى العدالة سواء للمدينة أم للفرد، فيكفى الإنسان أن يعرف القيم الأخلاقية، حتى يمكنه أن يسلك سلوكًا صالحًا فى ظل النظام السياسى القائم، وهو ما يعنى أن المجتمع السياسى عند أفلاطون – أى الدولة أو المدينة – لا يقوم بدون أخلاق أو فضيلة، مما يترتب عليه ارتباط الإنسان الأخلاقى بالإنسان السياسى؛ ففى رأيه أن السياسة ترتبط بالأخلاق ارتباطًا وثيقًا[٤].

ويذهب أفلاطون إلى أن هناك ثلاث فضائل أساسية ينبغى أن يتحلى بها كل إنسان، الفضيلة الأولى: العفة، وتتمثل في القدرة على التحكم فى النفس ومغالبة اللذة وقهر الشهوة، والفضيلة الثانية: الحكمة، وتتمثل فى القوة العاقلة، والفضيلة الثالثة: الشجاعة فى الحرب، وتعتبر الشجاعة أدنى أنواع الفضيلة، بينما أرفعها منزلة فضيلة العفة، فالشجاعة فى الحرب تأتى فى المنزلة بعد الحكمة والعفة والشجاعة الأدبية[٥].

---

(١) انظر: د. حسين حمزة شهيد، الأخلاق في فكر أفلاطون الفلسفى، مرجع سابق، ص ٢٦٤.

(٢) انظر: موزة أحمد راشد العبار، البعد الأخلاقى للفكر السياسى الإسلامى، مرجع سابق، ص ٧١ – ٧٢.

(٣) يؤخذ على أفلاطون أنه لم يبين ما هو الخير الذى يجب أن يفعله الإنسان بطريقة محددة، لذلك نجد أن أرسطو قد وجه النقد لفكرة الخير عند أفلاطون باعتبارها بعيدة ولا يمكن تحققها كما لا يمكن أن تكون موجهًا للسلوك الإنسانى.

انظر: أولف جيجن، المشكلات الكبرى فى الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ٣٩٢.

(٤) راجع: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٩.

(٥) راجع:

PLATON, La république, op. cit., p. 66.

انظر أيضًا: د. حامد طاهر، المدينة الفاضلة بين أفلاطون والفارابى، مرجع سابق، ص ٧١، انظر أيضًا: د. مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٢٥٩.

غير أن هذه القوى والفضائل الثلاث لابدَّ أن تحملها وحدة واحدة تعلو عليها حتى يتحقق الانسجام التام بينها؛ لذلك كان من اللازم أن يكون هناك فضيلة رابعة تقوم بهذه المهمة؛ أى تحقق التوازن بين مقتضيات وواجبات كل فضيلة من هذه الفضائل، وقد أطلق عليها أفلاطون اسم فضيلة "العدالة"[١]؛ فإذا ما تحققت هذه الفضائل الثلاث، تحقق فى النفس النظام والانسجام، فتحققت "العدالة"، فالأخلاق عنده هى أخلاق العدالة[٢].

وبذلك تعنى العدالة – من وجهة نظره – أن يقوم كل فرد بوظيفته فى المجتمع كما هيأته لها الطبيعة، دون تدخل فى وظائف الآخرين، فكل واحد له وظيفته كما حددتها الفضيلة المناسبة لطبقته، بينما على العكس من ذلك يكون الظلم والشر عندما يتعد الفرد على عمل غيره من الطبقات الأخرى، فالنجار لا يجوز له أن يقوم بعمل الفيلسوف الحكيم، فكل له دوره وفقًا للطبقة التى ينتمى لها، كما نظمها قانون المدينة[٣].

ويرى أفلاطون فى كتابه الجمهورية أن هناك ثلاثة تعريفات للعدالة، تعريف قيفالس لها بأنها اتفاق (تطابق) أعمال الإنسان مع التقاليد السائدة، وهذا التعريف غير صالح؛ لأن هذه التقاليد قد تكون فاسدة. بينما هناك تعريف ثانى للعدالة لثراثيماخوس بأنها مصلحة الأقوى، بمعنى أن القوة هى الحق، وهو تعريف يؤدى اتباعه إلى الاستبداد والظلم، فالعدالة تتحقق بحسب المصلحة. أما التعريف الثالث فهو لغلوكون، والذى يرى أن الظلم من شيم النفوس، وعندما يرتكبه الناس فهو حسن، وعندما يقع عليهم فهو قبيح، ولما أدرك الناس أنهم يظلمون غيرهم وقد يقع عليهم الظلم، فأرادوا أن يتجنبوا ذلك فاتفقوا فيما بينهم على وضع قواعد تحكمهم سواء القوانين أم العرف، وأطلقوا على القانون مسمى عدلًا، وكأن العدالة والقانون هنا كانا ثمرة الخوف[٤].

ولما كانت هذه الأفكار غير مقبولة من أفلاطون فنجده بدأ يبحث عن أفكار بديلة أخرى، وكان يرى أن المجتمع يقوم على التكافل والتضامن بين أفراده، وعلى كل فرد أن يقوم بأداء وظيفة معينه، ويرى أن المجتمع ينقسم إلى ثلاث طبقات، الحكام، والجند، والعمال، ويقابل هذه الفئات ثلاث أنفس أو قوى، وهى: العاقلة والغضبية والشهوانية، وأن المجتمع الصالح– ويسميه المدينة الفاضلة – هو الذى نجد فيه كل واحد يعمل فى مكانه الصحيح الذى يليق به. وعلى ذلك فإن كل طبقة لها عمل معين تتخصص فيه، وليس لها أن تزاول عملًا غيره؛ فطبقة

---

(١) انظر: د. إمام عبد الفتاح، فلسفة الأخلاق، دار الثقافة لنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٠، ص ٩٣؛ د. حسين حمزة شهيد، الأخلاق فى فكر أفلاطون الفلسفى، مرجع سابق، ص ٢٦٣.

(٢) انظر: د. حسين حمزة شهيد، الأخلاق فى فكر أفلاطون الفلسفى، مرجع سابق، ص ٢٦٣.

(٣) انظر: د. أميرة حلمى مطر، جمهورية أفلاطون، مرجع سابق، ص ٢٥.

(٤) انظر: د. أحمد فؤاد الأهوانى، أفلاطون، مرجع سابق، ص ١٣٥ – ١٣٦.

الحكام ليس لها أن تعمل، والعمال ليس لهم أن يحكموا، والجند عليهم أن يحاربوا، فليس لهم الحكم ولا العمل. وأن السبب فى فساد الدول إنما يرجع إلى قيام الطبقات بأعمال ليست من اختصاصها، وكذلك استيلاء الجهلة وأصحاب النفوذ على الحكم. فالمدينة الفاضلة هى تلك التى يتولاها حاكم فيلسوف يتميز بالعقل والحكمة والاهتداء بالخير وإدراك مفهوم العدالة[١].

وتلك المدينة هى التى يجب أن تسود على غيرها من أنواع الحكومات الأخرى – سواء التى تعتمد على القوة والشجاعة أم التى تعتمد على الأقلية التى تملك رأس المال– والفيلسوف الحاكم هو من يضع لها الدستور والقوانين، وهو فقط من له حق تعديلها بما يتفق مع مصلحة الجماعة، دون تدخل من المواطنين. ولكن ما يجب الإشارة إليه هنا أن سيادة الحاكم رغم كونها سيادة مطلقة إلا أنها تقوم على المعرفة ولابدَّ أن تتجه نحو تحقيق الصالح العام. وللحاكم يعدل عن هذه المدينة المثالية إلى الدولة المقيدة بالقوانين؛ لأن البشر بدون قوانين لا يختلفون إطلاقًا عن البهائم والحيوانات المتوحشة[٢].

ويرى أفلاطون أن العدالة لا تتعلق بأفعال الإنسان الظاهرة فقط، بل تمتد كذلك إلى أفعاله الباطنة، وبما يختص به الإنسان وفقًا لوظيفته الاجتماعية؛ فالإنسان العادل لا يقبل أن يقوم بفعل أو عمل خارج عن طبيعته، ولا يقبل أن يتعدى على وظيفة غيره، فيجب عليه أن يحترم النظام ويسيطر على نفسه، حتى يعيش على وفاق وانسجام مع ذاته، والعلم هو من يجعل الفرد يصل إلى هذا السلوك العادل[٣].ويذهب أفلاطون أن السلوك يوصف بأنه ظالم عندما يعتدى الفرد على حالة الانسجام الموجودة بالمجتمع، ويرى أن السبب فى ارتكاب هذا السلوك إنما يرجع للجهل[٤].

ومن الجدير بالذكر أن أفلاطون قد تبنى نفس الفكرة التى وجدت عند القدماء المصريين حول وجود حياة أخرى، وأن الإنسان سوف يبعث بعد مماته، وحتمًا هناك ثواب وعقاب للإنسان، وسوف يحاسب عن أفعاله وسلوكياته، فإن كانت خيرًا ينعم بالسعادة، وإن كانت شرًا سوف يعذب

---

(١) انظر: د. أحمد فؤاد الأهوانى، أفلاطون، المرجع السابق، ص ١٣٦ – ١٣٨؛ انظر أيضًا: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٩.

(٢) انظر: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، المرجع السابق، ص ٥٩.

(٣) انظر: د. حامد طاهر، المدينة الفاضلة بين أفلاطون والفارابى، دراسة مقارنة، القاهرة، ١٩٨٦، ص ٤٧.

(٤) انظر: د. حامد طاهر، المدينة الفاضلة بين أفلاطون والفارابى، المرجع السابق، ص ٤٨.

فيها[١]، لذا نجده يدعو كل إنسان أن يتخلق بالأخلاق الفاضلة التى هى أساسًا نابعة من وحدانية الله العاقل الحكيم القادر على كل شيء[٢].

كما أن الحرية عند أفلاطون لا تعنى أن يفعل الفرد ما يحلو له، وإنما تعنى أن يوجه الفرد سلوكه وتصرفاته وفقًا للعقل، بمعنى أن تكون إرادته عاقلة؛ فيكون لديه القدرة على الاختيار بين الحسن والقبيح؛ لأنه إذا تصرف وفقًا لأهوائه مستبعدًا عقله، كان عبدًا لشهواته[٣].

الفرع الثاني

نظرية القانون عند أفلاطون

لقد خصص أفلاطون حيز كبير من مؤلفاته الفلسفية لموضوع القانون فبين أهميته وطبيعته وغايته والمشاكل التى يثيرها، وما يجب أن يكون عليه، لاسيما فى المجتمع السياسى ليستمر فى وجوده[٤].

ويبدو لنا أن أفلاطون كان ممن يرون أن هناك بُعدًا أخلاقيًّا للقواعد القانونية؛ حيث إنه عندما عرض بالتفصيل لقوانين المدينة، كان حريصًا على أن يمهد لكل قانون بمذكرة إيضاحية، ثم يتبعها بموعظة أخلاقية. حيث إنه كان ينظر للقانون باعتباره من صنع العقل، ونتيجة العلم؛ فالمشرع مرب قبل أن يكون آمرًا؛ ولهذا يهدف القانون إلى تحقيق العدل والخير العام[٥].

---

(١) لكنه ذهب إلى أن العودة إلى الحياة مرة أخرى من جديد ستكون فى أجساد لم يلبسها البلى، بعد قضاء ألف عام في العالم الآخر سواء منعمين أم معذبين بحسب ما تم تقديمه من أعمال الخير أو الشر. انظر: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، مرجع سابق، ص ٨٥.

(٢) انظر: د. مصطفى غالب، أفلاطون، مرجع سابق، ص ٢٥.

(٣) انظر: د. أحمد فؤاد الأهوانى، أفلاطون، مرجع سابق، ص ١٤٢.

(٤) راجع:

CHANTEUR (J.), La loi chez Platon, Archives de Philosophie du droit, 1980, pp. 137 -146.

ROSSETTI (L.), Eléments d'une morale juridique dans les lois de Platon, A. Ph. D., 1988, pp. 177 et s.

ROMILLY (J.), La Loi Dans la Pensée Grecque des Origines À Aristote, Les Belles Lettres, 1971, p. 182 et s.

(٥) راجع:

PLATON, La république, op. cit., p. 77.

انظر: د. حامد طاهر، المدينة الفاضلة بين أفلاطون والفارابى، مرجع سابق، ص ٧٣؛ انظر أيضًا: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٧٩.

ويذهب أفلاطون استكمالًا للفكرة السابقة إلى أصل القوانين والمبدأ الذى تستمد منه قوتها وإلزاميتها، فيقول: إن الله لا يحكمنا مباشرة، بل بواسطة العقل الذى وهبه الله لنا، والقوانين التى يقررها العقل تحاكى القوانين الإلهية، وترمى إلى الخير العام، لذلك فمن الواجب الخضوع لها واحترامها[١].

وقد أشار أفلاطون فى كتابه "الجمهورية" إلى ما يسمى بالمدينة الفاضلة، وأسند الحكم فيها إلى الفلاسفة، فهم وحدهم من يعشقون الحكمة والحقيقة كاملة، والذين يتحقق على أيديهم العدالة وسيادة القانون[٢].

ويرى أفلاطون أن الحاكم الفيلسوف هو الذى يمكنه معرفة القانون الأمثل والأعلى الذى يجب على الفرد محاكاته، حتى يكون العالم الواقعى انعكاس للعالم المحسوس. ورغم ذلك فإنه من النادر أن يوجد حكام فلاسفة، وبالتالى فإن الوصول إلى عالم المثل لاستلهام العدالة لن يتحقق بسهولة من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن العدالة ضرورة لا غنى عنها لقيام الدولة، كما أنه من الضرورى وجود قانون وضعى تسير فى ظله الدولة، وحتى تتحقق عدالة القوانين الوضعية؛ فإنه لابدَّ من توافر أمرين مهمين[٣] هما:

١- أن تصدر هذه القوانين من المشرعين الحكماء الفلاسفة؛ حيث يتسمون بالعدالة والكفاءة، وبالتالى فمن غير الممكن أن تكون هذه القوانين غير عادلة.

٢- أن هذه القوانين لا يسنها المشرعون وفق هواهم، وإنما يستلهمون قواعدها من العدل المثالى الكامن فى عالم المثل – أى عالم ما وراء الطبيعة – لذلك ستكون هذه القوانين صورة مصغرة للعدالة الخالدة، وليست العدالة الخالدة نفسها.

وخلاصة القول إن أفلاطون أول من لفت الانتباه إلى دور الأخلاق فى حياة الفرد والجماعة معًا، وهو أيضًا أول من نادى بأنه ينبغى أن يكون للأخلاق مثل أعلى يتم الاقتضاء به وتستمد منه الغايات الأخلاقية قيمتها، ويمكن من خلاله فهم معانى الأخلاق[٤].

---

(١) انظر: د. حامد طاهر، المدينة الفاضلة بين أفلاطون والفارابى، مرجع سابق، ص ٧٣.

(٢) حيث يقول: "ما لم يصبح الفلاسفة ملوكًا في بلادهم، أو يصبح أولئك الذين نسميهم الآن ملوكًا وحكامًا فلاسفة جادين متعمقين، وما لم تتجمع السلطة السياسية والفلسفة في فرد واحد، وما لم يحدث، من جهة أخرى، أن قانونًا صارمًا يصدر باستبعاد أولئك الذين تؤهلهم مقدرتهم لأحد هذين الأمرين دون الآخر من إدارة شئون الدولة ... ما لم يحدث ذلك كله فلن تهدأ حدة الشرور التى تصيب الدولة، بل ولا تلك التى تصيب الجنس البشرى بأكمله". د. حامد طاهر، المدينة الفاضلة بين أفلاطون والفارابى، مرجع سابق، ص ٥١، أفلاطون، الجمهورية، ترجمة: د. فؤاد زكريا، مرجع سابق، ص ٥١.

(٣) انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٨٦ – ٨٧.

(٤) انظر: د. حسين حمزة شهيد، الأخلاق فى فكر أفلاطون الفلسفى، مرجع سابق، ص ٢٦٧.

المطلب الثالث

الأفكار والنظم غير الأخلاقية عند أفلاطون

ورغم هذا البعد الأخلاقى الواضح للقاعدة القانونية فى الفكر الفلسفى لأفلاطون إلا أنه كان يدعو إلى بعض الأفكار والنظم التى يمكن وصفها بأنها لا أخلاقية، مثل: الاعتراف بنظام الرق، والمناداة بالأفكار الشيوعية، وإقرار النظام الطبقى، وهو ما يمكن تناوله على النحو الآتى:

الفرع الأول

الاعتراف بنظام الرق

كان أفلاطون من الفلاسفة المؤيدين لنظام الرق، وكغيره من الفلاسفة الآخرين فقد وضع له التبريرات الاجتماعية والاقتصادية، فهو من الفلاسفة الذين كرسوا الطبقية؛ فقد كان المجتمع اليونانى ينقسم لطبقات، فهناك طبقة الحكام والفلاسفة الذين يتمتعون بكل الحقوق ويعيشون فى بذخ وترف، ولا يقومون بأى أعمال عضلية أو شاقة، وكأنهم خلقوا من ذهب، بينما باقى الطبقات من نحاس وحديد، ويكرس أفلاطون هذه النظرة؛ حيث كان يرى أن الأسير يفقد عقله بمجرد استرقاقه[1].

ونظرًا لانتشار هذه الأفكار فى المجتمع اليونانى– لاسيما مع انتشار الحروب والصراعات مع البلدان المجاورة – فقد زاد عدد الرقيق لديهم حتى أن أفلاطون قد ذكر أنه من الأمور العادية أن يملك الشخص الغنى فى أثينا نحو خمسين رقيقًا[2].

وقد كان للسيد على رقيقه حقوق واسعة ومطلقة، حتى أنه كان مجردًا من كافة الحقوق، بل وصل الأمر أن كان للسيد على رقيقه حق الحياة والموت، والذى استمر العمل به إلى أن ألغاه الحاكم صولون، وفرض على السيد الذى يقتل عبدًا عمدًا عقوبة الإعدام[3].

الفرع الثانى

نادى بالأفكار الشيوعية

([1]) انظر: د. فاطمة قدورة الشامى، الرق والرقيق في العصور القديمة والجاهلية وصدر الإسلام، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، بيروت، ٢٠٠٩، ص ٢٩.

([2]) بينما يذكر زينوفون أن أصحاب المناجم الخاصة بأثينا كانوا يملكون عددًا كبيرًا من الرقيق كان يبلغ من ٣٠٠ إلى ٦٠٠ رقيق، بل لقد وصل عدد الرقيق الذى يملكه البعض إلى الألف.

انظر: د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية فى العالم، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، ١٩٨٧، ص ٧٣.

([3]) انظر: د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية فى العالم، مرجع سابق، ص ٧٥.

نادى أفلاطون بالأفكار الشيوعية إلى حد التطرف، وعبّر عن تلك الأفكار فى كتابه "الجمهورية"؛ فقد كان ينادى بأن تكون النساء والأولاد والأموال على الشيوع بين أهل المدينة[١].

ويذهب البعض إلى أن أفلاطون كان يهدف من وراء المناداة بالشيوعية عمومًا إلى توحيد المشاعر والهدف لدى المواطنين الذين يشاركون فى النظام السياسى، من خلال التنازل عن نرجسيتهم وأنانيتهم لصالح الدولة المثالية، لتحقيق الخير للجميع[٢].كما أن هذا النظام يفتقر إلى المشاعر الإنسانية الراقية القائمة على المحبة والرحمة؛ حيث إنه نظام بلا عواطف[٣]، وهوما يمكن توضيحه على النحو الآتى:

أولًا: شيوعية النساء:

رغم أن أفلاطون كان ممن أعلن حرية المرأة، وأقام هذا المبدأ على أساس فلسفى يرجع لاشتراكها مع الرجل فى الطبيعة الإنسانية، فهى تشاركه فى الصفة الإنسانية، ولاتختلف عنه فى شىء إلا كونها أنثى؛ لذلك نجده قد ذهب إلى حقها فى أن تتعلم وتبلغ مرتبة الحراس[٤]، إلا أنه ذهب إلى أن النساء يجب أن يكن على المشاع[٥]؛ حيث يقول فى كتابه الجمهورية: "يجب أن يكون النساء بلا استثناء أزواجًا مشاعًا لأولئك الحكام، فلا يخص أحد نفسه بإحداهن ..."[٦].

والفكرة التى تدور حولها شيوعية المرأة، تقوم على أن الحكام يقررون شكل العلاقة بين الرجل والمرأة دون تقيد بقواعد العرف والتقاليد المعمول بها فى نظام الزواج، والهدف من وراء ذلك يكمن فى الرغبة فى تحسين النسل والارتقاء به؛ لذلك نجد أفلاطون يشدد على ضرورة تطبيق

---

(١) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو، مرجع سابق، ص ١١٨.

(٢) انظر: د. مصطفى النشار، مكانة المرأة فى فلسفة أفلاطون، دار قباء، القاهرة، ١٩٩٧، ص ٥٥.

(٣) انظر: د. مصطفى النشار، مكانة المرأة فى فلسفة أفلاطون، المرجع السابق، ص ٥٩ – ٦٠.

(٤) فقد كانت المرأة فى العالم القديم أقل شأنًا من الرجل، وكانت تعامل معاملة العبيد، ولا يمكنها المشاركة في الحياة العامة. انظر: د. أحمد فؤاد الأهوانى، أفلاطون، مرجع سابق، ص ١٣٨.

(٥) ورغم أن هذه الفكرة غير القابلة للتطبيق على أرض الواقع إلا أن أفلاطون كان يساوى بين المرأة والرجل؛ فالمرأة لا تختلف عن الرجل فى شىء، وتستطيع القيام بكافة الأعمال التى يقوم بها الرجل، ولا فرق بينهما سوى أن المرأة وفقًا للطبيعة تلد والرجل ينجب. انظر: د. حامد طاهر، المدينة الفاضلة، مرجع سابق، ص ٤٨ – ٤٩.

(٦) د. أميرة حلمى مطر، جمهورية أفلاطون، مرجع سابق، ص ٣٠، أيضًا: د. أنور الجندى، الإسلام فى مواجهة الفلسفات القديمة، مرجع سابق، ص ٥٠؛ د. حامد طاهر، المدينة الفاضلة، مرجع سابق، ص ٤٩.

هذا النظام على المحاربين بصفة خاصة، حتى لا يكون لهم أسر خاصة بهم تشغلهم عن حب الوطن[١].

وفيما يبدو أن هذه الدعوة تتجه نحو إلغاء نظام الأسرة بالنسبة لطبقة الحراس، فلا يوجد ما يسمى نظام الزواج الفردى؛ بحيث لا يوجد التزامات على كل من الرجل والمرأة، وإنما الأمر مشاع وفق الطريقة التى تنظمها الدولة[٢]، بحيث ينتج عن هذه الزيجات أفضل النتائج لضمان نقاء السلالة من الجند والحراس حتى تبقى وظائف الدولة في يد أفضل أفرادها، حتى تتحقق الدولة المثالية[٣].

والحقيقة أن هذه الفكرة كانت محل نقد شديد وقت تصريح أفلاطون بها حتى تاريخه، فمن غير الممكن تحققها على أرض الواقع لعدم اتفاقها مع طبيعة النفس البشرية التى لا تقبل مثل هذه الأفكار، كما أنه غير معروف الفائدة من إقرار مثل هذا النظام؛ حيث حرم المواطنين من تكوين أسر خاصة بهم، كما أنه نظام يؤدى إلى أن يعيشوا حياة بهيمية لا يقرها أى عرف أو قانون ولا أى نظام أخلاقى[٤].

كما يضاف إلى ما سبق أنه كيف لأفلاطون وهو ينادى بالمساواة بين المرأة والرجل فى كل شىء[٥]، باعتبارهما – من وجهة – نظره يتمتعان بنفس الملكات[٦]، ثم يدعو بعد ذلك إلى شيوعية النساء؛ فهن لسن وعاء، وإنما كائن حى مثلهن فى ذلك مثل الرجل تمامًا، وإن كان يعتبرهن أقل قدرة من الرجل فى القيام بتلك الأعمال، وقد يفهم من ذلك أن هناك دعوة من أفلاطون لتحرير

---

(١) ويرى أفلاطون أن هذه الطبقة يجب أن تعيش وفق نظام: "الموائد المجمعة"؛ حيث يتناولون غذاءهم فى ثكناتهم على موائد مجمعة، وكل مائدة تخص سرية معينة منهم. انظر: د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية فى العالم، مرجع سابق، ص ٩٠.

(٢) انظر: د. مصطفى النشار، مكانة المرأة فى فلسفة أفلاطون، مرجع سابق، ص ٥٠ – ٥١.

(٣) انظر: د. مصطفى النشار، مكانة المرأة فى فلسفة أفلاطون، المرجع السابق، ص ٥٣.

(٤) انظر: د. حامد طاهر، المدينة الفاضلة، مرجع سابق، ص ٤٩ – ٥٠.

(٥) وذلك عكس ما هو الحال عليه وقتها في أثينا؛ حيث كان المجتمع يرفض مشاركة أو مساهمة المرأة في الأعمال السياسية أو الحربية أو الاجتماعي. كما أنه يفرض على النساء الحراس فى نظامه الجديد أن يقفن فى الحراسات عاريات، وهذه أمور ليس لها علاقة لا بالأخلاق ولا بالعادات.

انظر: د. مصطفى النشار، مكانة المرأة فى فلسفة أفلاطون، مرجع سابق، ص ٤٦.

(٦) حيث يقول: "إنه من الضرورى أن يأخذ النساء بنصيب من هذين الفرعين من التعليم ومن فن الحرب وأن يعاملن نفس معاملة الرجل".

راجع: أفلاطون، الجمهورية، ترجمة د. فؤاد زكريا، مرجع سابق، ص ٣٣٥.

انظر أيضًا حول هذه الفكرة بالتفصيل: د. مصطفى النشار، مكانة المرأة فى فلسفة أفلاطون، مرجع سابق، ص ٤٣ – ٤٥.

المرأة، لكن فى حقيقة الأمر أن ذلك لم يكن سوى تمهيد لشيوعية النساء والتى اقتصرت على طبقة الحراس من الجند والحكام دون أن تمتد لباقى الطبقات والتى كانت تمثل ثمانين فى المائة من المجتمع الأثينى[١].

ثانيًا: شيوعية الأولاد:

نادى أفلاطون أيضًا إلى فكرة شيوعية الأولاد؛ حيث يقول: "... وكذلك الأولاد يكونون مشاعًا، فلا يعرف والد ولده، ولا ولد والده"[٢].

وتقوم هذه الفكرة على أن جميع الأولاد ينتسبون إلى المدينة وسكانها ككل[٣]، فلا يمكن لفرد أن يدعى أن طفل ما هو ابنه فقط وليس ابن غيره من الأفراد الآخرين بالمدينة، فيمتنع على الجميع العلم من هو والد الطفل، فلا يستطيع أحد أن يميز بين جميع المولودين بالمدينة، فكلهم ينسبون لأهل المدينة. وقد تعرضت فكرة شيوعية الأولاد عند أفلاطون للنقد؛ حيث تساءل البعض عن مدى منطقية ذلك الأمر؛ فكيف يمكن لكل مواطن أن يقول على هذا العدد الكبير من الأولاد أنهم أولاده؟[٤]. كما أن هذه الفكرة لا تتفق والطبيعة البشرية وما جبلت عليه من أن لا لأحد يتخلى عن ابنه لكي يعيش في نظام قائم على شيوعية الأولاد.

ثالثًا: شيوعية الملكية والثروة:

---

(١) انظر: د. مصطفى النشار، مكانة المرأة فى فلسفة أفلاطون، مرجع سابق، ص ٤٧.

(٢) انظر: أنور الجندى، الإسلام فى مواجهة الفلسفات القديمة، مرجع سابق، ص ٥٠.

(٣) فعلى الدولة أن تتسلم الأطفال من أمهاتهم بعد ولادتهم، وتعهد برعايتهم إلى مربيات يخصصن للقيام على شئونهم؛ حيث يوضع الأطفال في دور حضانة عامة، ولا يعرف أحد منهم أبوه أو أمه، وبعد الانتهاء من مرحلة الحضانة يتم تصنيفهم بحسب قدراتهم واختبارهم، فمنهم من لا يصلح سوى للعمل الجسمانى، فيعمل في الزراعة والصناعة، وهؤلاء يتم تدريبهم على مهنتهم المستقبلية. أما من يتبقى من الأطفال، تقوم الدولة بإلحاقهم منذ سن السابعة بالمدارس الابتدائية، والتى كانت تنقسم إلى قسمين، مدارس للمصارعة أو التربية الجسمية، ومدارس أخرى للموسيقى أو التربية العقلية. وبعد سن الثامنة عشرة يلتحقون جميعًا بمدارس التعليم العسكرى، ويقضون بها سنتين يتدربون على فنون الحرب، بعدها يتم اختبارهم ومن يتبين أنه وصل إلى درجة من الارتقاء الفكرى والخلقى ولا يستطيع أن يتجاوزها، انتهت تربيته عند هذا الحد ويدخل في طبقة المحاربين، أما من تظهر عليه علامات العبقرية والوصول لأبعد من ذلك تتكون منهم طبقة الفلاسفة، وهؤلاء يتم الارتقاء في تربيتهم، ومن يبرز فيهم يتكون منهم كبار الفلاسفة والحكام، بينما الآخرون يشكلون صغار الفلاسفة والحكام، وعند بلغوهم سن الخمسين يعتزلون الأعمال العامة، ويقضون ما تبقى من حياتهم لمزاولة الفلسفة.

د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية، مرجع سابق، ص ٨٨.

(٤) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو، مرجع سابق، ص ١١٩.

وفقًا لهذا النظام تكون الدولة هى المالكة لجميع ثروة البلاد، وبالتالى لا توجد ملكية فردية، ورأى أفلاطون ضرورة تطبيق هذا النظام على طبقة المحاربين بدقة شديدة؛ بحيث لا يجوز أن يكون لأحد منهم ملكية فردية إلا فى حدود ما يقتضيه استهلاكهم العادى؛ فلا يكون لهم منازل خاصة أو تجارة أو ذهب أوفضة، بل تحريم هذين المعدنين عليهم، حتى لا يحقد بعضهم على بعض أو يتنازعون فيما بينهم على امتلاكه، إلا أن الدولة يجب عليها أن توفر لهم كل ما يحتاجونه[١].

وبذلك كان أفلاطون يسعى – من خلال نظام الشيوعية فى الملكية –للقضاء على نظام الملكية الخاصة تمامًا فى المجتمع الأثينى بين طبقة الحراس، ليتفرغوا لمهامهم الأساسية فى حماية كيان الدولة وأمنها.

ونفس المنطق طبقه أفلاطون على طبقة الحكام، والتى يرى أنه يجب أن تتخلص تمامًا من عنصر الشهوة، فعليهم أن يقودوا المجتمع ويرشدوه نحو الفضيلة، وبالتالى عليهم الابتعاد عن التملك والثروة؛ لأن الفضيلة والثروة لا يجتمعان[٢].

هذا بينما كان من الصعب حرمان الطبقة الدنيا من الملكية الخاصة؛ حيث يسيطر عليهم عنصر الشهوة وحب المادة، وتهتم بالجسد وإشباع رغباته[٣]؛ لذلك سمح أفلاطون لطبقة الزراع والصناع بشىء من الملكية الفردية؛ بحيث يكون لهم ثروات، وحرية التصرف فيها، بشرط أن يكون ذلك تحت رقابة قوية من الدولة؛ فيكون عليهم دفع الضرائب إليها، حتى تستطيع أن تنفق على شئون الدولة والطبقات الأخرى، ولكنه لم يسمح بانتقال هذه الأملاك إلى ورثتهم، بل تؤول للدولة بعد وفاة صاحبها[٤].

الفرع الثالث

الاعتراف بالتقسيم الطبقى للمجتمع

ذهب أفلاطون إلى أن المجتمع ينقسم إلى ثلاث طبقات، وكل طبقة لها وظيفتها التى تقوم بها في هذا المجتمع، فهناك طبقة الزراع والصناع، وهؤلاء الذين يقومون بالأعمال الشاقة التى تحتاج لمجهود جسمى، ولا يصلحون للقيام بأعمال أخرى؛ وهناك طبقة المحاربين، وتتكون

---

(١) انظر: د. على عبد الوافى، قصة الملكية، مرجع سابق، ٨٩؛ انظر أيضًا: د. حامد طاهر، المدينة الفاضلة بين أفلاطون والفارابى، مرجع سابق، ص ٤٣ – ٤٤.

(٢) انظر: د. إمام عبد الفتاح إمام، أفلاطون والمرأة، مرجع سابق، ص ٦٦.

(٣) انظر: د. إمام عبد الفتاح إمام، أفلاطون والمرأة، المرجع السابق، ص ٦٦.

(٤) انظر: د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية، مرجع سابق، ٩٠، انظر أيضًا: انظر: د. إمام عبد الفتاح إمام، أفلاطون والمرأة، مرجع سابق، ص ٦٦.

من الأفراد المكلفين بالدفاع عن البلاد؛ والطبقة الأخير، هى طبقة الفلاسفة، وهم الأفراد الذين يتولون شئون الحكم والتعليم والتثقيف وإدارة البلاد من الناحية السياسية. وكل طبقة من هذه الطبقات تشتمل على نساء ورجال، ولم يفرق أفلاطون بينهما فى تولى هذه الوظائف[١]؛ فالنساء يشاركن الرجال فى جميع شئون الحياة، ويمارسن جميع الأعمال، فمنهن الصانعات، ومنهن المحاربات، ومنهن كذلك من يعملن بشئون الحكم دون تمييز بينهن فى ذلك وبين الرجال[٢].

ومما لاشكَّ فيه أن هذا الجانب من الفكر غير الأخلاقى ينافى الطبيعة البشرية، بل وينافى ما جُبِلت عليه الغرائز البشرية. لكن ليس معنى مناداة أفلاطون بهذه الأفكار، أنها كانت محل تطبيق فى المجتمع اليونانى القديم، بل على العكس من ذلك؛ فقد كانت موضع سخرية من اليونانيين أنفسهم فى قصصهم وتمثيلياتهم وأشعارهم[٣]. حتى أن أرسطو وهو تلميذ أفلاطون قد انتقد بشدة هذه الأفكار عن شيوعية الأولاد والنساء والأموال[٤].

بل إن أفلاطون نفسه فى أيامه الأخيرة، قد اعترف بفشل تطبيق أفكاره على أرض الواقع، فقد وجد أن نظام جمهوريته وأفكاره من المتعذر تطبيقها؛ لأنها لا تتفق مع النفس الإنسانية وطبيعتها، التى تتنازعها الغرائز والشهوات، وعدل عن أفكاره السابقة، وتدارك كل هذه المسائل فى كتابه "القوانين"، وأقر نظام الملكية الفردية، ونظم شئون الزواج وفق العرف والتقاليد المعمول بها فى المجتمع اليونانى، كما ذهب إلى أحقية طبقة الزراع والصناع فى أن تنال قدرًا مشتركًا من التعليم العام[٥].

والغريب فى الأمر أن أفلاطون يرى أن متطلبات العدالة تكمن فى الالتزام باتباع بعض الأساليب والوسائل والتى ذكر منها البعض عدد من تلك النظم والأفكار غير الأخلاقية، وهى[٦]:

١- التقسيم الطبقى للمجتمع، والتزام كل طبقة بمبدأ التخصص.

---

(١) انظر: د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية فى العالم، مرجع سابق، ص ٨٧.

(٢) انظر: د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية فى العالم، المرجع السابق، ص ٨٩.

(٣) ويظهر ذلك من خلال تمثيلية للشاعر "أريستوفان" عنوانها: "جماعة النساء"، والتى بين فيها مساوئ الأفكار التى كان يدعو لها أفلاطون، فبين ما يمكن أن يكون عليه الوضع في هذا المجتمع الشيوعى الغريب، فيحكى أن مواطنًا يونانيًا يخفى كل أمواله ولا يدفع اشتراكه فى الموائد الجمعية، ومع ذلك يتسلل إلى هذه الموائد يأكل حتى يصاب بالتخمة، ويعود لمنزله، ويجلس مع نفسه يسخر من المواطنين الذين يقدمون أموالهم وما كسبت أيديهم، كاشتراك في هذه الموائد. انظر: د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية فى العالم، مرجع سابق، ص ٨٧.

(٤) كما سيرد لاحقًا فى موضعه.

(٥) انظر: د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية، مرجع سابق، ص ٩١.

(٦) انظر: د. فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، مرجع سابق، ص ٨٠ – ٨١.

٢- الأخذ بمبدأ الشيوعية سواء فى الملكية أم الأولاد أم النساء.

ومما لاشكَّ فيه أن هذه النظم لا تتفق والعدالة فى شىء، فالعدالة تتطلب إعطاء كل ذى حق حقه، دون جور على حقوق الآخرين؛ فى حين أن هذه النظم والأفكار التى تبناها أفلاطون فيها ظلم ظاهر وعدم مساواة، ولا تتفق أيضًا والطبيعة التى خلق الله الإنسان عليها.

المبحث الرابع

الأخلاق والقانون عند أرسطو[1]

مما لاشكَّ فيه أن هناك حيزاً كبيرًا من فلسفة أرسطو قد ركز فيها على الأخلاق والقانون، وقد بدأ فلسفته بنقد آراء كل من الفيلسوفين الكبيرين سقراط وأرسطو، ثم شرع فى بيان فلسفته عن الأخلاق وعلاقتها بالقانون، إلا أنه رغم ذلك يعاب عليه أنه قد نادى وأقر ببعض النظم والأفكار غير الأخلاقية، وهو ما نتناوله فى ثلاثة مطالب على النحو التالي:

المطلب الأول: نقد أرسطو لفلسفة سقراط وأفلاطون عن الأخلاق والقانون

المطلب الثانى: علاقة الأخلاق بالقانون عند أرسطو

المطلب الثالث: الأفكار غير الأخلاقية عند أرسطو

المطلب الأول

نقد أرسطو لفلسفة سقراط وأفلاطون عن الأخلاق والقانون

كان أرسطو ممن يدعون إلى حرية الإرادة، ولم يعجبه بعض أفكار وآراء سقراط أو أستاذه أفلاطون، لذلك لم يتوانَ عن توجيه النقد لهما، وهو ما يمكن توضيحه على النحو الآتى:

الفرع الأول

نقد أرسطو لسقراط

كان أرسطو يدعو إلى حرية الإرادة الإنسانية؛ لذلك نجده قد انتقد سقراط فى مسلكه عن الفضيلة، لأن سقراط ذهب إلى أن من يفكر بطريقة صحيحة لابدَّ بالضرورة أن يسلك الطريق الصحيح؛ فإذا لم يستطع أن يختار الشر فإنه لا يستطيع أيضًا أن يختار الخير، فالإنسان صاحب التفكير الصائب لا يفعل الصواب بالإرادة، وإنما بالضرورة، وبالتالى فإن كل الأفعال غير إرادية. وهو ما كان محلًا للنقد من جانب أرسطو؛ حيث إنه يرى عكس ذلك، فالإنسان فى

([1]) ولد أرسطو بن نيقوماخس بن ماخاؤن فى عام ٣٨٤ ق.م، فى ستاجيرا، وهى مستعمرة يونانية وميناء على ساحل تراقيا، وكان أبوه نيقوماخوس طبيب بلاط الملك أمينتاس المقدونى، لذلك ارتبط أرسطو بشدة ببلاط مقدونيا؛ مما كان له كبير الأثر على حياته ومصيره. انظر بالتفصيل حول سيرة أرسطو ومؤلفاته: ولتر ستيسن، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سابق ص ٢٠٩ وما بعدها؛ انظر أيضًا د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٢، ص ٧ – ١٥؛ انظر أيضًا: د. مصطفى غالب، أرسطو، فى سبيل موسوعة فلسفية، منشورات دار مكتبة الهلال، بيروت، ١٩٧٩، ص ١٥ – ٢٢.

نظره يتمتع بحرية الإرادة ويستطيع الاختيار بين الخير والشر، أما الأفعال التى تؤدى بالإكراه أو بالقوة، فهى أفعال غير إرادية[١].

كما يرى أرسطو أن الإنسان يتحمل المسئولية في التغلب على الشهوات وعدم الانجرار ورائها، والإنسان الحر هو من يمكنه أن يتغلب على شهواته وغرائزه، حتى لا يكون كالبهائم، وهو يتمكن من ذلك عن طريق الفضيلة الأخلاقية التى تعطى للإنسان صورته وماهيته الحقيقية[٢].

الفرع الثانى

نقد أرسطو لأفلاطون

من أهم أوجه الانتقاد التى وجهها أرسطو إلى أفلاطون، انتقاد فكرة المثل الأعلى، وفكرة الشيوعية، وهو ما نتناوله على النحو الآتى:

أولًا: انتقاد فكرة المثل الأعلى عند أفلاطون

انتقد أرسطو أفلاطون لأنه أخطأ عندما أرجع الأخلاق إلى العقل، وربط السلوك الأخلاقى بمثل أعلى هو الخير بالذات، ذلك أن هذا المثل الأعلى غير متحقق فى الواقع الذى نعيشه؛ حيث إنه يتجاوز السلوك الواقعى للأفراد وغير موجود من الناحية الفعلية[٣].

ويذهب أرسطو إلى أن الغاية من وراء كل سلوك إنسانى هو تحقيق السعادة، ويعتقد أن الناس يتفقون فى أن السعادة هى الخير الأقصى أو كما يعبر عنه البعض الخير المطلق[٤]، والجميع يراها تتحقق فى الحياة الطيبة والعمل الطيب، لكن من وجهة نظر كل فرد على حدة، بمعنى أن الفرد عندما يسلك فعلًا ما فإنه يهدف إلى تحقيق السعادة لنفسه، وليس لشىء آخر، من أجل ذلك فإن الناس يختلفون فى فهم السعادة، فمنهم من يراها فى الثروة أو اللذة أو الشرف أو الصحة. لكن فى حقيقة الأمر يرى أرسطو أنه يجب إغفال هذه النظرة من أفلاطون والتركيز على حقيقة الخير الأقصى؛ لأنه هو ما تتحقق به سعادة الجماعة والفرد معًا[٥].

---

(١) انظر: وولتر ستيس، تاريخ الفلسفة اليونانية، ترجمة: مجاهد عبد المنعم مجاهد، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٨٤، ص ٢٦١.

(٢) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، مرجع سابق، ص ٥٣.

(٣) انظر: محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفى، الجزء الثانى: أرسطو والمدارس المتأخرة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الثالثة، ١٩٧٢، ص ٢١٣؛ انظر أيضًا: د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٣١.

(٤) انظر: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، مرجع سابق، ص ٩٥ – ٩٦.

(٥) انظر: د. محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٢١٢ –٢١٣، انظر أيضًا: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، مرجع سابق، ص ٩٦.

وقد انتهج أرسطو نهجًا واقعيًا عندما جعل سيادة الدولة تقوم على سيادة الدولة الدستورية، وتعتمد فى ذلك على سيادة الطبقة الوسطى التى تستمد مزاياها من المزايا الأخلاقية التى يتصف أفرادها بأنهم خير شكل للمجتمع السياسى[١].

ثانيًا: انتقاد فكرة الشيوعية عند أفلاطون.

انتقد أرسطو الشيوعية التى كان ينادى بها أفلاطون سواء بالنسبة للنساء أم للأولاد أم النساء أم الأموال، وذلك على النحو الآتى:

أ- فيما يتعلق بشيوعية النساء:

انتقد أرسطو فكرة الشيوعية فى النساء والأولاد التى تبناها أفلاطون، باعتبار أن لها مساوئ ولا تتفق مع ما نادى به أفلاطون بشأن المدينة الفاضلة، كما أن الفكرة نفسها ليس لها حدود أو ضوابط، ولا تتفق مع الناس جميعًا؛ فقد يقبلها البعض، وقد يرفضها البعض الآخر[٢]، وهو ما نوضحه على النحو التالى:

ب-فيما يتعلق بشيوعية الأولاد:

فهى أيضًا فكرة غير مقبولة؛ حيث إن الوقوع فى المحظورات، ليس من الأمور السهلة على الإنسان، كانتهاك الحرمات أو القتل العمد أو الخطأ والمشاجرات أو الاعتداءات اللفظية، وكل ما يمثل خطرًا فى حق أب أو أم أو أقارب لديه أكثر من أى أجنبى، على اعتبار أن الفرد يجهل صلة القرابة التى تجمعه مع الغير، فهو لا يعرف أبوه أو أمه؛ فلو كان الفرد يعرف أقاربه فإنه سيتجنب أن يقع – على الأقل – فى المحظورات ضدهم[٣].

كما أنه مع قبول تلك الأفكار والعمل بها، سيؤدى إلى انتشار التنافس والقلق والصراع بين الأفراد بحثًا عن أبنائهم، وكل ابن سيبحث عن أبيه، وليس الأمر صعبًا مع وجود الشبه بين الأولاد وآبائهم، مما يجعل الأمور معقدة وصعبة؛ حيث سيكون هناك مشاحنات وصراعات بين كل أب وغيره حول أن هذا ابنه أو ذاك[٤]، وهو ما يؤدى بدوره – فى النهاية – إلى البلبلة وعدم الاستقرار فى المجتمع، والنتيجة تهديد كيان المجتمع ككل.

ج- فيما يتعلق بشيوعية الأموال:

---

(١) انظر: د. محمد ممدوح على، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٥٩ – ٦٠.

(٢) السياسة لأرسطوطاليس، ترجمة: أحمد لطفى السيد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٨، ص ١٢٧ – ١٣٠.

(٣) السياسة لأرسطوطاليس، المرجع السابق، ص ١٣٢.

(٤) انظر: د. مصطفى النشار، مكانة المرأة فى فلسفة أفلاطون، مرجع سابق، ص ٥٩.

نجده قد تساءل عن الأساس الذى تستند إليه؟ وما المقصود بها؟ هل هى شيوعية الثمار أم الزرع أم الأرض أم الأعيان؟[١]. فالاشتراك فى المنافع من الأمور الصعب تحققها على أرض الواقع[٢]، كما أنها تؤدى إلى قتل الرغبة فى العمل، فالإنسان دائمًا لا يهتم إلا بنفسه وأهله، والملكية الخاصة بالنسبة له تشكل مصدر لذة، وحب التملك غريزة فى الإنسان، وهى نوع من حب الذات، والصراع على الملكية الخاصة لا يرجع إلا لفساد الناس أنفسهم وليس لكونها خاصة[٣].

وتبعًا لذلك يرى أرسطو أنه يجب طرح موضوع العمل جانبًا، ويتساءل: كيف يمكن أن نضمن أن يعمل الجميع بنفس القدر حتى يمكن أن توزع عليهم الثمار بشكل متساوٍ؟ ذلك أن مسألة العمل – دائمًا – محل خلاف وجدل؛ حيث إن هناك من الناس من يسعى للحصول على أكبر فائدة بأقل مجهود؛ لذلك فهو يفضل بقاء نظام الملكية الموجود كما هو معمول به، مع تكملته وربطه بالآداب العامة والأخلاق وتدعيمه بقوانين عادلة[٤].

وختامًا، فقانون الشيوعية هذا – وفقًا لأرسطو – يؤدى بالضرورة إلى نتائج مضادة أو معاكسة للنتائج التى ترغب القوانين أن تأتى بها فى أحسن تشريعاتها؛ فهى نظم لا تتفق والأخلاق[٥].

المطلب الثانى

علاقة الأخلاق بالقانون عند أرسطو

نتناول فى هذا المطلب دراسة النظرية الأخلاقية، ثم نتبعها ببيان نظرية القانون عند أرسطو، وذلك على النحو التالى:

الفرع الأول

نظرية الأخلاق عند أرسطو

تعنى الأخلاق عند أرسطو أن يستطيع الإنسان أن يظهر إمكاناته وميوله الطبيعية على أكمل وجه[٦]، والأخلاق عنده ثلاثة أنواع، هى: الأخلاق الشخصية، وأخلاق الأسرة، وأخلاق

---

(١) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، مرجع سابق، ص ١٢٠.

(٢) السياسة لأرسطوطاليس، مرجع سابق، ص ١٣٤.

(٣) انظر: د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٥٢.

(٤) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، مرجع سابق، ص ١٢٠؛ انظر أيضًا السياسة لأرسطوطاليس، مرجع سابق، ص ١٣٥.

(٥) السياسة لأرسطوطاليس، ترجمة: أحمد لطفى السيد، المرجع السابق، ص ١٣٢.

(٦) انظر: أولف جيجن، المشكلات الكبرى فى الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ٣٩٣.

المدينة[1]. والأخلاق فى نظره ليست طبعًا، ولكنها تطبع، وهى ليست موهبة، وإنما يتم اكتسابها من خلال التعلم والتدرب والتقاليد[2]، وهو ما ظهر من قوله: "حينئذ فالفضائل ليست فينا بفعل الطبع وحده، وليست فينا كذلك ضد إرادة الطبع، ولكن الطبع قد جعلنا قابلين لها، وإن العادة لتنميها وتتمها فينا"[3].

ويقدم أرسطو نظرية عامة فى الخير، مضمونها: أن الخير هو سعادة الإنسان، وأن الأخلاق تستهدف تحقيق كل ما هو خير[4]، وقيل: إن الخير هو ما يهدف إليه الجميع، فإذا كان هناك غاية ما لأفعالنا نطلبها لذاتها؛ فإن هذه الغاية ليست سوى الخير والخير الأقصى، وهو أحد الموضوعات محل الدراسة فى فن السياسة، وتلك الأخيرة تحدد لنا ما ينبغى أن نفعله وما لا ينبغى أن نفعله، ويكون ذلك بلا شك عن طريق التشريع، لذلك يرى أرسطو أن خير الدولة مقدم على خير الفرد وأسمى منه، حتى لو كان خير الفرد يتفق مع خير الدولة[5].

وهكذا يتضح أن الأخلاق تمثل الجانب العملى كجزء من فن السياسة، ولا ينال ذلك من قيمة الأخلاق؛ حيث إن الدولة أقدر على تحقيق الخير والأخلاق الفاضلة للأفراد ما دامت الغاية واحدة عند الدولة والأفراد[6].

ويرى أرسطو أن موضوع الأخلاق – كما هو الحال فى العلم السياسى – محل اختلافات كثيرة بين وجهات النظر، فالأخلاق ليست موضوع ثابت ويقينى، عكس ما عليه الحال بالنسبة للعلوم النظرية[7].

---

(1) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، مرجع سابق، ص ٥٠.

(2) وبمعنى آخر فإن الأخلاق عند أرسطو – كما يقول البعض – لا تصدر عن الطبيعة بقدر ما ترجع إلى العرف والتقاليد الموروثة. انظر: د. محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٢١٣.

(3) أرسطوطاليس، علم الأخلاق إلى نيقوماخوس، ترجمه من اليونانية إلى الفرنسية بارتلمى سانتهلير، وترجمه من الفرنسية إلى العربية: أحمد لطفى السيد، الجزء الأول، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٤، ص ٢٢٦.

(4) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، مرجع سابق، ص ٥٠.

(5) انظر: د. محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٢١٠ – ٢١١؛ انظر أيضًا د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٢٨ – ١٣٠، انظر أيضًا: مصطفى فاضل كريم الخفاجى، فلسفة القانون عند أرسطو، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، المجلد ٤، العدد ٢، جامعة بابل، ديسمبر ٢٠١٤، ص ٣٥١.

(6) انظر: د. محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفى، الجزء الثانى، مرجع سابق، ص ٢١١؛ انظر أيضًا د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٣١.

(7) انظر: د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٣١.

ويصنف أرسطو الفضائل إلى نوعين، النوع الأول: الفضائل العليا أو العقلية، والنوع الثانى: الفضائل الخلقية، ويوجد النوع الأول فى حياة كل من العقل والفكر والفلسفة، بينما يوجد النوع الثانى فى إخضاع النفس والشهوة لسيطرة العقل، فالعقل يقتصر دوره على التأمل فقط، ولا يقود إلى أى نشاط إيجابى عملى إلا بمساعدة الشهوة[١]. ولا تتحقق السعادة إلا من خلال الربط بين الفضيلتين معًا، أى الفضيلة العقلية والفضيلة الأخلاقية[٢].

وهكذا يتبين أن أرسطو يذهب إلى أنه لا معنى للفضيلة بدون الفعل الأخلاقى؛ لأن هذا الأخير ينقلها من حالة القوة إلى حالة الفعل. وهذا الفعل الأخلاقى يعطى للفضيلة صورتها وشكلها الذى يجب أن تكون عليه بعيدًا عن حالة القوة التى تكون فى حالة سكون[٣].

كما يذهب أرسطو إلى أن الفضائل الأخلاقية ليست سوى أوسط الأمور[٤] أو كما يقول البعض هى حالة اتزان طبيعى فى الوسط[٥]، بينما يقول البعض الآخر إنها استعداد مكتسب لكل ما يفعل الإنسان بطريقة إرادية وعاقلة طبقًا للوسط العدل الذى يحدده العقل، وهذا الوسط هو بطبيعة الحال ما يستلزمه الفعل الأخلاقى[٦]؛ فهى مرحلة وسط بين رذيلتين، وقد شرح أرسطو ذلك بأن بين أن الكرم على سبيل المثال هو وسط بين الإسراف والبخل وكلاهما رذيلة، كما أن الشجاعة وسط بين الجبن والتهور وكلاهما رذيلة[٧].

وتبعًا لذلك يرى أرسطو أن الفضيلة والأخلاق يرتبطان ببعضهما ارتباطًا وثيقًا، وأن الفضيلة هى كمال النشاط والفعل، ويصبح الإنسان فاضلًا بأفعاله وعمل الخير، بينما الفعل الأخلاقى هو فعل إرادى، يقوم على الاختيار بين أمرين هما الوسائل والغايات، وحتى يتم

---

(١) انظر: وولتر ستيس، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ٢٥٨؛ انظر أيضًا د. محمد كمال إبراهيم جعفر، فى الفلسفة والأخلاق، مرجع سابق، ص ١٨٩.

(٢) انظر: وولتر ستيس، تاريخ الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ٢٥٨.

(٣) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، مرجع سابق، ص ٥٠ – ٥١.

(٤) إن الفضائل الأخلاقية لا تسمى بهذا الاسم إلا إذا أصبحت عادات مستمرة، فالإنسان لا يوصف بأنه كريمٌ لأنه قام بتصرف كريم لمرة واحدة، ولا يوصف بأنه سكيرٌ لأنه ثمل مرة، وإنما يكون كريمًا عندما يعتاد على التصرف بكرم، ويكون سكيرًا عندما يعتاد على السكر فيكون مدمنًا، وعلى ذلك يتطلب أرسطو قاعدة (لا إفراط ولا تفريض)؛ أى أن يكون وسطًا بين هذا وذاك بما يتلاءم مع العقل.

انظر: لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، مرجع سابق، ص ١٠٠.

(٥) انظر: أولف جيجن، المشكلات الكبرى فى الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ٤٠١.

(٦) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، مرجع سابق، ص ٥٣.

(٧) انظر: د. محمود حمدى زقزوق، مقدمة فى علم الأخلاق، مرجع سابق، ص ٥٠؛ انظر أيضًا: أولف جيجن، المشكلات الكبرى في الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ٤٠١.

الاختيار بشكل صحيح، فإنه ينبغى أن يقوم على العلم والمعرفة بحقيقة الأشياء[١]؛ لذلك فإن الفضيلة الأخلاقية ثمرة من ثمار الحضارة، ويكتسبها الإنسان بالتربية والتعليم[٢].

وعلى ذلك فإن الشباب في نظر أرسطو لا يصلح لدراسة الأخلاق؛ حيث إنها تتطلب مجموعة من الخبرات والتجارب في الحياة، وهي أمور لا تتوافر في الشباب، كما أنهم يميلون إلى اتباع العواطف والانفعالات. فالأخلاق ليست وليدة الطبيعة، وإنما ترجع إلى العرف والتقاليد الموروثة[٣]؛ لذلك نجد أن الشباب أكثر الناس خروجًا على الأخلاق والقانون معًا.

الفرع الثانى
نظرية القانون عند أرسطو

اهتم أرسطو بالعدالة والقانون والأخلاق وربط بينها لتحقيق النظام فى المجتمع فى أكمل صوره، فالعدل فى رأيه هو الذى يدفع الناس نحو احترام القوانين وتحقيق الخير العام عن طريق تطابق سلوك الأفراد مع أوامر القانون ونواهيه[٤].

والواضح أن أرسطو حاول أن يميز بين الأخلاق والقانون؛ حيث ذهب إلى أن الرجل العادل فى نظره هو ذلك الذى تتطابق أفعاله وسلوكياته مع القوانين السائدة فى المجتمع وقواعده الأخلاقية؛ لأن ذلك يمثل عنوانًا للصلاح والفضيلة[٥].

ويذهب أرسطو إلى أن العدل قيمة أخلاقية لها مفهومان، العدل القانونى، وعدل المساواة؛ أما العدل القانونى فهو بمعناه الأخلاقى يعنى النظر إلى التشريع باعتباره التشريع الأخلاقى؛ لذلك يكون قانونًا كل سلوك يبدو مطابقًا للتشريع الأخلاقى. بينما عدل المساواة فهو يكمن فى إعطاء كل ذى حق حقه دون جور على حقوق الآخرين. والفرق بين النوعين أن العدل القانونى يركز على الأخلاق بينما عدل المساواة يركز على القانون، وبالتالى يمكن التمييز بين نوعين من التشريعات، التشريعات الأخلاقية والتشريعات القانونية[٦].

---

(١) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، مرجع سابق، ص ٥٢.

(٢) انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، المرجع السابق، ص ٥٣؛ انظر أيضًا: أولف جيجن، المشكلات الكبرى فى الفلسفة اليونانية، مرجع سابق، ص ٤٠٣.

(٣) انظر: د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٣٢.

(٤) راجع:

ARISTOTE, "The Nicomachean ethics of Aristote, Troduction WELLDON, Macmillan, London, Books V, chap II, , 1922, p. 139, 144.

(٥) انظر: د. حسن عبد الحميد، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، مرجع سابق، ص ١٣٨-١٣٩.

انظر: د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٤١.

(٦) راجع:

ويذهب البعض إلى أن هناك خلط فى المفاهيم؛ حيث يؤخذ على الرأى السابق أن القانون عند أرسطو ليس فقط هو عدل المساواة المتمثل فى إعطاء كل ذى حق حقه "عدل المساواة"، فعندما يستعمل أرسطو مصطلح تشريع "العدل القانونى"، فهو لا يتحدث عن التشريعات الأخلاقية، كما يبدو لهم، وإنما يقصد التشريعات القانونية أى الصادرة من المشرع؛ فالأمر لا يتعلق بتصرف صادر عن ضمير الشخص "ليس تصرف خلقى"، بل تصرف قانونى مقرر بمعرفة المشرع، فإذا كانت التشريعات التى يصدرها المشرع تضع قواعد لإقامة القيم الأخلاقية، فإنه مع ذلك لا يمكن اعتبارها تشريعات أخلاقية[١].

ويرى البعض الآخر أن القانون عند أرسطو لا يتطابق مع الأخلاق، فلكل منهما مجاله، فعندما يتصرف الإنسان وفقًا للقواعد التى وردت فى التشريعات؛ فإن العدل هنا يمثل قيمة أخلاقية كاملة؛ لأنه يشمل كل القيم الأخلاقية الأخرى، فالعدل القانونى هو تصرف أخلاقى. ومع ذلك فإن العدل القانونى يشمل بُعدًا آخر غير التصرف الأخلاقى يتمثل فى إظهار الفرد قيمة العدل فى علاقته مع الآخرين، وليس فقط فى علاقته بنفسه، وهكذا يتبين أن العدل القانونى والعدل كقيمة أخلاقية متطابقان ومختلفان فى الوقت ذاته، ويرجع هذا التطابق لأن العدل هو أيضًا وصف أخلاقى، لكنه مختلف فى جوهره إذا كان يعبر عن علاقة مع إنسان آخر؛ حيث إن احترام الإنسان للعدل فى تصرفاته هو قيمة أخلاقية، بينما يعتبر احترامه للعدل فى علاقته بالغير تصرف قانوني[٢].

ومما يجب الإشارة إليه أن أرسطو ينظر إلى الأخلاق والقانون على أنهما وجهان لعملة واحدة، فموضوع القانون والأخلاق واحد، بينما يتوقف وصف السلوك الإنسانى على أنه خلقى أو قانونى حسب وجهة النظر التى تتناول هذا السلوك[٣].

وهكذا يتضح أن العدل قيمة أخلاقية إذا نظرنا إليه باعتباره تصرف أخلاقى، بينما يكون ممارسة للقيمة الأخلاقية الكاملة إذا نظرنا إليه باعتباره علاقة مع الآخر، وبالتالى فالقانون هو مرادف للتشريع، وينبغى على التشريع أن يكفل احترام القواعد الأخلاقية فى العلاقات بين الناس، وأيضًا ينبغى عليه أن يضمن احترام المساواة بينهم[٤].

VILLEY (M.), La formation de la pensée juridique, op. cit., p. 43 et s.

انظر أيضًا: د. حسن عبد الحميد، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، مرجع سابق، ص ١٤٠.

(١) انظر: د. حسن عبد الحميد، تاريخ النظم القانونية، مرجع سابق، ص ١٤٠.

(٢) انظر: د. حسن عبد الحميد، تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص ١٤٠ – ١٤١.

(٣) انظر: د. حسن عبد الحميد، تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص ١٤١.

(٤) انظر: د. حسن عبد الحميد، تاريخ النظم القانونية، المرجع السابق، ص ١٤٢.

ويرى أرسطو أن الحكم الدستورى الصالح هو ذلك الذى يعتمد على القانون، ويتميز بثلاثة عناصر مهمة[١]، وهى:

١- أنه حكم يستهدف صالح المجتمع وليس أفراد معينين.

٢- أنه حكم يستند إلى القانون وتنظمه قواعد عامة مجردة بعيدًا عن التعسف أو الانحياز.

٣- أنه حكم دستورى غير معتمد على القوة والقهر والاستبداد، وإنما يعتمد فى الأساس على رضاء الناس واحترام إرادتهم الحرة، ومراعاة الأخلاق السائدة فى المجتمع.

٤- أنه مجتمع يراعى فى قوانينه الوضعية أن تكوت متوافقة مع القانون الطبيعى، وأن تعلو فيه المصلحة العامة على المصلحة الخاصة[٢].

مما سبق يمكن القول أن القاعدة الأخلاقية لها بعد ملحوظ على القواعد القانونية الوضعية عند أرسطو بالنظر إلى ضرورة اتفاق تلك القوانين مع قواعد القانون الطبيعى الذى يقوم فى الأساس على العدل والمساواة والنظام. فهو كما يقول البعض قانون يحارب الانحراف والظلم[٣].

المطلب الثالث

الأفكار غير الأخلاقية عند أرسطو

ورغم هذه الانتقادات التي وجهها أرسطو إلى غيره من الفلاسفة اليونانيين إلا أن بعض أفكاره الفلسفية أيضًا كانت محلًا للنقد؛ حيث إنه قد أقر بعض الأفكار غير الأخلاقية – التى تتناقض مع فكره الفلسفى الذى يتسم بالإنسانية –،وتبنيه لأفكار مثل: العدالة ووحدة النفس الإنسانية[٤]، ومن الأفكار غير الأخلاقية التى كان ينادى بها، الإقرار بنظام الرق ومحاولة إيجاد التبريرات لوجوده، والتمييز بين الرجل والمرأة، وهو ما نبينه كما يلى:

الفرع الأول

الإقرار بنظام الرق وتبريره

---

(١) انظر: د. محمد ممدوح على محمد العربى، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص ٦٠.

(٢) راجع:

DUBOUCHET (P.), Histoire de la philosophie des idées politiques de l'antiquité de Platon à nos jours, presses d'Edit Imprim, Lyon, 1995, p.14.

(٣) انظر: د. أحمد عبد الله، حماية حقوق الإنسان، دراسة فلسفية تاريخية مقارنة، بدون ناشر، ٢٠١٧، ص ٨٥.

(٤) حول نظرية أرسطو فى وحدة النفس الإنسانية، انظر: د. فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، مرجع سابق، ص ٧٩ وما بعدها.

فقد أقر أرسطو نظام الرق[1] كنظام طبيعي، وحاول إيجاد التبريرات المختلفة له؛ حيث يرى أن الطبيعة تميل إلى إيجاد عبيد بمثابة آلة يقومون بالأعمال الشاقة التي تتنافى مع كرامة المواطن الحر، فالأعلى يسيطر على الأدنى[2]؛حيث كان يرى أن المجتمع ينقسم إلى أحرار وعبيد، والأحرار هم السادة، بينما العبيد هم الرقيق المملوكين للغير كأى سلعة أخرى، ولا يجوز ارتقاء العبيد إلى منزلة السادة، وقد ظهر تأييد أرسطو لهذا النظام فى كتابه "نظام الأثينيين" أو كما يسميه البعض "دستور الأثينيين"[3]، مؤكدًا على عدم إمكانية إلغائه[4].

وقد أشار إلى أن هناك قانون عام يجب أن يسود بين الناس يتمثل فى أنه متى كان المرء أحط من أمثاله – كما هو الحال فى العلاقة بين الجسم والنفس، والبهائم والإنسان. فهذا مركز جميع الذين عليهم استعمال القوى البدنية؛ حيث يجب أن يُنتفع بهم– مثل الرقيق عليه أن يخضع لسلطة سيده ويطيعه؛ لأنه فى نظره أشبه بالآلة[5].

كما ذهب إلى أن هناك تبرير اجتماعى واقتصادى لنظام الرقفى محاولة لإيجاد شرعية لتطبيقه؛ حيث كان يرى أن الحياة الاجتماعية فى اليونان وشئون العمل بها لا تستقيم إلا بوجود الرقيق، فبينما يتفرغ اليونانيون للأعمال الراقية لإقامة العمران الإنسانى، والتأمل العقلى، والفنون الميكانيكية، يقوم الرقيق بالأعمال الجسمانية والتى تتطلب مجهودًا عضليًّا قويًّا كأعمال الزراعة والصناعة والبناء والخدمة المنزلية، وبالتالى فهناك حاجة شديدة إلى وجودهم لا يمكن الاستغناء

---

(1) فقد صاغ أرسطو نظرية بيولوجية – اجتماعية تؤكد على ضرورة وجود نظام العبودية، مفادها أن الله قد خلق نوعين من البشر، كان يسميهما فصيلتين، الفصيلة الأولى: زودها الله بالعقل والإرادة، وهؤلاء هم اليونان، خليفة الله في الأرض، وأسياد على سائر الخلق، بينما الفصيلة الثانية لم يزودها الله إلا بقوى الجسم، ويقصد بهم البرابرة، وهم كل ما عدا اليونانيين، وهؤلاء عبيدٌ مُسخَّرون للفصيلة المختارة التى اصطفاها الله، وهناك واجب على كل يونانى أن يعمل على رد هؤلاء البشر إلى فصيلتهم الحقيقية عن طريق السعى لاسترقاقهم، وكان ذلك عن طريق الحروب. انظر: د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية في العالم، مرجع سابق، ص ٦٨.

(2) انظر: د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٤٧ – ١٤٨.

(3) انظر: د. مصطفى غالب، أرسطو، المرجع السابق، ص ١٥٦.

(4) انظر: أنور الجندى، الإسلام في مواجهة الفلسفات القديمة، مرجع سابق، ص ٥٠؛ انظر أيضًا: د. محمود محمد على، الفكر الشرقى القديم، مرجع سابق، ص ١٠٤.

(5) السياسة لأرسطوطاليس، مرجع سابق، ص١٠١ – ١٠٢؛ انظر أيضًا: د. فاطمة قدورة الشامى، الرق والرقيق، مرجع سابق، ص ٢٩.

عنها[1]. وسلطة السيد على العبد هى سلطة عادلة ونافعة، ويؤدى سوء استعمالها إلى الشؤم على الطرفين، ومع ذلك توجد منفعة مشتركة ورعاية متبادلة بينهما[2].

ويرى أرسطو أن اليونانى سيد حر، بينما الأجنبى عبد له[3]، وليس لليونانى أن يستعبد يونانى مثله بأى حال من الأحوال، وما ذلك إلا تطبيقًا لفكرة الشعب المختار[4] لدى اليهود[5].

ويذهب أرسطو – للتخفيف من الأثر السيِّئ لاسترقاق الغير – أنه ليس معنى ذلك أن يسيء السيد إلى عبده، بل عليه أن يحسن معاملته، وأن يتفاهم معه كصديق كلما أمكن ذلك، فليس معنى كون الفرد عبدًا أن يحق لمالكه ارتكاب جرائم ضده كما كان يفعل الرومان[6].

وقد حاول أرسطو تبرير وجود نظام الرق، فرغم أن أفكاره كانت تقوم على الفضيلة والأخلاق والسياسة والعدالة واحترام الكرامة الإنسانية، إلا أن تبنيه لنظام الرق وتبرير وجوده فى المجتمع اليونانى يعد أمرًا غريبًا وبعيدًا عن الأخلاق والعدالة؛ لأن فيه ظلم للرقيق، فكيف له أن يبرر وجود إنسان مثله يُباع ويُشترى؟.كما أن تبنى أرسطو لنظام الرق يتناقض تمامًا مع تبنيه لنظرية وحدة النفس الإنسانية وأفكاره عن الفضيلة والعدالة والكرامة الإنسانية، وفيه ظلم شديد للرق باعتباره وضعًا شائنًا للإنسان، بل إنه مضاد لكل ما فيه نزعة إنسانية فى الأخلاق[7]. كما أنه مما لاشكَّ فيه أن النظر إلى الرقيق باعتباره آلة قد أثر بشكل كبير على المركز القانونى للرقيق.

---

(1) انظر: د. على عبد الواحد وافى، قصة الملكية فى العالم، مرجع سابق، ص ٦٨ – ٦٩، انظر أيضًا: د. محمود محمد على، الفكر الشرقى القديم، مرجع سابق، ص ١٠٥.

(2) السياسة لأرسطوطاليس، مرجع سابق، ص ١٠٦.

(٣) فقد كانوا ينظرون إلى الأجنبى نظرة دونية باعتباره عدو، وبالتالى ليس له أى حقوق، ولا يتمتع بأى حماية قانونية، ويستحل دمه وماله وعرضه.

راجع:

REDSLOB (R.) , Histoire des grandes principes, op. cit., P.63.

(4) انظر: د. إمام عبد الفتاح إمام، أرسطو والمرأة، من سلسلة الفيلسوف والمرأة (٢)، مكتبة مدبولى، الطبعة الأولى، ١٩٩٦، ص ٣٠.

(5) وهى من الأفكار التى ينادى بها اليهود؛ حيث يؤمن اليهود بأنهم "شعب الله المختار" وأن روح اليهود هى جزء من روح الله! وأن الجنة لن يدخلها غير اليهود! والنار مثوى كل من عداهم. ويرى بعض العلماء أن هذه الفكرة كان لها أثرها فى بروز ظاهرة "التعصب القومى" لدى اليهود. انظر عرفه عبده على، يهود مصر منذ عصر الفراعنة حتى عام ٢٠٠٠م، سلسلة تاريخ المصريين، عدد ١٨٩، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٠، ص ٤٢٠.

(6) انظر: د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٤٩.

(7) انظر: د. محمود محمد على، الفكر الشرقى القديم، مرجع سابق، ص ١٠٥.

والحقيقة أن المجتمع اليونانى القديم كان مجتمعًا طبقيًا، لا يقوم على المساواة، ليس لأنه يفرق بين اليونانى وبين الأجنبى، وإنما بين اليونانيين أنفسهم؛ حيث يختلف وضع اليونانى بحسب عدد الأشخاص الذين يتعامل؛ فإذا كان يتعامل مع قليل من الأفراد فهو سيد، وإذا كان يتعامل مع عدد أكبر فهو رب أسرة، بينما إذا كان يتعامل مع عدد كبير من الناس فهو سياسى أو رجل دولة أو ملك، فلكل منهم مركزه القانونى الذى يتفق ووضعه الاجتماعى، وهذه وجهة نظر خاطئة، ذلك أن الناس تختلف فى قدراتها وإمكانياتها[1].

ويؤيد البعض أرسطو على أساس أن مبدأ عدم المساواة أو الأدنى والأعلى أو الحاكم والمحكوم أمر يتفق وطبيعة الأشياء، فهو ليس من اختراع البشر، فهناك طرف له السيادة على آخر، مثل ما يمارسه السيد على عبده؛ حيث إن النفس تحكم الجسد بالسلطة التى للسيد، بينما ما يمارسه رجل السياسة على المواطنين، نجد العقل يحكم الشهوة بسلطة السياسى أو الملك، والتى يبرر أرسطو وجودها بأنها مفيدة ونافعة للمجتمع[2].

([1]) راجع: د. إمام عبد الفتاح إمام، أرسطو والمرأة، مرجع سابق، ص ٣١.

([2]) راجع: د. إمام عبد الفتاح إمام، أرسطو والمرأة، المرجع السابق، ص ٣١.

الفرع الثانى

التمييز بين الرجل والمرأة

يرى أرسطو أن الطبيعة لا تفعل شيئًا باطلًا أو عبثًا، فهى التى رتبت الموجودات، بحسب وظائفها، فلكل موجود وظيفته وعليه أن يخدم الموجود الأعلى منه؛ فهناك الأعلى وهناك الأدنى، والنساء أدنى من الرجال وفق هذا المنطق، لذلك عليهن خدمة الرجال والخضوع لهم[١]؛ فالرجل هو رب الأسرة وصاحب السلطة فيها، والطبيعة قد منحته عقلًا كاملًا يستطيع من خلاله أن يدير أمور المنزل والمدينة[٢]، وفى نفس الوقت فإن الطبيعة لم تزود المرأة بأى استعداد عقلى، وبالتالى عليها أن تبقى فى المنزل للقيام بشئون المنزل والأولاد تحت إشراف الرجل[٣].

ويدعم أرسطو هذه الفكرة عن المرأة من خلال وظيفتها فى الحياة، فهو ينظر إليها نظر دونية، بأنها لا تقدم فى عملية الإنجاب سوى المادة الخام، بينما الرجل هو الموجود الأعلى – العقل أو الروح – الذى يبعث الحياة فى هذه المادة[٤].بل إنه يرى أن على الرجل أن يسيطر على المرأة ويجبرها على طاعته، وأن الرجل الذى يعامل المرأة على قدم المساواة؛ فإنه يسلك سلوكًا مشينًا[٥].

وهذا الرأى من أرسطو محل للنقد؛ لأنه هو نفسه الذى يذهب إلى أن السياسة هى علم السعادة الاجتماعية بينما أن الأخلاق هى علم السعادة الفردية، وأن السعادة الاجتماعية فيها ينعم الإنسان بحياة أفضل، وهى لا تتحقق إلا فى ظل سيادة القانون والعدالة والمساواة، وهو القول الذى يتناقد مع رأيه عن دونية المرأة[٦].

([١]) انظر: د. إمام عبد الفتاح إمام، أرسطو والمرأة، المرجع السابق، ص ٣٦.

([٢]) انظر: د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٤٧.

([٣]) انظر: المستشار. أحمد خيرت، مركز المرأة في الإسلام، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣، ص ١١؛ انظر أيضًا: د. مصطفى غالب، أرسطو، مرجع سابق، ص ١٤٧.

([٤]) راجع: د. إمام عبد الفتاح إمام، أرسطو والمرأة، مرجع سابق، ص ٤٥، ٦٥، ٦٦.

([٥]) انظر: د. إمام عبد الفتاح إمام، أرسطو والمرأة، المرجع السابق، ص ٦٦.

([٦]) راجع: د. إمام عبد الفتاح إمام، أرسطو والمرأة، المرجع السابق، ص ٧٢.

الخاتمة[1]

كانت وما زالت العلاقة بين الأخلاق والقانون تحظى باهتمام كبير من الفلاسفة والفقهاء؛ مما كان دافعًا للكثير منهم نحو تخصيص جزء من كتاباتهم لدراستها لاسيما فى العصر الحديث، ولكن لما كان الأصل فى الاهتمام بالأخلاق وعلاقتها بالقانون يعود الفضل فيه إلى الفكر الفلسفى اليونانى القديم؛ ولما كان هذا الفكر الأخلاقى لم يحظ بدراسة مستفيضة تُبين آراء فلاسفة اليونان القديم – السفسطائيون، وسقراط، وأفلاطون، وأرسطو – حول الأخلاق والقانون؛ فقد أثار ذلك فى نفس الباحث الفضول للتعرف على آرائهم.

وقد اقتضت الدراسة أن يتناول الباحث فى مبحث تمهيدى المفهوم العام للأخلاق والقانون؛ حيث تصدى فيه لبيان الجدل السائد حول تعريف الأخلاق والقانون، وبيان أوجه الاختلاف والاتفاق بين الأخلاق والقانون، ثم عرض أخيرًا لأساس الفلسفة اليونانية ومدى تأثرها بالفكر الشرقى القديم. ثم تفرغ الباحث بعد ذلك لتناول موقف فلاسفة اليونان القدماء حول الأخلاق والقانون، وذلك فى أربعة مباحث متتالية: عند السفسطائيين، ثم سقراط، ثم أفلاطون، وأخيرًا عند أرسطو. وقد توصل الباحث لعدد من النتائج، وهى ما يلى:

أوَّلًا: من حيث المفهوم العام للأخلاق والقانون؛ فقد تبين ما يلى:

١- أن هناك جدلًا كبيرًا حول تعريف كل من الأخلاق والقانون؛ سواء من الناحية اللغوية أم الاصطلاحية، ويرجع ذلك إلى أن كل منهما يمكن التعبير عنه بألفاظ ومدلولات مختلفة فى اللغة، كما أنهما يعدان من الظواهر الاجتماعية التى لها تعريفات اصطلاحية، لكنها تختلف باختلاف نظرة القائلين بها بحسب اختلاف المجال الذى يتخصصون فيه؛ سواء فقهاء القانون أم علماء الدين أم الفلاسفة أم علماء السياسة أم علماء الاجتماع.

٢- هناك أوجه اختلاف واتفاق بين كل من الأخلاق والقانون؛ حيث يتفقان فى أن كل منهما يهدف إلى تنظيم سلوك الأفراد داخل المجتمع، كما أنهما يتسمان بصفة الإلزام ويقترن كل منهما بجزاء وإن اختلفا فى نوع الجزاء والسلطة المختصة بتوقيعه، كما أن هناك صلة بين قواعدهما، من حيث إن بعض القواعد القانونية مستمدة من قواعد الأخلاق التى التزم بها المجتمع، بينما يختلفان من أوجه عديدة مثل: اختلافهما فى مصدرهما أو نطاقهما أو غرضهما أو جزاء مخالفة كل منهما.

([1]) حول هذه النتائج انظر: د. مصطفى فاضل كريم خفاجى، فلسفة القانون عند أرسطو، مرجع سابق، ص ٣٥٦.

ثانيًا: من حيث أساس الفلسفة اليونانية؛ فإنه يظهر ما يلى:

١- لم يكن للدين أثر واضح فى الأخلاق فى الفكر الفلسفى اليونانى القديم؛ حيث إنه كان عبارة عن مجموعة من قواعد السحر والطقوس والشعائر التى ليس لها أى علاقة بقواعد الأخلاق، ومع ذلك كان الالتزام بمراعاة الأخلاق عاملًا مهمًّا فى تجنب التعرض للعذاب فى الحياة الأخرى.

٢- ورغم وجود خلط عند اليونانيين بين قواعد كل من الدين والأخلاق والقانون؛ إلا أنه كان يوجد التزام أدبى على الناس بطاعة واحترام القانون الذى وضعته الدولة حتى لو كان قانون غير أخلاقى. وقد شكلت العادات والأعراف الموروثة الأساس الذى يستندون إليه فى وجود قانون غير مكتوب أرادته الآلهة لتحكم البشر، وبالتالى فإن أى خروج على قواعده، هو خروج على إرادة الآلهة، وفيه ظلم واعتداء على العدالة؛ فقد كان القانون يشكل فى البداية جزءًا من الديانة، وكانت قوانين المدينة ما هى إلا عبارة عن مجموعة من الطقوس والشعائر والأوامر الدينية والأدعية والنصوص الشرعية فى ذات الوقت.

٣- أن الفلسفة اليونانية بصفة عامة قد تأثرت بغيرها من الفلسفات فى العالم القديم لاسيما فى بلاد الشرق القديم؛ إلا أنه مما لاشك فيه أن فلسفة القانون ولدت من رحم الفكر الفلسفى اليونانى، ذلك الفكر الذى يقوم على الجدل والنقاش والتعرض للعديد من المسائل التى ما زالت من موضوعات البحث فى زماننا، ويرجع ذلك إلى أن نظام الحكم فى المجتمع اليونانى هو نظام ديمقراطى، لكل فرد فيه دور يمارسه فى الحياة السياسية للبلاد، فكانوا يتناقشون فى موضوعات عدة مثل: الأخلاق والعدالة والقضاء والقانون والسياسة، وقد لعب الفلاسفة الدور الأكبر فى هذه النقاشات بشكل أثر على فكر الناس.

٤- ترتب على نشأة فلسفة القانون فى ظل الفكر الفلسفى اليونانى؛ أن جعل ذلك الفكر من القانون السياج الذى يحمى الفرد من تجاوز السلطة وأداة للدفاع عن حقوقه وحرياته الخاصة؛ لذلك فقد حظى القانون في الفكر الفلسفى اليوناني بمكانة عالية باعتباره أساس النظام والأمن ومصدر الفضيلة لدى كل من الفرد والمجتمع.

٥- ونظرًا لارتباط كل من الأخلاق والقانون ارتباطًا وثيقًا؛ فقد تبين أن الفكر الفلسفى اليونانى كان ينادى بضرورة وجود قانون أخلاقى، وذهب إلى أهمية الفائدة التى تعود من وراء التماثل بين القانون والأخلاق. وإن اختلف الفلاسفة فيما بينهم حول مدى علاقة الأخلاق بالقانون سواء لدى السفسطائيين أم سقراط أم أفلاطون أم أرسطو.

ثالثًا: من حيث فلسفة السفسطائيين عن الأخلاق والقانون، يتبين ما يلى:

١- يُعدُّ السفسطائيون أصحاب التنوير فى الفكر الفلسفى اليوناني؛ فقد كان لهم الفضل فى نقل الاهتمام بالطبيعة إلى التركيز على الإنسان؛ وتتلخص فلسفتهم عن الأخلاق والقانون فى نسبية المعرفة والأخلاق، ومحتواها أن الإنسان هو مقياس كل الأشياء، وهو ما يعنى أن كل شيء يكون له أكثر من وجهة باعتبار أن كل إنسان له وجهة نظر تختلف عن الآخر؛ مما يترتب عليه أنه يحكم على الأشياء برؤية تختلف عن الآخرين؛ فتتعدد الرؤى باختلاف نظرة كل واحد وباختلاف حكمه على الأشياء، وهو ما يطلق عليه نسبية الأخلاق؛ فهى متغيرة بتغير الزمان والمكان.

٢- أن للفرد أن يثور على القوانين الوضعية؛ لأنها وضعت من قبل الحكام وتعوقه فى الاستمتاع بشهواته وملذاته. كما أن القانون ليس صادرًا عن الآلهة، وإنما من وضع البشر ويعبر عن حاجاتهم، وتلك الحاجات متغيرة، وبالتالى فهو قابل للتغيير بتغير تلك الحاجات وبتغير الإرادة الإنسانية، وبالتالى يلزم مراجعة القيم السائدة فى المجتمع إذا أردنا أن تحظى باحترام الناس.

٣- أن الفكر السفسطائى يقوم على أسس أخلاقية؛ فقد كان يرفض نظام الرق وينكر الفوارق الاجتماعية؛ فالناس أصلهم واحد، وكانوا ينادون بالحرية الفردية.

٤- أنهم قد أرجعوا كل شيء إلى التفكير العقلى؛ سواء فى مجال العقائد أم العادات والتقاليد الموروثة أم القانون أم الأخلاق أم السياسة والدولة والمجتمع.

٥- أنهم ركزوا على كون النزعة الفردية هى أساس تمتع الأفراد بالحرية.

٦- ويعيب الفلسفة السفسطائية أن أفكارهم كانت محل نقد؛ لأنها أدت إلى تهاوى القيم الأخلاقية فى المجتمع اليونانى؛ حيث أصبحت تخضع لنزوات الأفراد ورغباتهم وتفضيل المصلحة الخاصة على حساب المصلحة العامة. كما وجه فلاسفة اليونان النقد إليهم لكونهم كانوا يحصلون على مقابل الدروس التى يلقونها على تلاميذهم.

رابعًا: من حيث فلسفة سقراط عن الأخلاق والقانون، يتبين ما يلى:

١- يُعَدُّ سقراط هو مؤسس علم الأخلاق، وقد رد الأخلاق إلى مبادئ عامة تصلح لكل زمان ومكان، وعلى الناس جميعًا أن يحترموا القوانين، وذلك عكس الفكر السفسطائى الذى كان يقوم على أن الإنسان هو مقياس الأشياء جميعًا، وبالتالى لا يوجد فى نظرهم حقيقة ثابتة؛ بينما يرى سقراط أن المعرفة واحدة عند كل الناس، ولا تختلف من شخص لآخر، ويجب ردها إلى العقل والعدالة، وأن فى احترام القوانين الوضعية احترام للقوانين الإلهية التى أودعها الله فى قلوب البشر. كما انتقد السفسطائيين؛ لأنهم كانوا يتاجرون بعلمهم ويتكسبون منه.

٢- أن الإنسان توصل عن طريق العقل إلى القيم الأخلاقية؛ والتى تتعارض مع النزعات الحيوانية التى تتحكم فيها الشهوات والنزوات، والتى لا يمكن السيطرة عليها، بينما تتفق تلك القيم مع الطبيعة البشرية التى تحكم العقل فى كل تصرفاته؛ لذلك فإنها تميل إلى العدالة ويترتب على مخالفتها جزاء أيًا كان نوعه.

٣- يعود الفضل لسقراط أنه جعل الإنسان والأخلاق والفضيلة أساسًا للقانون، وأن على الفرد أن يحترم النظام من خلال احترامه للقانون؛ لأن هذا الأخير نموذج مستمد من القوانين الإلهية التى يجب على الجميع الالتزام بها.

٤- يتجه سقراط بفكره إلى وجود ما يسمى بالمثل الأعلى فى الأخلاق، وأن نظام المدينة القائم على نظام أخلاقى معتبر لا يكون إلا من خلال القوانين المنظمة للعلاقات بين الأفراد، وهو ما يعنى أن هناك أوجهًا مشتركة بين الأخلاق والقانون عند سقراط.

٥- هناك بعض النظم غير الأخلاقية التى نادى بها سقراط ولا تتفق مع فكره الأخلاقى الذى تبناه؛ مثل: المناداة بالحرية الجنسية، لدرجة جعلت البعض يتهمه بالشذوذ الجنسى. كما اتهمه البعض بمعاداة الديمقراطية وعدم إيمانه بالآلهة، وأنه كان يهدف إلى إفساد الشباب الأثينى؛ حتى تمت محاكمته والحكم عليه بالموت متجرعًا السم. كما اتهم أيضًا بنظرته الدونية للمرأة واعتبارها أقل من الرجل وأنها سبب شقائه.

خامسًا: من حيث فلسفة أفلاطون عن الأخلاق والقانون، يتبين ما يلى:

١- وجه أفلاطون النقد الشديد للفكر السفسطائى عن الأخلاق والقانون بسبب عدم احترامهم للقانون، وبسبب أنه يقيم الأخلاق وفق ما يقرره كل فرد بذاته، والحقيقة أن قانون الأخلاق يأبى ذلك؛ فيجب أن تكون قواعده عامة ومشتركة بين الناس جميعًا ويدركه العقل. كما أن الأخلاق لا تتحقق باتباع اللذة، وإنما غايتها تكون بفعل الخير لذاته دون نظر لأى شيء آخر. كما انتقد موقفهم من أن القوانين من صنع البشر الضعفاء لتقييد الأقوياء. كما انتقد أفلاطون السفسطائيين فى قولهم أن الأخلاق جاءت من العرف، وأن القوة هى الحق، وأن القانون ليس له أصل فى الطبيعة؛ لأن ذلك يؤدى إلى فساد الشباب والخروج على القانون.

٢- تأثر أفلاطون بفكر سقراط أستاذه عن الأخلاق والقانون، فذهب إلى أن القيم والأخلاق يمكن استنتاجها من الذات الإنسانية، وقد سعى إلى ذلك من خلال اتباعه لأسلوب الحوار. كما تأثر بفكر سقراط عن العدالة من خلال تحقيق التوازن بين قوى النفس عن طريق العقل.

٣- ربط أفلاطون بين الأخلاق والقانون والعدالة؛ وذهب إلى ضرورة إصلاح القوانين ومعالجة السبب فى فساد المدن وإصلاحها؛ وكان اعتماده الأساسى فى ذلك على إصلاح الأخلاق. وقد بين ذلك فى نظريته عن المثل موضحًا أن الخير عنده هو أعلى المثل، وبه تتحقق السعادة – التى هى الهدف من وراء كل فعل أخلاقى – فلا خير فى أذى الغير. وأن على

الإنسان أن يسمو بأفعاله فوق الغرائز والشهوات، وعليه الاعتماد على المعرفة والحكمة ومحاربة الرذيلة والجهل، وبذلك تأتى السعادة وتتحقق العدالة؛ فالأخلاق عنده هى أخلاق العدالة.

٤- يرى أفلاطون أن عدالة القوانين الوضعية تتحقق من خلال أمرين، الأول: صدور القوانين من الحكام الفلاسفة؛ لأنهم يتسمون بالعدالة ويعرفونها معرفة جيدة. والثانى: استلهام تلك القوانين من العدل المثالى الكامن فى عالم المثل؛ وبذلك تكون قواعدها انعكاس لنسخة مصغرة من العدالة الخالدة.

٥- يعد أفلاطون أول من لفت الانتباه إلى دور الأخلاق فى حياة كل من الفرد والجماعة، وأول من نادى بأن يكون للأخلاق مثل أعلى يتم الاقتداء به وتستمد منه الغايات الأخلاقية قيمتها.

٦- كان أفلاطون يرى أن هناك بُعدًا أخلاقيًّا للقواعد القانونية؛ فعند وضع قوانين المدينة، كان يحرص على التمهيد لكل قانون بمذكرة إيضاحية، ثم يتبعها بمواعظ أخلاقية. فالقانون عنده من صنع العقل، ونتاج العلم؛ فالمشرع يجب ألا يقتصر دوره على التشريع بل يمتد إلى التربية وزرع الأخلاق فى النفوس؛ ولهذا نجد أن القانون عنده يهدف إلى تحقيق العدل والخير معًا.

٧- ورغم هذا الفكر الراقى لأفلاطون عن الأخلاق والقانون؛ إلا أنه قد نادى وتبنى بعض الأفكار غير الأخلاقية، مثل: الاعتراف بنظام الرق، والمناداة بالأفكار الشيوعية سواء شيوعية النساء أم شيوعية الأولاد أم شيوعية الملكية والثروة، والاعتراف بالتقسيم الطبقى للمجتمع اليونانى، وهى بلا شك نظم لا تتفق والعدالة والمساواة ولا تتفق مع ما جُبِلت عليه النفس البشرية.

سادسًا: من حيث فلسفة أرسطو عن الأخلاق والقانون، يتبين ما يلى:

١- رغم أن أرسطو تلميذ لأفلاطون والأخير تلميذ لسقراط إلا أن أرسطو قد انتقد فكر كلٍ منهما عن الأخلاق والقانون؛ حيث يرى عكس سقراط أن الإنسان يتمتع بحرية الإرادة، فيستطيع أن يميز بين الخير والشر، ويختار بينهما، فهو ليس مسلوب الإرادة، ويستطيع أن يتحكم فى غرائزه وشهواته عن طريق الفضيلة والقيم الأخلاقية، وبالتالى فهو يتحمل المسئولية عن أفعاله.

٢- انتقد أرسطو فكرة أفلاطون؛ لأنه أرجع الأخلاق إلى العقل وربط السلوك الأخلاقى بمثل أعلى يسمى الخير بالذات، وهو أمر غير موجود فى الواقع العملى للحياة؛ في حين أنه يرى أن غاية أى سلوك إنسانى تتمثل فى تحقيق السعادة، وتختلف من فرد إلى آخر، وتلك السعادة هى أقصى ما يسعى إليه الإنسان، وتسمى الخير المطلق. كما انتقد أرسطو فكرة

الشيوعية عند أفلاطون سواء بالنسبة للنساء أم للأولاد أم الأموال والثروة باعتبارها أفكار غير مقبولة ولها مساوئها التى تؤدى لهدم المجتمع.

٣- تبنى أرسطو نظرية الأخلاق موضحًا أن الأخلاق تتمثل فى أن يظهر الإنسان فى سلوكياته وتصرفاته ميوله الطبيعية على أكمل وجه. ويرى أن الأخلاق تطبُّع يكتسبه الإنسان من التعلم والعادات والتقاليد، وأن الخير فى سعادة الإنسان؛ وأن الأخلاق الحقيقية تهدف إلى كل ما يحقق الخير، وأن الخير هدف للجميع؛ فغاية الجميع تحقيق الخير الأقصى فى ظل مجتمع منظم، ومع ذلك يرى أن الأخلاق ليست موضوعًا ثابتًا ومطلقًا عكس ما عليه العلوم النظرية.

٤- يرى أرسطو أن الرجل العادل هو من تتطابق أفعاله وسلوكياته مع القوانين السائدة فى المجتمع وقواعده الأخلاقية؛ لأن هذا فى رأيه ما يؤدى إلى الصلاح والفضيلة فى المجتمع.

٥- للعدل عند أرسطو قيمة أخلاقية لها وجهان، عدل قانونى، وعدل المساواة. والعدل القانونى يهتم بالقيم الأخلاقية؛ بحيث يأتى التشريع متطابقًا مع الأخلاق. بينما عدل المساواة، يركز على إعطاء كل ذى حق حقه، وبالتالى يركز على القانون فقط دون نظر للأخلاق.

٦- ينظر أرسطو إلى الأخلاق والقانون باعتبارهما وجهان لعملة واحدة؛ لأن موضوعهما واحد، وأن العبرة فى وصف السلوك الإنسانى بأنه أخلاقى أو قانونى بحسب النظرة إلى هذا السلوك.

٧- لم يسلم الفكر الفلسفى لأرسطو من وجود بعض الأفكار غير الأخلاقية والتى لا تتفق وفكره حول الأخلاق والقانون؛ حيث ذهب للاعتراف بنظام الرق وحاول إيجاد التبريرات لوجوده سواء كانت اجتماعية أم اقتصادية، كما ذهب لتأييد مبدأ عدم المساواة باعتباره أمرًا يتفق وطبيعة الأشياء، كما أيد التمييز بين الرجل والمرأة، فهناك فرق بين قدرات الرجل والمرأة ولكل منهما وظيفته فى الحياة، وانتهى إلى أن المرأة أقل من الرجل وأدنى منه.

قائمة المراجع

أولًا: المراجع العربية:

(١)– معاجم اللغة:

ابن منظور (الإمام اللغوى الحجة أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن على بن منظور الأنصارى الأفريقى المصرى)، لسان العرب، المجلد الثانى، باب الخاء، الجزء ١٤، تحقيق: عبدالله على الكبير وآخرين، دار المعارف، القاهرة، بدون تاريخ.

الفيروزبادى (العلامة اللغوى مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادى)، (المتوفى عام ٨١٧ هـ)،القاموس المحيط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثامنة، ٢٠٠٥.

مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، طبعة خاصة بوزارة التربية والتعليم، القاهرة، ٢٠٠٤.

(٢)– المراجع الفقهية القديمة ومراجع الحديث:

الألبانى، العلامة ناصر صلاح الدين الألبانى، صحيح الآداب والأخلاق، جمع وتعليق وتخريج: عراقى محمد حامد، الطبعة الأولى، دار ابن حزم، القاهرة، ٢٠١٠.

الغزالى، أبو حامد الغزالى، إحياء علوم الدين، تحقيق أبى خوص سيف بن إبراهيم، الجزء الثالث، دار الحديث القاهرة، ١٩٩٨.

النووى، يحيى بن شرف النووى – رحمه الله – رياض الصالحين، باب حسن الخلق – تحقيق مجموعة من العلماء، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، المكتب الإسلامى، بيروت، ١٩٩٢.

(٣)– المراجع العامة والقانونية:

أحمد السحمرانى، الأخلاق فى الإسلام والفلسفة القديمة، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٩٤.

أحمد أمين وزكى نجيب محمود، قصة الفلسفة اليونانية، السلسلة الفلسفية، الطبعة الثانية، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٣٥.

أحمد أمين، كتاب الأخلاق، مؤسسة هنداوى للتعليم والثقافة، القاهرة، ٢٠١٢.

أحمد خيرت، مركز المرأة فى الإسلام، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣.

أحمد سلامة، المدخل لدراسة القانون، المطبعة العالمية، القاهرة، ١٩٦٣.

أحمد عبد الحليم عطية، محاضرات في الفكر الأخلاقى المعاصر، بدون ناشر، بدون تاريخ.

أحمد فؤاد الأهوانى، نوابغ الفكر الغربى، أفلاطون، الطبعة الرابعة، دار المعارف، القاهرة، ١٩٩١.

أحمد محمد الرفاعى، برنامج الدراسات القانونية، المدخل للعلوم القانونية، نظرية القانون، كلية الحقوق – جامعة بنها، ٢٠٠٨.

أرسطوطاليس، السياسة، ترجمة: أحمد لطفى السيد، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٨.

أرسطوطاليس، علم الأخلاق إلى نيقوماخوس، ترجمه من اليونانية إلى الفرنسية بارتلمى سانتهلير، وترجمه من الفرنسية إلى العربية: أحمد لطفى السيد، الجزء الأول، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٩٢٤

أسعد السحمراني، الأخلاق فى الإسلام والفلسفة القديمة، دار النفائس، بيروت، ط ٢، ١٩٩٤.

أفلاطون، الجمهورية، ترجمة د. فؤاد زكريا، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٥.

أفلاطون، محاورة بروتاغوراس، ترجمة: د. محمد كمال الدين على يوسف، مراجعة، محمد صقر خفاجة، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٧.

إمام عبد الفتاح إمام، أرسطو والمرأة، من سلسلة الفيلسوف والمرأة (٢)، مكتبة مدبولى، الطبعة الأولى، ١٩٩٦.

إمام عبد الفتاح إمام، أفلاطون والمرأة، من سلسلة الفيلسوف والمرأة (١)، مكتبة مدبولى، القاهرة، بدون تاريخ.

إمام عبد الفتاح، فلسفة الأخلاق، دار الثقافة لنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٠.

أميرة حلمى مطر، جمهورية أفلاطون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٤.

أميرة مطر، الفلسفة عند اليونان، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٧.

أمين أعزان، الأخلاق والقانون، مجلة الإحياء، الرابطة المحمدية للعلماء، المغرب، العددان ٣٢ – ٣٣، ٢٠١٠.

أنور الجندى، الإسلام فى مواجهة الفلسفات القديمة، دار الكتاب اللبنانى، بيروت، ١٩٨٧.

أولف جيجن، المشكلات الكبرى فى الفلسفة اليونانية، ترجمة: د. عزت قرنى، مكتبة سعيد رأفت، القاهرة، ١٩٨٣.

توفيق الطويل، الفلسفة الخلقية، نشأتها وتطورها، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٧.

جلال شمس الدين، الفضائل والقيم لدى الشعوب القديمة ذوات الأديان الإنسانية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٦.

جميل الشرقاوى، دروس فى أصول القانون، الكتاب الأول، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٠.

جورج سباين، تطور الفكر السياسى، الكتاب الأول، ترجمة: حسن جلال العروسى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، بدون تاريخ.

حامد طاهر، المدينة الفاضلة بين أفلاطون والفارابى، دراسة مقارنة، القاهرة، ١٩٨٦.

حربى عباس عطيتو، ملامح الفكر الفلسفى عند اليونان، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٩٢.

حسن عبد الحميد، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، مقدمة تاريخية لمفهوم القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٢.

حسين حمزة شهيد، الأخلاق فى فكر أفلاطون الفلسفى، العدد العاشر، ٢٠٠٨، جامعة الكوفة – كلية الآداب، العراق.

حسين فوزى، المرأة وآراء الفلاسفة، الطبعة الأولى، مطبعة عطايه بمصر، ١٩٢٥.

دينيس لويد، فكرة القانون، تعريب: سليم الصويص، مراجعة: سليم بسيسو، عالم المعرفة مسلسل (٤٧)، الكويت، ١٩٨١.

رمضان أبو السعود، الوسيط فى شرح مقدمة القانون المدنى "المدخل إلى القانون وبخاصة المصرى واللبنانى – القاعدة القانونية"، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، ١٩٨٢.

سالم على سالم الشلباق، الأخلاق من منظور القانون الوضعى، مجلة القلعة، جامعة المرقب – كلية الآداب والعلوم بمسلاته، العدد ٦، نوفمبر ٢٠١٦.

سامى سعيد الأحمد، حضارات الوطن العربى القديمة أساسًا للحضارة اليونانية، بيت الحكمة للإعلام والنشر والتوزيع، بغداد، ٢٠٠٣.

سمير كامل، المدخل للعلوم القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨.

السيد العربى حسن، العدل والإنصاف فى النظريات والواقع القانونى، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٠.

السيد العربى حسن، القانون والقيم والأخلاق فى المجتمعات العلمانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠٠٨.

سيد طنطاوى، العقيدة والأخلاق، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، بدون تاريخ نشر.

السيد عبد الحميد فوده، مبدأ حسن النية فى القانون الرومانى، دار الفكر الجامعى، الإسكندرية، ٢٠٠٧.

عبد الرحمن بدوى، ربيع الفكر اليونانى، من خلاصة الفكر الأوربى، سلسلة الينابيع، الطبعة الثالثة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٤٢

عبد الفتاح عبد الباقى، نظرية القانون، مطابع السعادة، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٩٨٣.

على زين الدين، الأخلاق والقيم فى المعنى والمصطلح والتجربة، مجلة الاستغراب، عدد ٤، السنة الثانية – يوليو ٢٠١٦.

على عبد المعطى، الفكر السياسى الغربى، دار الجامعات المصرية، ١٩٥٨.

على عبد الواحد وافى، غرائب النظم والتقاليد والعادات، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، ١٩٨٤.

على عبد الواحد وافى، قصة الملكية فى العالم، دار نهضة مصر للطبع والنشر، القاهرة، ١٩٨٧.

عمر ممدوح مصطفى، أصول تاريخ القانون، تكوين الشرائع وتاريخ القانون المصرى"، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٣.

غُنار سكيربك ونلز غيلجي، تاريخ الفكر الغربي من اليونان إلى القرن العشرين، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١٢.

ف. س. نرسيسيان، الفكر السياسى فى اليونان القديمة، ترجمة: حنا عبود، الطبعة الأولى، الأهالى للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق، ١٩٩٩.

فاروق عبد المعطى، أرسطو أستاذ فلاسفة اليونان، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٢.

فاطمة الزهراء، القانون والأخلاق أية علاقة، مجلة قوت القلوب، الرابطة المحمدية للعلماء، العدد ٢ – ٣، إبريل ٢٠١٣.

فاطمة قدورة الشامى، الرق والرقيق فى العصور القديمة والجاهلية وصدر الإسلام، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، بيروت، ٢٠٠٩.

فايز محمد حسين، الوضعية القانونية التحليلية الجديدة، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق – جامعة المنوفية، ١٩٩٩.

فايز محمد حسين، مقدمة لدراسة فلسفة القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٧.

فايز محمد حسين، نشأة القانون، مدخل فلسفى وتاريخى لدراسة فكرة القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٨.

فايز محمد حسين، نشأة فلسفة القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٧.

فايزة أنور شكرى، المذاهب الأخلاقية بين الإسلاميين والغربيين، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٨.

فردريك نيتشه، أصل الأخلاق وفصلها، ترجمة: حسن قبيسى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، بدون تاريخ نشر.

فريدريتش نيتشه، في جينالوجيا الأخلاق، ترجمة: فتحى المسكينى، مراجعة: محمد محجوب، منشورات دار سيناترا، المركز الوطني للترجمة، تونس، ٢٠١٠.

لاندريه كريسون، المشكلة الأخلاقية والفلاسفة، ترجمة: الإمام عبد الحليم محمود والأستاذ أبو بكر ذكرى، مطابع دار الشعب، القاهر، ١٩٧٩

محمد أمين، دراسات فى النظريات الأخلاقية الحديثة، دار الثقافة العربية، ٢٠٠٤.

محمد تهامى دكير، "العلاقة بين الأخلاق والقانون: نظرة فقهية وحقوقية"، المؤتمر الدولى الثانى للفقه والقانون، الذى عقد فى مدينة قُم – إيران (٢٨ – ٢٩ مايو ٢٠١٥)، الناشر: مجلة الكلمة – منتدى الكلمة للدراسات والأبحاث، بيروت، السنة ٢٢ – العدد ٨٩، ٢٠١٥.

محمد جمال مطلق الذنيبات، المدخل لدراسة القانون، دراسة مقارنة، مكتبة القانون والاقتصاد، الرياض، ٢٠١٢م.

محمد عبد الله الشرقاوى، الفكر الأخلاقى، دراسة مقارنة، دار الجيل، بيروت، مكتبة الزهراء حرم جامعة القاهرة، ١٩٩٠.

محمد عبد المنعم بدر، د. عبد المنعم البدراوى، القانون الرومانى، الجزء الأول: فى الأشخاص والملكية والحقوق المقررة على مال الغير، دار النيل للطباعة، ١٩٥٠.

محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفى والفلسفة اليونانية، الجزء الأول: الفلسفة اليونانية من طاليس إلى أفلاطون، الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة، ١٩٦٥.

محمد على أبو ريان، تاريخ الفكر الفلسفى، الجزء الثانى: أرسطو والمدارس المتأخرة، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الثالثة، ١٩٧٢.

محمد كمال إبراهيم جعفر، في الفلسفة والأخلاق، دار الكتب الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٦.

محمد ممدوح على محمد العربى، الأخلاق والسياسة فى الفكر الإسلامى والليبرالى والماركسى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٩٢.

محمود السيد عبد المعطى خيال، المدخل لدراسة القانون المدنى القطرى، الجزء الأول: نظرية القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٠١٥.

محمود حمدى زقزوق، مقدمة في علم الأخلاق، دار القلم، الكويت، الطبعة الثالثة، ١٩٨٣.

محمود محمد السقا، العلاقات الدولية الرومانية خلال عصر الإمبراطورية العليا، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩١.

محمود محمد على محمد، الفكر الشرقى القديم بين الرفض والقبول، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ٢٠١٤.

محمود محمد على محمد، الفكر الشرقى القديم بين الرفض والقبول، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، الطبعة الأولى، ٢٠١٤.

محمود محمد على، التفكير الفلسفى عند قدماء المصريين، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الاسكندرية، ٢٠١٣.

محيى الدين أحمد الصافى وآخرين، فى العقيدة الإسلامية والأخلاق، الجزء الثانى، مطبعة جامعة الأزهر، القاهرة، ١٩٩٣.

مصطفى النشار، الفلسفة القديمة بعد أرسطو، دار الثقافة العربية، القاهرة، بدون تاريخ.

مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الأول: السابقون على السوفسطائيين، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٨.

مصطفى النشار، تاريخ الفلسفة اليونانية من منظور شرقى، الجزء الثانى: السوفسطائيون – سقراط – أفلاطون، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٠.

مصطفى النشار، تطور الفكر السياسى القديم من صولون حتى ابن خلدون القاهرة، ١٩٩٩.

مصطفى النشار، مكانة المرأة فى فلسفة أفلاطون، قراءة فى محاورتى الجمهورية والقوانين، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٧.

مصطفى رحيم ظاهر حبيب، مفهوم الأخلاق العامة وخصائصها، مجلة الجامعة العراقية، المجلد ٢٨ – العدد ٢، ٢٠١٢.

مصطفى غالب، أرسطو، فى سبيل موسوعة فلسفية، منشورات دار ومكتبة الهلال، بيروت ١٩٧٩.

مصطفى غالب، أفلاطون، فى سبيل موسوعة فلسفية، منشورات دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٩٧٩.

مصطفى غالب، سقراط، فى سبيل موسوعة فلسفية مسلسل (١٤)، دار ومكتبة الهلال، القاهرة، ١٩٨٩.

مصطفى فاضل كريم الخفاجى، فلسفة القانون عند أرسطو، مجلة مركز بابل للدراسات الإنسانية، المجلد ٤، العدد ٢، جامعة بابل، ديسمبر ٢٠١٤.

موزة أحمد راشد العبار، البعد الأخلاقى للفكر السياسى الإسلامى عند الفارابى والماوردى وابن تيمية "دراسة تحليلية نقدية في فلسفة السياسة"، رسالة– كلية الآداب – جامعة الإسكندرية، ٢٠٠٠.

ول وايريل ديورانت، ترجمة: محمد بدران، اليونان، الجزء الأول من المجلد الثانى، ٦، دار الجيل للطبع والنشر والتوريد، بيروت، ١٩٨٨.

ولتر ستيسن، تاريخ الفلسفة اليونانية، ترجمة: مجاهد عبد المنعم مجاهد، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٨٤

يعقوب المليجى،الأخلاق فى الإسلام مع المقارنة بالديانات السماوية والأخلاق الوضعية، مؤسسة الثقافة الجامعية، الاسكندرية، ١٩٨٥.

يوسف كرم، تاريخ الفلسفة اليونانية، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ط ٥، ١٩٦٦.

ثانيًا: المراجع الأجنبية:

ARISTOTE, “The Nicomachean ethics of Aristote, Troduction WELLDON, Macmillan, London, Books V, Chap II, , 1922.

AUBERT (**G.**),Le fondement du droit chez les sophistes, I.R.D.S, Paris, 1974.

BATIFFOL(**H.**), Problèmes de base du philosophie du droit, L.G.D.J, Paris, 1979.

BLOCH (**E.**), Droit naturel et dignité humaine, critique de la politique Payot, trad: De l’allemand par Denis Authier et Jean Lacost, mars 2002.

BUFFELAN-LANORE (**Y.**), Droit civil, premier année, 10 édition, Paris, 1997.

CAPITANT (**H.**), Introduction à l’étude du droit civil, Notions générales, quatrième édition, A. Pedone, Paris, 1921.

CHANTEUR (**J.**), La loi chez Platon, Archives de Philosophie du droit, Paris, 1980.

DUBOUCHET (**P.**), Histoire de la philosophie des idées politiques de l’antiquité de Platon à nos jours, Edit Imprim, Lyon, 1995.

FESTUGIERE (**A.J.**), Liberté et civilisation chez Grecs, Editions de la Revue des Jeunes, January 1, 1947.

JOSSERAND (**L.**), Cours de droit civil positif français, T.I, Paris, 1930.

KERFERD (**G. B.**), Protagoras, doctrine of justice and virtue in the Protagoras of Plato, in: Journal of Hellenic Studies, 1953.

KERFERD (**G.B.**), The Sophistic Movement, Cambridge University . press, London, 1984.

MELLOR (**A.**), La Torture, son histoire – son abolition- sa réapparition au XXe siècle, Horizons Littéraires, Paris, 1949.

PASQUIET (**T.**), Stoïcisme Antique et Droite Naturel, mémoire de recherche par: Université Panthéon Assas, Paris, Année universitaire 2007.

PLATON, La république, Trud. BACCOU (R.), éd. Flammerion, Paris, 1966.

PRELOT (**M.**), Histoire des idées politiques, Dalloz, Paris, 1966.

REDSLOB (**R.**), Histoire des grandes principes du droit des Gens, depuis l'Antiquité jusqu'à la Veille de grande guerre. ROUSSEAU, Paris. 1923.

ROMILLY (J.), La loi dans la pensée Grecque des origines à Aristote, Les Belles Lettres, 1971.

ROSSETTI (**L.**), Eléments d'une morale juridique dans les lois de Platon, Archives de Philosophie du droit, 33, Paris, 1988.

ROUBIER (**P**.), Théorie générale du droit. Histoire des doctrines juridiques et philosophie des valeurs sociales, Recueil Sirey, Paris, 1951.

SERLOOTEN (**P**.), Morale et fiscalité des affaires, in: «Actes du colloque organisé à l'Université des Sciences Sociales de Toulouse, Le 12 Mai 1995, Montchrestien, Paris, 1996.

STARCK (**B**.), ROLAND (H.), BOYER (L.), Introduction au droit, Litec, Paris, 4e édition, 1971.

TERRE (**F**.), Introduction générale au droit, Dalloz, Paris, 2e édition, 1994.

TRIGEAUD (**J.M**), Humanisme de la liberté et philosophie de la justice, Tome.I, éd. Biére, Bordeaux, 1985.

VALERY (**P**.), Regards sur le Monde actuel, Paris, 1962.

VECCHIO (Georges Del), Philosophie du droit, Tra: Alexis d'Anac, Dalloz, Paris, 1953.

VERGNIERES (**S**.), Ethique et politique chez Aristote, P.U.F, Paris, 1995.

VILLEY (**M**.), La formation de la pensée juridique moderne, Montchrestien, Paris, 1968.

VILLEY (**M**.), Philosophie du droit, Dalloz, Paris, 2001.

VILLEY(**M**.), Le droit et les droits de l'homme , P.U.F, Paris, 1990.

WEST (**D. J**.), "Homosexuality", penguin Books, London, 1968.